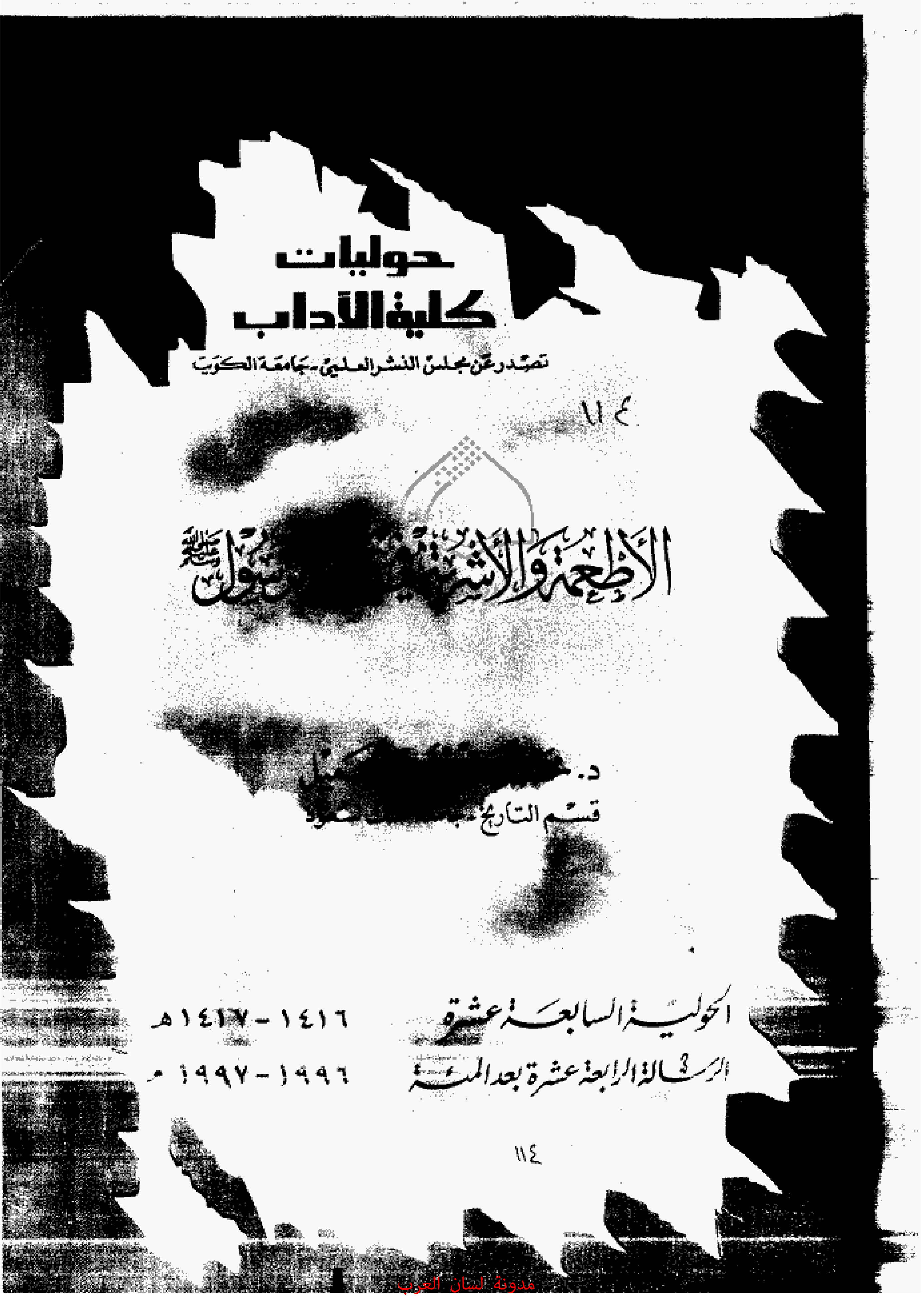

حوليات
كلية الآداب
تصدر عن مجلس النشر العلمي - جامعة الكويت
١١٤
الأطعمة والأشربة ... رسول ﷺ
د.
قسم التاريخ
الحولية السابعة عشرة
الرسالة الرابعة عشرة بعد المئة
١٤١٦ - ١٤١٧هـ
١٩٩٦ - ١٩٩٧م
١١٤


مرکز تحقیقات کامپیوتری علوم اسلامی

حوليات كلية الآداب

تصدر عن مجلس النشر العلمي - جامعة الكويت

دورية علمية محكمة تتضمن مجموعة من الرسائل وتعنى بنشر الموضوعات التي تدخل في مجالات اهتمام الأقسام العلمية لكلية الآداب

الحولية السابعة عشرة — الرسالة الرابعة عشرة بعد المئة

١٤١٧هـ - ١٩٩٦م

قواعد النشر في
حوليات كلية الآداب

١ ـ حوليات كلية الآداب دورية علمية محكمة تنشر مجموعة من الرسائل في الموضوعات التي تدخل في مجالات اختصاص الأقسام العلمية بكلية الآداب.

٢ ـ تنشر الحوليات البحوث والدراسات الأصيلة باللغتين العربية والإنجليزية ويراعى ألا يتجاوزعدد صفحات أي بحث ١٣٠ صفحة ولا يقل عن ٤٠ صفحة.

٣ ـ تقدم البحوث مطبوعة على الآلة الكاتبة على مسافتين من ثلاث نسخ على ورق مقاس ٢١×٢٩سم(A 4) وعلى وجه واحد فقط وترقم جميع الصفحات بما في ذلك الجداول والصور التوضيحية، وينبغي مراعاة التصحيح الدقيق للطباعة على الآلة الكاتبة في جميع النسخ.

٤ ـ يرفق الباحث ملخصاً باللغتين العربية والإنجليزية في حدود ٢٠٠ «مائتي» كلمة تتصدر البحث.

٥ ـ ترسم الخرائط والأشكال والرسم بالحبر الصيني على ورق «شفاف» حتى تكون صالحة للطباعة. أما الصور الفوتوغرافية فيراعى أن تكون مطبوعة على ورق لماع، وإذا كانت ملونة فلابد من تقديم الشريحة الأصلية.

٦ ـ يراعى وضع خطوط متعرجة تحت العناوين الجانبية، وكذلك الألفاظ والعبارات التي يراد طبعها ببنط ثقيل.

٧ ـ تكتب في قائمة المصادر كل التفاصيل المتعلقة بكل مصنف من حيث اسم المؤلف كاملاً مبتدأ بالكنية أو الاسم الأخير، وعنوان المصنف تحت خط متعرج وذكر الأجزاء أو المجلدات واسم المحقق أو المترجم ورقم الطبعة، ومكان النشر ثم اسم المطبعة أو دار النشر، ثم سنة النشر ويتبع في قائمة المصادر النظام الآتي: الطبري، أبو جعفر محمد بن جرير.

ـ تاريخ الرسل والملوك، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، ط٣، مصر، دار المعارف، د.ت.

ـ جامع البيان في تأويل القرآن، تحقيق محمد محمود شاكر، ط٢، دار المعارف بمصر. د.ت.

ـ الشايب، أحمد، تاريخ النقائض في الشعر العربي، ط٣، القاهرة، مكتبة النهضة المصرية، ١٩٦٦.

٨ ـ تثبت الهوامش على النحو التالي :

يذكر لقب المؤلف ثم الجزء ثم رقم الصفحة، وإذا كان للمؤلف أكثر من مصنف في البحث فيذكر لقب المؤلف ثم عنوان المصنف، ثم يليه الجزء، ثم رقم الصفحة، ويتبع في الحواشي النظام الآتي :

ـ الطبري ، تاريخ الرسل والملوك، ج٣، ص ٩١ .

ـ الطبري، جامع البيان في تأويل القرآن، ج٢، ص١٢٠ .

ـ الشايب، ص ٤٠ .

٩ ـ توضع أرقام التوثيق بين قوسين وترتب متسلسلة حتى نهاية البحث، فإذا انتهت أرقام التوثيق في الصفحة الأولى عند الرقم (٦) يبدأ التوثيق في الصفحة الثانية بالرقم (٧) وهكذا .

١٠ ـ أصول البحوث التي تصل للحوليات لا ترد ولا تسترجع سواء نشرت أو لم تنشر .

١١ ـ لا تقبل الحوليات البحوث التي سبق نشرها، كما لا يجوز نشر البحوث في مجلات علمية أخرى بعد إقرار نشرها في الحوليات إلا بعد الحصول على إذن كتابي بذلك من رئيس تحرير الحوليات .

١٢ ـ عند طباعة البحث المقبول للنشر على المؤلف أن يقوم بمراجعة تجربة الطبعة الأخيرة بمطابقتها على الأصل، مع مراعاة عدم إجراء أي تغييرات فيها تختلف عما ورد في الأصل، سواء بالإضافة أو الحذف .

١٣ ـ تمنح إدارة الحوليات لمؤلف كل بحث منشور ثلاثين نسخة مجانية من بحثه .

١٤ ـ ترسل البحوث وجميع المراسلات الخاصة بالحوليات إلى :

رئيس تحرير حوليات كلية الآداب

كلية الآداب ـ جامعة الكويت

ص . ب : ١٧٣٧٠ الخالدية

رمز بريدي : 72454

الكويت


مرکز تحقیقات کامپیوتری علوم اسلامی

الرسالة الرابعة عشرة بعد المئة



د. محمد بن فارس الجميل
قسم التاريخ - جامعة الملك سعود

حوليات كلية الآداب - الحولية السابعة عشرة - ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م

المؤلف :

د . محمد بن فارس الجميل

- دكتوراه في التاريخ الإسلامي - من جامعة ميتشيجان ، الولايات المتحدة الأميركية .
- أستاذ مشارك ، قسم التاريخ ، كلية الآداب ، جامعة الملك سعود ، الرياض ،المملكة العربية السعودية

المطبوعات :

كتب عدة بحوث في مجال الحضارة الإسلامية ، نشر بعضها وبعضها الآخر قيد النشر . أما ما تم نشره فهو :

١- الخواتم الإسلامية في القرنين الأول والثاني الهجريين .

٢- المكتبات العربية في العصر العباسي (مترجم عن الإنجليزية) .

٣- الفرش والستور على عهد النبي ﷺ .

٤- الكتب المشرقية في الأندلس خلال الحكم الأموي (١٣٨-٤٢٢هـ) .

٥- اللباس في عصر الرسول ﷺ .

محتوى البحث


مرکز تحقیقات کامپیوتری علوم اسلامی

ملخـــص

هذا البحث محاولة لتقديم دراسة مستفيضة عن الأطعمة والأشربة في عصر الرسول ﷺ ، وقد كُتب في هذا المجال أكثر من بحث ولكنها لم تعتمد مصادر السنة النبوية بصورة رئيسة لدراستها ، لذلك جاءت تلك الأعمال غير وافية بالغرض ، لهذا فإن هذا البحث اعتمد مصادر السنة المحور الرئيس الذي تدور عليه الدراسة وذلك من أجل رسم صورة تقريبية لمستوى معيشة المجتمع المسلم في تلك الفترة .

وبطبيعة الحال فإن هناك عدة تساؤلات تتعلق بمعاش الناس قد لا نجد لها إجابة في مصادر السنة النبوية لذلك فقد عولنا على مجموعة أخرى من المصادر والمراجع التاريخية واللغوية والأدبية لتلافي أوجه القصور في مصادرنا الرئيسة أي مصادر السنة النبوية الشريفة .

وقد قسمت الدراسة إلى قسمين رئيسين :

أ - **الأطعمة** : وهي خمسة أصناف :

١ - **أطعمة الصنف الأول** وتتكون من العناصر التالية :
القمح والشعر والذرة والأرز والتمر وما في حكمها .

٢ - **الصنف الثانـــي** : اللحوم بأنواعها المختلفة .

٣ - **الصنف الثالــث** : ما يؤتدم به مثل : الخل والزيت والسمن والمرق ونحوه .

٤ - **الصنف الرابـــع** : الفاكهة والخضروات والبقول .

٥ - **الصنف الخامس** : أنواع مختلفة من الأطعمة .

ب - **الأشربة** : وتتكون من :

شراب البتع والجعة وخليط الأشربة ونبيد الزبيب والطلاء والعسل والعصير والغبيراء والفضيخ والقمح واللبن والمزر والنقيع .



الأطعمة والأشربة في عصر الرسول ﷺ

مقدمـة :

من الملاحظ أن موضوع الأطعمة والأشربة في عصر الرسول ﷺ ، لم يحظ بالاهتمام الكافي من قبل الدارسين ، ولم يقع تحت يدي مما كتب فيه سوى النزر اليسير[1] . وفي نظري إن أهمية الموضوع تستدعي تضافر الكثير من الجهود لإخراج صورة بارزة الملامح لطعام القوم وشرابهم في ذلك العصر ، وما كان يتصف به من الغلظة واللين ومن حيث الندرة واليسر أو من حيث الغلاء والرخص ، ومحاولة معرفة ما إذا كان الناس يجلبون طعامهم وشرابهم من خارج بلادهم أم كانوا يكتفون بما توفره لهم مواردهم المحلية .

أما المصادر التي اعتُمِد عليها في تقديم هذه الدراسة فإنها ذات شقين :

الشق الأول :

مصادر السنة النبوية المشهورة[2] ، حيث ستكون المحور الذي تدور حوله الدراسة

---

(١) انظر : بشير إبراهيم بشير «الطعام في الحياة الاقتصادية والدينية والاجتماعية في العصر النبوي وعصر الخلفاء الراشدين (رضي الله عنهم) وهي دراسة مفيدة ولكنها وجيزة جداً» . الجزيرة العربية في عصر الرسول والخلفاء الراشدين . الكتاب الثالث ، الجزء الثاني ، ص ص : ٢٥١ - ٢٧٧ (الرياض : مطابع جامعة الملك سعود ، ١٤١٠هـ/ ١٩٨٩م) ، خليفة إسماعيل الإسماعيل ، الطعام في زمن الرسول ﷺ ، الطبعة الأولى (الرياض ، مطابع الفرزدق ، ١٤١٥هـ) . لم أتمكن من الإطلاع على هذا الكتاب إلا بعد الفراغ من كتابة هذه الدراسة ، وهو جهد مشكور يذكر لصاحبه إلا أن ليس فيه جديداً يمكن إضافته لموضوع دراستنا .

(٢) مصادر السنة النبوية المشهورة الواردة في المعجم المفهرس لألفاظ الحديث لفنسنك ، وهي :

١ - الموطأ ، للإمام مالك (ت : ١٧٩ هـ) . ٢ - المسند ، للإمام احمد بن حنبل ، (ت : ٢٤١هـ) .
٣ - سنن الدارمي ، للدارمي (ت : ٢٥٥هـ) . ٤ - صحيح البخاري للإمام البخاري (ت : ٢٥٦ هـ)
٥ - صحيح مسلم ، للإمام مسلم (ت : ٢٦١ هـ) . ٦ - سنن ابن ماجه ، لإبن ماجه (ت : ٢٧٥هـ) .
٧ - سنن أبي داود ، لأبي داود (ت : ٢٧٥ هـ) . ٨ - سنن الترمذي ، للترمذي (ت ٢٧٩ هـ) .
٩ - سنن النسائي ، للنسائي (ت : ٣٠٣ هـ) .

في غالبها . لأن تلك المصادر في ظني لم يسبق استخدامها في بحث هذا الموضوع بالذات ، لذلك فإن توظيفها في دراسته ربما أضاف إليه قدراً كبيراً من الجدة والأصالة ، حيث إن مصادر الحديث النبوي الشريف تعتبر من الوثائق الأولية التي يعتد بها سيما أنها المصدر الثاني بعد القرآن الكريم من حيث التشريع ، لذلك فقد حفظت لنا الكثير من أنشطة المجتمع وفعالياته في ذلك الوقت .

الشق الثاني :

المصادر التاريخية والأدبية واللغوية ، وقد استفيد منها هنا في تلافي أوجه النقص في المعلومات التي تقدمها لنا مصادر السنة النبوية ، حيث وكما هو معروف إن تلك المصادر ذات صلة وثيقة بالتشريع ولا ينتظر منها أن تعطينا تفاصيل وافية عن معاش المجتمع في عصر الرسالة ، لذلك فقد قدمت لنا المصادر التاريخية والأدبية واللغوية مادة لا بأس بها من المعلومات أمكن من خلالها تحديد المعالم الرئيسة لصورة الأطعمة والأشربة في عصر الرسول ﷺ .

وقبل الحديث عن الأطعمة والأشربة في عصر الرسالة ، نحسب أنه من الضروري الإشارة بإيجاز إلى الصلات التجارية القائمة بين أقاليم شبه الجزيرة العربية من جهة وبين تلك الأقاليم والعالم الخارجي من جهة أخرى ، حتى يتسنى للقارئ إدراك الفعاليات الاجتماعية والاقتصادية التي كانت سائدة بين أقاليم شبه الجزيرة العربية في فترة الدراسة وليتمكن أخيراً من الخروج بتصور واضح عن طبيعة العوامل المؤثرة في حياة المجتمع المعاشية

وبالنسبة للصلات التجارية بين الحجاز وأقاليم شبه الجزيرة العربية فقد حدثنا القرآن الكريم عن جانب منها حين أشار إلى رحلتي الشتاء والصيف **﴿لإيلاف قريش**

لإيلافهم رحلة الشتاء والصيف﴾ [١-٢/ قريش] .والمعروف عن هذه الرحلات التجارية أنها تتجه في الصيف إلى الشام وفي الشتاء إلى اليمن(٣) .

وكانت مكة واسطة عقد التجارة بين اليمن والشام(٤) كما كانت القوافل التجارية تربط القبائل العربية من الفرات إلى اليمن بعضها ببعض(٥) .

وكانت الصلات التجارية بين اليمامة ومكة قوية بل كانت اليمامة تمد مكة وربما غيرها من مناطق الحجاز بالحنطة - وربما بالتمور أيضاً(٦) . كما كانت مكة تتلقى بعض ما تحتاج إليه من الحنطة والحبوب والسمن والعسل من السراة والطائف(٧) .

وحيث إن يثرب (المدينة) ذات مصادر محدودة وجل اعتمادها في الناحية المعاشية على غلتها من تمور نخيلها(٨) فقد اضطرت إلى استيراد الحنطة والزيت من الشام ، حيث كان الأنباط يقومون بدور التاجر الوسيط في هذه المواد(٩) .

---

(٣) محمد بن عمر الواقدي ، المغازي ، تحقيق مارسدن جونس ، الطبعة الثالثة (بيروت : عالم الكتب ، ١٤٠٤هـ/ ١٩٨٤م) ، جواد علي ، المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام ، الطبعة الثالثة (بيروت ، دار العلم للملايين ، ١٩٨٠م) ، ٧/ ٢٨٥ .

(٤) جرجي زيدان ، تاريخ التمدن الإسلامي (بيروت : مكتبة الحياة ، د : ت) ١/ ٢٩ ؛ جواد علي ٧/ ٢٨٥ .

(٥) ف ، هايد ، تاريخ التجارة في الشرق الأدنى في العصور الوسطى ، ترجمة عن الفرنسية أحمد محمد رضا (القاهرة : الهيئة المصرية العامة للكتاب ، ١٩٨٥م) ، ١/ ٤١ .

(٦) محمد بن سعد ، الطبقات الكبرى (بيروت : دار صادر ، ١٣٨٨ هـ/ ١٩٦٨م) ٥/ ٥٥٠ وقارن : أحمد بن محمد الهمذاني المعروف بابن الفقيه ، مختصر كتاب البلدان (ليدن : مطبعة بريل ١٣٠٢هـ) ص ص ٢٩- ٣٠ .

(٧) محمد بن عبدالله الأزرقي ، أخبار مكة وما جاء فيها من الآثار ، تحقيق رشدي الصالح ملحس (دار الأندلس ، د :ت ، د :م) ٢/ ٢٣٩ ، وقارن محمد بن اسحاق الفاكهي ، أخبار مكة في قديم الدهر وحدثه ، تحقيق عبدالملك بن دهيش ، الطبعة الثانية (بيروت : دار خضر ، ١٤١٤هـ) ٣/ ٢٨٨ .

(٨) أحمد بن أبي يعقوب بن واضح اليعقوبي ، كتاب البلدان بذيل كتاب الأعلاق النفيسة ، لأبي علي أحمد بن عمر بن رسته ، نسخة دار صادر ببيروت مصورة عن نسخة ليدن (ليدن : بريل ، ١٨٩٢م) ص٣١٣ : أبو القاسم ابن حوقل النصيبي ، صورة الأرض (بيروت : مكتبة الحياة ، ١٩٧٩م) ص٣٧ .

(٩) انظر : الواقدي ، مغازي ، ٣/ ٩٨٩ - ٩٩٠ ، ابن سعد ، ٢/ ٢٢٩

أما خيبر ، فقد جاء وصفها عند الواقدي بأنها . . ريف الحجاز طعاماً وودكاً وأموالاً . .[10] وهي واحة غنية بالتمور والحبوب من الحنطة والشعير[11] .

والطائف التي لا تبعد كثيراً عن مكة ذات شهرة عريضة بفواكهها وثمارها ، وتمد مكة بما تحتاج إليه من الفواكه والبقول . وشهرتها بالزبيب والعنب والأدم[12] .

أما من حيث صلة أقاليم شبه الجزيرة العربية بالأقطار المجاورة ، فمن المعروف أن مكة تعتمد في تجارتها واتصالاتها البحرية على جدة فهي حسب وصف بعض المؤرخين ، «خزانة مكة» وعن طريق جدة كان اتصال مكة بمصر واليمن والحبشة[13] .

ويثرب أو المدينة كما عرفت عند المسلمين بعيدة نسبياً عن البحر ، ولكنها ظلت تعتمد في اتصالاتها وتجارتها البحرية على الجار ، وهي فرضة المدينة وهي على ثلاث مراحل منها على شط البحر[14] .

عن طريق الجار تأتي السفن من الحبشة ومصر وعدن والصين وسائر بلاد الهند[15] . أما بالنسبة لليمن فلاشك أنها تعتمد في اتصالها بالعالم على الكثير من

---

(١٠) انظر الواقدي ، ٢/ ٦٣٤ .

(١١) لمعرفة مدى الأهمية الغذائية التي كانت تمثلها خيبر بالنسبة للمدينة ، انظر : عبدالملك بن هشام ، السيرة النبوية ، تحقيق مصطفى السقا وآخرين (بيروت : دار احياء التراث العربي ، د :ت) ٣/ ٣٦٣ - ٣٦٨ ؛ الواقدي ، ٢/ ٦٨٧ - ٦٩٥ .

(١٢) ابن حوقل ، ص٣٩ .

(١٣) محمد بن أحمد المقدسي المعروف بالبشاري ، أحسن التقاسيم في معرفة الأقاليم ، تحقيق محمد مخزوم ، (بيروت : دار إحياء التراث العربي ، ١٤٠٨هـ/ ١٩٨٧م) ، ص ٨١ ، الواقدي ، ١/ ١٩٧ ، ابن حوقل ، ص٣٩ ، وقارن زكريا بن محمد القزويني ، آثار البلاد واخبار العباد (بيروت : دار بيروت ، ١٤٠٤هـ) .

(١٤) ابن حوقل ، ص٣٩ ، اليعقوبي ، ص ٣١٣ ، بالنسبة لمرفأ الجار انظر : ياقوت الحموي ٢/ ١٩٢-١٩٣ ، محمد بن عبدالمنعم الحميدي ، الروض المعطار في خبر الأقطار ، تحقيق إحسان عباس (بيرت : مكتبة لبنان ، ١٩٧٥م) ص١٥٣ .

(١٥) ياقوت الحموي ، ٢/ ٩٢-٩٣ ، اليعقوبي ، ص٣١٣ .

منافذها البحرية ، ولعل عدن أهمها على الإطلاق ، فهو كما يصفه أحد الجغرافيين : «دهليز الصين وفرضة اليمن وخزانة المغرب ومعدن التجارات . . . .»[١٦] .

وعدن مرفأ مراكب الهند وبلدة التجار ، ويحمل إليها متاع السند والهند والصين والحبشة وفارس والعراق[١٧] .

أما اليمامة فلابد أنها تتصل بالتجارة العالمية عن طريق بعض الموانئ الواقعة على الساحل الشرقي لشبه الجزيرة العربية ، ولعل أقرب تلك الموانئ لليمامة ، دارين الواقعة في إقليم البحرين وهي مرفأ سفن الهند . . .[١٨] .

ويبدو أن اليمن والجزء الشرقي للجزيرة العربية والذي تقع من ضمنه اليمامة كان يستفيد كثيراً من صحار ، قصبة عمان ، فهي كما يصفها المقدسي : «دهليز الصين وخزانة الشرق والعراق ومغوثة اليمن . . . .»[١٩] .

وإضافة إلى ما سبق فإن لقريش قبل الإسلام روابط ومعاهدات تربطها بجيرانها ، كالحبشة واليمن وبلاد العراق وفارس وبلاد الشام[٢٠] . وهذه الروابط سهلت لقريش اتصالها بالعالم من حولها وساعدت على إزدهار تجارتها ، فكانوا كثيراً ما يسافرون إلى بلاد فارس أو إلى الشام فيأتون من الشام بالأنسجة والأطعمة ويحملون من فارس السكر والشمع وغيرهما[٢١] .

---

(١٦) المقدسي ، ص٨٤ ؛ انظر ما تستورده اليمن عن طريق ميناء عدن لدى الحميري في : الروض المعطار . . . ص٤٠٨ ، هايد ، ف . تاريخ التجارة . . . .١/ ٤١ .

(١٧) القزويني ، ص١٠١ .

(١٨) الحميري ، ص ٢٣٠ ، ياقوت ، ٢/ ٤٣٢ ؛ وانظر : هايد ، ١/ ٤١ .

(١٩) المقدسي ، ص٨٧ ، الحميري ، ص ص ٣٥٤ - ٣٥٥ .

(٢٠) محمد بن جرير الطبري ، تاريخ الرسل والملوك ، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم ، الطبعة الرابعة (القاهرة : دار المعارف ، د : ت) ٢/ ٢٥٢ .

(٢١) جرجي زيدان ، التمدن الإسلامي ، ١/ ٢٩ ؛ الواقدي ، ١/ ١٩٧, ١٩٨, ٢٠٠ .

قبل الحديث عن الأطعمة والأشربة نحسب أنه من الضرورة بمكان أن يلم القارئ إلمامة سريعة بالوضع العام لمعيشة المسلمين في عصر الرسول ﷺ في ضوء بعض الروايات التي أمكن العثور عليها .

قالت عائشة رضي الله عنها : «ما شبع آل محمد ﷺ منذ قدم المدينة من طعام البُرّ ثلاث ليال تباعاً حتى قُبض»(٢٢) .وقال أبو هريرة رضي الله عنه : «ما شبع آل محمد من طعام ثلاثة أيام حتى قبض»(٢٣) .وفي مناسبة أخرى قالت عائشة رضي الله عنها : «توفى النبي ﷺ حين شبعنا من الأسودين : التمر والماء»(٢٤) .

وحدث الصحابي الجليل النعمان بن بشير أصحابه قائلاً : «لقد رأيت نبيكم ﷺ وما يجد من الدَّقَل - ردئ التمر - ما يملأ به بطنه»(٢٥) . وفي رواية مقاربة قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه : «لقد رأيت رسول الله ﷺ يظل اليوم يلتوي ، ما يجد دقلا يملأ به بطنه»(٢٦) .

وبلغ الجوع بالرسول ﷺ مبلغاً حتى أكل البرير - ثمر الأراك - بضعة عشر يوماً(٢٧) ربما كان ذلك في إحدى الغزوات .

---

(٢٢) محمد بن اسماعيل البخاري ، صحيح البخاري ، تحقيق ديب البُغا ، الطبعة الرابعة (دمشق وبيروت : دار ابن كثير واليمامة ، ١٤١٠ هـ) ، ٥/ ٢٠٦٧ .

(٢٣) البخاري ، ٥/ ٢٠٥٥ .

(٢٤) البخاري ٥/ ٢٠٥٨ .

(٢٥) مسلم بن الحجاج القشيري ، صحيح مسلم ، تحقيق محمد فؤاد عبدالباقي (بيروت : دار الفكر للطباعة والنشر ، ١٤٠٣ هـ) ٤/ ٢٢٨٤ .

(٢٦) مسلم ٤/ ٢٢٨٥ ، وانظر : أحمد بن حنبل ، المسند (القاهرة : مؤسسة قرطبة ، د .ت) ٤/ ٢٨٦ محمد بن عيسى بن سورة الترمذي ، سنن الترمذي ، تحقيق أحمد محمد شاكر وآخرين ، الطبعة الثانية (القاهرة : مطبعة الحلبي ، ١٣٩٢ هـ) ٤/ ٥٨٦ .

(٢٧) ابن حنبل ٣/ ٤٨٧ ، وقارن : حماد بن إسحاق بن إسماعيل ، تركة النبي ﷺ والسبل التي وجهها فيها ، تحقيق أكرم ضياء العمري ، الطبعة الأولى ١٤٠٤هـ ، د : م/ د :ت .ص٥٨

وفي بعض الأحوال النادرة يضطر النبي ﷺ وأصحابه إلى أكل ورق الشجر من قلة الطعام ، قال سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه« «رأيتني سابع سبعة ، مع النبي ﷺ ما لنا طعام إلا ورق الحبلة أو الحُبلة ، حتى يضع أحدنا ما تضع الشاة[٢٨] .

وفي رواية أخرى لسعد قال فيها : « . . . . لقد رأيتنا نغزو مع رسول الله ﷺ وما لنا طعام إلا الحبلة وهذا السمر»[٢٩] وفي رواية لعتبة بن غزوان رضي الله عنه مشابهة للرواية السابقة قال فيها : «لقد رأيتني سابع سبعة من رسول الله ﷺ ما لنا طعام إلا ورق الشجر حتى قرحت أشداقنا»[٣٠] .

يظهر من الروايات الثلاث الأخيرة أنها ربما كانت تتحدث عن مناسبة واحدة ، وكما يتضح من إحداها أن الإضطرار إلى أكل ورق الشجر حدث في إحدى الغزوات ، وهذا أمر لا غرابة فيه بالنسبة لظروف الغزو والقتال حيث إن ذلك يعتبر وضعاً استثنائياً .

ومن إحدى الروايات يظهر أن أهل الصُفَّة[٣١] كانوا من أكثر مجتمع المدينة معاناة للجوع والمسغبة ، فكان إذا صلى ﷺ بالناس : «يخر رجال من قامتهم في الصلاة من الخصاصة ، وهم أصحاب الصفة ، حتى يقول الأعراب : هؤلاء مجانين أو مجانون»[٣٢] .

---

(٢٨) البخاري ٥/ ٢٠٦٦ ، الترمذي ٤/ ٥٨٢ .

(٢٩) الترمذي ٤/ ٥٨٢ (الحبلة) ثمر السمر يشبه اللوبيا ، وقيل ثمر العضاه ، وهو شجر له شوك ، والحبلة ، بفتح الحاء والباء ، قصيب شجر العنب . البخاري ٥/ ٢٠٦٦ ، أسفل الحاشي .

(٣٠) ابن حنبل ، ٤/ ١٧٤ .

(٣١) أهل الصفة : الصفة ، ظلة ملحقة بمسجد رسول الله ﷺ بالمدينة يقيم بها الفقراء من أصحابه الذين لا أهل لهم ولا عشائر بالمدينة .
انظر ابن سعد ، ١/ ٢٥٥ - ٢٥٦ .

(٣٢) الترمذي ، ٤/ ٥٨٣ .

وقال أبو هريرة رضي الله عنه وهو أحد أصحاب الصفة : «لقد رأيتني وإني لأخرّ فيما بين منبر رسول الله ﷺ وحجرة عائشة من الجوع مَغْشياً عليّ فيجئ الجائي فيضع رجله على عنقي يرى أن بي الجنون وما بي من جنون وما هو إلا الجوع(٣٣) . وظاهرة الجوع بين أهل الصفة أمر لا يدعو للدهشة فهم من فقراء المجتمع وممن لا أهل لهم في المدينة .

وفي ظل هذا الوضع المعيشي المتردي يضطر المرء إلى قبول العمل الشاق مقابل ملء بطنه ، فقد خرج علي بن أبي طالب رضي الله عنه ذات يوم من منزله في المدينة ما أخرجه إلا الجوع . قال : «فخرجت ألتمس شيئاً ، فمررت بيهودي وهو يسقي - في حائط - فقال : مالك يا أعرابي؟ هل لك في كل دلو تمرة؟ قلت : نعم ، فأعطاني دلوه ، فكلما نزعت دلواً أعطاني تمرة ، حتى إذا امتلأت كفى أرسلت دلوه ، وقلت حسبي»(٣٤) .

وكذلك فإن عُلْبَة بن زيد الحارثي أحد أصحاب رسول الله ﷺ عمل في مزرعة أحد اليهود بالمدينة طيلة اليوم حتى العصر مقابل صاع من تمر(٣٥) .

هذه الصورة الشديدة القتامة لمعاش القوم في أيام الرسول ﷺ ربما أنها تعكس لنا فترات استثنائية في حياة المجتمع وليست النمط السائد على الدوام حيث يكاد يكون من المحال فعلاً أن تكون حياة الناس بهذه الصورة المزرية .

إن بعض المصادر التي استعنا بها في التعرف على الوضع المعاشي للناس في عصر الرسول ﷺ هي نفسها التي يمكن أن تقدم لنا صورة مغايرة للصورة الأولى وخصوصاً فيما يتعلق بمعاش رسول الله ﷺ .

(٣٣) الترمذي ، ٤/ ٥٨٣ .
(٣٤) الترمذي ٤/ ٦٤٦ .
(٣٥) الواقدي ، ٣/ ١٠٦٩ .

جاء في رواية عند ابن سعد تقول : «وكانت جفنة سعد تدور على رسول الله ﷺ ، منذ يوم نزل المدينة في الهجرة إلى يوم توفى ، وغير سعد بن عبادة يفعلون ذلك . . . .»(٣٦) .

وفي رواية أن جيران رسول ﷺ من الأنصار كان لهم شئ من لبن يهدون منه إلى رسول الله ﷺ(٣٧) .

وجاء عند الطبري ، أنه كان لرسول الله ﷺ عشرون لـقْحَة - الناقة الحلوب - كان يعيش بها أهل رسول الله ﷺ يراح إليه كل ليلة بقربتين عظيمتين(٣٨) .

وأشار مصدر آخر إلى أن لقاح رسول الله ﷺ كانت سبعاً(٣٩) . وفي رواية أن اللقائح قد بلغت العشرين لقحة(٤٠) .

وقالت أم سلمة رضي الله عنها : «كان عيشنا مع رسول الله ﷺ اللبن ، وأكثر عيشنا ، كانت لرسول الله ﷺ لقائح بالغابة(٤١) ، فكان قد فرقها على نسائه ، فكانت لي لقحة حلب غزيرة يقال لها العريش ، وكنا منها فيما شئنا من اللبن ، وكانت لعائشة لقحة تدعي السمراء ، ولم تكن كلقحتي ، فكانتا تحلبان فتوجد لقحتي أغزر منها بمثل لبنها وثلثه»(٤٢) .

---

(٣٦) ابن سعد ، ١/ ٤٠٩ ، وانظر : أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير ، البداية والنهاية ، تحقيق أحمد أبو ملحم وآخرين (القاهرة دار أم القرى للطباعة والنشر ، د .ت) ٢/ ٣ ، ص ٢٠٠ ، قال في هذا الموضع : «وما كانت من ليلة إلا على باب رسول الله ﷺ الثلاثة والأربعة يحملون الطعام يتناوبون . . .» .

(٣٧) ابن سعد ، ١/ ٤٠١ ، ٤٠٢ .

(٣٨) الطبري ٣/ ١٧٥ .

(٣٩) ابن سعد ١/ [illegible] .

(٤٠) حماد بن إسحاق بن اسماعيل ، تركة النبي . . . ص ١٠٨ ؛ الواقدي ٢/ ٥٣٨ .

(٤١) الغابة : هي منطقة العيون حالياً على بعد تسع كيلومترات عن المدينة من ناحية الشام . راجع هامش (١) ص ١٠٨ في تركة النبي حسب ما ذكره المحقق .

(٤٢) حماد بن إسحاق بن اسماعيل ، تركة النبي . . . ص ١٠٨ .

ومن بعض الروايات نعرف أن هذه اللقائح قد تعرضت للنهب في السنة السادسة للهجرة ، وتمكن الرسول ﷺ من استردادها في غزوة عرفت باسم الموضع الذي كانت ترعى فيه تلك اللقائح وهو «الغابة»(٤٣) .

وأما بالنسبة للغنم فكان لرسول الله ﷺ سبع من المعز : عجوة ، وزمزم ، وسقيا ، وبركة ، وورسة ، وإطلال ، وإطراف(٤٤) .

ويظهر أنه في فترة لاحقة ربما في السنة التاسعة للهجرة أي عام الوفود كان لدى رسول الله ﷺ مائة رأس من الغنم(٤٥) . وهذا عدد كبير نسبياً .

أما النخل ، فيظهر من رواية لدى البخاري أن بعض الأنصار كانوا يجعلون للنبي ﷺ ، ثمار بعض نخيلهم : «كان الرجل يجعل للنبي ﷺ النخلات ، حتى افتتح قريظة والنضير ، فكان بعد ذلك يرد عليهم»(٤٦) .وبعد الاستيلاء على أموال بني النضير ونخيلهم في السنة الرابعة للهجرة والاستيلاء على أموال بني قريظة ونخيلهم في السنة

---

(٤٣) انظر : الواقدي ٢/ ٥٣٨ وانظر : علي بن أحمد السمهودي ، وفاء الوفا بأخبار دار المصطفى ، تحقيق محمد محي الدين عبدالحميد ، الطبعة الثالثة (بيروت : دار احياء التراث العربي ، ١٤٠١ هـ) ١/ ٣١٠ - ٣١٣ . حيث ذكر اللبس الواقع بين غزوتي الغابة وذي قرد . وقارن كذلك ما جاء عند ابن سعد ٢/ ٨٠ - ٨٤ ؛ البخاري ، ٤/ ١٥٣٦ - ١٥٣٧ .

(٤٤) ابن سعد ، ١/ ٤٩٥ - ٩٤٦ ، وانظر : حماد بن اسماعيل ، تركة النبي . . . ص ص ، ١٠٥ - ١٠٦ .

(٤٥) سليمان بن الأشعث ، أبو داود ، سنن أبي داود ، تحقيق محمد محي الدين عبدالحميد (استانبول : المكتبة الاسلامية ، د :ت) ، ١/ ٣٥ ، عمر بن شبه النميري البصري ، تاريخ المدينة المنورة ، تحقيق فهيم محمد شلتوت (د :م ،د :ت) ٢/ ٥١٥ - ٥١٦ : ابن سيد الناس ، عيون الأثر في فنون المغازي والشمائل والسير (بيروت : دار المعرفة ، د :ت) ٢/ ٣٢٢- ٣٢٣ ، علي بن محمد بن سعود الخزاعي ، تخريج الدلالات السمعية على ما كان في عهد رسول الله ﷺ من الحرف والصنائع والعمالات ، تحقيق إحسان عباس الطبعة الأولى (بيروت : دار الغرب الإسلامي ، ١٤٠٥ هـ) ص ص ٦٢٦ - ٦٣٥ . والذي يدفع المرء للإعتقاد أن أغنام الرسول ﷺ بلغ عددها المائة ربما في حوالي السنة التاسعة للهجرة وهي عام الوفود هو ما ذكره ابن شبة في ترتيب الوفد حيث كان وفد بني المنتفق بعد وفد ثقيف وقبل وفد بني حنيفة . انظر : ٢/ ٥١٥ - ٥١٦ .

(٤٦) البخاري ، ٣/ ١١٣٧ - ٤/ ١٤٧٨ .

الخامسة للهجرة(٤٧) ، أصبح لدى رسول الله ﷺ وفر من المال . فكان ينفق على أهله من بني النضير ، وكان يزرع تحت النخل زرعاً كثيراً . «وكان رسول الله ﷺ يدخل له منها (أي من نخيل بني النضير) قوت أهله سنة من الشعير والتمر . . .»(٤٨) .

ولما فتحت خيبر (٧ هـ/ ٦٢٨م) قالت عائشة رضي الله عنها : «الآن نشبع من التمر»(٤٩) . و قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه :«ما شبعنا حتى فتحنا خيبر»(٥٠) .

أما أبو هريرة رضي الله عنه فقد قال عند فتح خيبر : «فلما فتح الله خيبر اتسع الناس بعض الإتساع ، وفي الأمر بَعْدُ ضيق . . .»(٥١) ويمكن فهم إشارة أبي هريرة إلى أن فتح خيبر لم يكن حلاً شافياً للضائقة الاقتصادية التي كان يمر بها المجتمع المسلم آنذاك إذا عرفنا أن معظم غنائم خيبر قصرت على أهل الحديبية(٥٢) البالغ عددهم قرابة الف وستمائة رجل . لذلك فمن المحتمل أن الغالبية العظمى من سكان المدينة لم تكن بمنأى من سوء الأحوال المعاشية .

---

(٤٧) للتعرف على أسباب غزوتي بني النضير وقريظة وما نتج عنهما من قتل وإجلاء .
انظر : الواقدي ، ١/ ٣٦٣ - ٣٨٣ ، ٢/ ٤٩٦ - ٥٣١ ابن سعد ٢/ ٥٧ - ٥٩ ، ٧٤ - ٧٨ .
(٤٨) الواقدي ١/ ٣٧٨ .
(٤٩) البخاري ٤/ ١٥٥٠ .
(٥٠) البخاري ٤/ ١٥٥٠ .
(٥١) ابن سعد ١/ ٢٠٩ .
الواقدي ٢ .٦٨٤ ،ابن هشام ، السيرة . . . ٣/ ٣٦٤
(٥٢) المقصود بأهل الحديبية . أصحاب رسول الله ﷺ الذين رافقوه إلى مكة في أواخر سنة ست للهجرة بقصد العمرة ، ولكن قريشاً اعترضتهم في موضع يعرف بالحديبية على مسافة (٢٢) كيلاً غرب مكة على طريق جدة القديم ، انتهى الأمر بما عرف في التاريخ بصلح الحديبية . انظر : الواقدي ، ٢/ ٥٧١ - ٦٣٣ ، وفيما يخص موضع الحديبية ، انظر : عاتق غيث البلادي ، معجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية ، الطبعة الأولى (مكة المكرمة : دار مكة ، ١٤٠٢ هـ) ص٩٤ .
(٥٣) ابن شبة ، تاريخ المدينة . . . ١/ ١٨٦ الواقدي ٢/ ٦٩٣

ومن خمس غنائم خيبر أطعم رسول الله ﷺ كل امرأة من نسائه ثمانين وسقاً تمراً ، وعشرين وسقاً شعيراً ، طعمة ثابتة كل عام (٥٣) . وجاء عن ابن هشام أن رسول الله ﷺ أعطى نساءه من قمح خيبر مئة وثمانين وسقا(٥٤) . وجاء في رواية أخرى أن رسول الله ﷺ أطعم كل امرأة من نسائه من الخمس مائة وسق تمراً وعشرين وسقا شعيراً(٥٥) .

وقصاري القول إنه يمكن الافتراض بأن فتح خيبر قد وضع حداً لمعاناة الرسول ﷺ وأهل بيته وصار لديهم مصدر ثابت للمعاش .

وحيث إن الحجاز مثله مثل بقية مناطق شبه الجزيرة العربية يفتقر إلى المصادر الطبيعية للزراعة كالأمطار المستديمة أو الأنهار الدائمة الجريان ويفتقر كذلك للصناعة المزدهرة ، فإن الاعتماد على الغزوات وما تجلبه أحياناً من ثروة قد تقل أو تنقص لا يعتبر بحال مصدراً ثابتاً لمداخيل الأفراد أو سبباً راسخاً من أسباب أمن المجتمع الغذائي واستقراره . لذلك فقد جاء القرآن الكريم يحث على بذل الطعام لمستحقيه وجعله من كفارات بعض الذنوب ، أي أن إطعام الطعام أصبح جزءاً هاماً في التشريع الإسلامي .

قال تعالى ﴿ . . . **فكفارته إطعام عشرة مساكين**﴾ [٨٩/ المائدة] وقال تعالى : ﴿**فمن لم يستطع فإطعام ستين مسكينا**﴾ [٤/ المجادلة] وقال تعالى : ﴿**أو اطعام في يوم ذي مسغبة . يتيماً ذا مقربة**﴾ [١٤/ البلد] وقوله : ﴿**أو كفارة طعام مساكين** . . .﴾ [٩٥/ المائدة] وقوله تعالى : ﴿**ويطعمون الطعام على حبه مسكيناً ويتيماً وأسيراً**﴾ [٨/ الانسان] .

(٥٤) ابن هشام ٣/ ٣٦٧

(٥٥) ابن شبة ١/ ١٧٨ ، ١٨٠ ابن كثير ، البداية والنهاية ٢/ ٤/ ، ٢٠١ .

ومما يلاحظ على هذه الآيات أنها في معظمها مدنية ، وكأنها جاءت كمعالجة لحالات الندرة الطارئة في الطعام ، وجعلت بذله لذوي الحاجة من كفارات الذنوب ، وجاء في بعض هذه الآيات الإشادة والتزكية الخلقية لمن يبذلون الطعام للمساكين واليتامى وذوي القربى والأسرى .

وتمشياً من التوجيه القرآني الكريم بشأن بذل الطعام نرى النبي ﷺ يحث أصحابه ويشجع الموسرين منهم على بذله ، قال ﷺ : « أطعموا الجائع ، وعودوا المريض ، وفكوا العاني »(٥٦) . وفي مناسبة أخرى قال الرسول ﷺ مخاطباً أصحابه : «أفشوا السلام ، وأطعموا الطعام ، وكونوا إخوانا»(٥٧) .

وسأل رجل رسول الله ﷺ : أي الإسلام خير؟ قال : «تطعم الطعام ، وتقرأ السلام على من عرفت ومن لم تعرف»(٥٨) . وإمعاناً من الرسول ﷺ في بث روح الإيثار في نفوس أصحابه وتحبيباً لهم في فعل الخير ، قال : «طعام الاثنين كافي الثلاثة ، وطعام الثلاثة كافي الأربعة»(٥٩) ومرة أخرى حين اجتمع لدى النبي ﷺ بعض أهل الصفة وأبصرما بهم من جوع ، خاطب أصحابه قائلاً : «من كان عنده طعام اثنين فليذهب بثالث ، وإن أربع فخامس أو سادس»(٦٠) .

وحتى لا يبخس الضيف حقه ولا يضام المضيف وضع الرسول ﷺ قواعد للضيافة وحدها بعدد من الأيام فقال : «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه ، جائزته يومه وليلته ، الضيافة ثلاثة أيام ، وما بعد ذلك فهو صدقة ، ولا يحل له أن يثوي عنده

---

(٥٦) البخاري ٥/ ٢٠٥٥ .

(٥٧) [illegible] بن يزيد القزويني (ابن ماجه) : سنن ابن ماجه ، تحقيق محمد فؤاد عبدالباقي (بيروت . المكتبة العلمية ، د .ت) ، ٢/ ١٨٠٣ .

(٥٨) ابن ماجه ٢/ ١٨٠٣

(٥٩) البخاري ٥/ ٢٠٦١ .

(٦٠) البخاري ١/ ٢١٧ .

حتى يحرجه»[٦١] من الملاحظ في هذا الحديث أن الرسول ﷺ جعل من علامات الإيمان إكرام الضيف كما نهى الضيف كذلك عن سوء استغلال المضيف وإحراجه بالمكوث لديه أكثر من ثلاثة أيام ، وتكليفه فوق طاقته .

ومما يعكس أهمية الطعام وندرته ومدى الحاجة إليه في تلك الأيام أن الرسول ﷺ كان يضمن نصوص المعاهدات بينه وبين الآخرين شرط ضيافة من يمر بهم من المسلمين . فقد اشترط على أهل تَبَالة وجُرَش[٦٢] ضيافة من يمر بهم من المسلمين[٦٣] كما اشترط على صاحب أيْلَة[٦٤] قرى المسلمين المارين ببلده[٦٥] . أما أهل نجران فقد اشترط عليهم في صلحهم أن يضيفوا رسله شهراً فما دون[٦٦] .

والأطعمة والأشربة لها آداب وقواعد في السنة النبوية ، وهذه الآداب والقواعد تعتبر جديدة كل الجدة في معظم جوانبها على مجتمع عرب ما قبل الإسلام . ومن

(٦١) أبو داود ، ٣/ ٣٤٢ .
(٦٢) تبالة وجرش :
أ - تبالة : موضع بالقرب من مدينة بيشة دخل أهلها في الإسلام في السنة العاشرة للهجرة تقريباً . انظر : ياقوت الحموي ، ٢/ ٩ - ١٠ .
ب - جرش : بالضم ثم الفتح ، وشين معجمة : من مخاليف اليمن من جهة مكة . فتحت جرش في حياة النبي ﷺ ، في سنة عشر للهجرة صلحا . ياقوت ٢/ ١٢٦ - ١٢٧ ، وجرش في مصدر آخر : مدينة عظيمة كانت قائمة إلى القرن الرابع ، وفي عهد النبي ﷺ كانت تعتبر من المدن المتطورة عسكرياً ثم اندثرت جرش وتوجد آثارها اليوم قرب خميس مشيط ، وهي معروفة هناك . انظر : البلادي ، ص ص ،٨١ - ٨٢ .
(٦٣) أحمد بن يحيى بن جابر البلاذري ، فتوح البلدان ، تحقيق رضوان محمد رضوان (بيروت : دار الكتب العلمية ، ١٤٠٣هـ/ ١٩٨٣م) ص ٧٠ .
(٦٤) أيلة : بالفتح مدينة على ساحل بحر القلزم مما يلي الشام ، وقيل : هي آخر الحجاز وأول الشام . ياقوت الحموي ١/ ٢٩٢ .
(٦٥) البلاذري ، ص ٧١ .
(٦٦) البلاذري ، ص ٧٥ ,٧٦ ، وانظر : القاضي أبو يوسف يعقوب بن ابراهيم ، كتاب الخراج (بيروت : دار المعرفة ، ١٣٩٩هـ) ، ص ٧٢ : أبو عبيد القاسم بن سلام ، كتاب الأموال ، تحقيق محمد خليل هراس ، الطبعة الأولى (بيروت : دار الكتب العلمية ، ١٤٠٦هـ) ص ٢٠٩ ، وانظر : بشير ، الطعام في الحياة الاقتصادية . . . ص ٢٦٦ .

الآداب التي حث عليها النبي ﷺ آداب الجلوس للطعام ، فقد نهى أن يأكل الرجل وهو منبطح على وجهه(٦٧) . كما نهى عن الإتكاء «لا آكل متكئا»(٦٨) .

وأهديت للنبي ﷺ شاة فجثى على ركبتيه يأكل . فقال أعرابي : ما هذه الجلسة؟ فقال : «إن الله جعلني عبدا كريما ، ولم يجعلني جباراً عنيداً»(٦٩) .

ومن الآداب التي جاءت بها السنة المطهرة ، التسمية على الطعام ، والأكل باليمين ، وفي موضع واحد . فقد وجه رسول الله ﷺ أحد الصبيان بقوله : «يا غلام سم الله وكل بيمينك ، وكل مما يليك»(٧٠) .وقال في مناسبة أخرى : «إذا وضعت المائدة فليأكل مما يليه ، ولا يتناول من بين يدي جليسه(٧١) . وفي هذا توجيه لأصحابه عليه الصلاة والسلام إلى الأكل من موضع واحد وعدم التعدي على مواضع الآخرين . وفي الوقت نفسه نهى أصحابه عن الأكل من ذروة الطعام فقال : «إذا وضع الطعام فخذوا من حافته ، وذروا وسطه فإن البركة تنزل في وسطه»(٧٢) .

كما نهى الرسول الكريم عن النفخ في الطعام أو الشراب والتنفس في الإناء(٧٣) . وكان عليه الصلاة والسلام يأكل الطعام على السفرة موضوعا على الأرض ، كما كان يأكل بثلاثة أصابع(٧٤) .

---

(٦٧) ابن ماجه ، ٢/ ١١١٨ .

(٦٨) البخاري ، ٥/ ٢٠٦٢ ، أبو داود ٣/ ٣٤٨ ،ابن ماجه ٢/ ١٠٨٦ ، الترمذي ٤/ ٢٧٣ .

(٦٩) ابن ماجه ٢/ ١٠٨٦ .

(٧٠) البخاري ٥/ ٢٠٥٦ ؛ مسلم ٣/ ١٥٩٩ ، أبو داود ٣/ ٣٤٦ - ٣٤٧ . ونهى النبي ﷺ عن الأكل بالشمال ، فقال : لا تأكلوا بالشمال فإن الشيطان يأكل بالشمال ، ابن ماجه ، ٢/ ١٠٨٨ .

(٧١) ابن ماجه ، ٢/ ١٠٨٩ وقارن البخاري ٥/ ٢٠٥٦ ، مسلم ، ٣/ ١٥٩٩

(٧٢) ابن ماجه ٢/ ١٠٩٠ ، أبو داود ٣/ ٣٤٨ .

(٧٣) ابن ماجه ٢/ ١٠٩٤ .

(٧٤) البخاري ٥/ ٢٠٥٩ ،الترمذي ٤/ ٢٥٠ ، مسلم ٣/ ١٦٠٥ ، أبو داود ٣/ ٣٦٦ .

ومن ضمن آداب الطعام التي وجه الرسول ﷺ إليها، الاقتصاد في المأكل وعدم الإسراف فيه: «إن من السرف أن تأكل كل ما اشتهيت»(٧٥) كما حذر من الانسياق وراء ملذات الطعام والإقبال عليه بدون ضابط، فقال: «ما ملأ آدمي وعاء شراً من بطن. حسب الآدمي لقيمات يُقمن صُلْبَه. فإن غلبت الآدمي نفسه فثلث للطعام وثلث للشراب وثلث للنَفَس(٧٦). وحذر من الشبع ونهى عن التجشؤ فقال لمن تجشأ عنده:

«كُفَّ جُشاءك عنا، فإن أطولكم جوعاً يوم القيامة أكثركم شبعاً في دار الدنيا»(٧٧).

ومن الآداب المتعلقة بالطعام نهى الرسول ﷺ أن يقام عن الطعام حتى يرفع(٧٨). وربما كان ذلك حرصاً من الرسول الكريم في عدم إحراج الجالسين على الطعام واضطرارهم إلى التعجل والقيام عنه ولهم فيه حاجة.

وحذر رسول الله ﷺ أصحابه من أن يبيت أحدهم وفي يده أثر الدسم والزهومة - الغمر - فقال: «لا يلومن امرؤ إلا نفسه يبيت وفي يده ريح غمر»(٧٩). وفي لهجة أشد من الأولى قال مشدداً على نظافة اليدين وخلوها من آثار الدهن وبقايا الطعام: «إن الشيطان حساس لحاس فاحذوره على أنفسكم، من بات وفي يده ريح غمر فلا يلومن إلا نفسه»(٨٠).

(٧٥) ابن ماجه ٢/ ١١١٢.

(٧٦) ابن ماجه ٢/ ١١١.

(٧٧) ابن ماجه ٢/ ١١١.

(٧٨) ابن ماجه ٢/ ١٠٩٥.

(٧٩) ابن ماجه ٢/ ١٠٩٦.

(٨٠) الترمذي ٤/ ٢٧٩، وقارن عبدالله بن عبدالرحمن الدارمي، سنن الدارمي، تحقيق فواز أحمد زمرلي وخالد السبع العلمي (القاهرة: دار الريان للتراث ودار الكتاب العربي بيروت، ١٤٠٧هـ) ٢/ ١٤٢.

لذلك فحسب التوجيه النبوي الكريم فإن الإنسان إذا فرغ من طعامه فعليه أن يلعق يده قبل أن يمسحها[٨١] . ومن رواية أخرى يظهر أن المنديل كان يستخدم لمسح اليدين بعد الطعام . «إذا أكل أحدكم فلا يمسح يده بالمنديل حتى يلعقها»[٨٢] . ولدينا رواية أخرى تبين أن عادة مسح اليد بالمنديل لم تكن شائعة عند أكثر الناس في عصر الرسول ﷺ فقد قال جابر بن عبدالله رضي الله عنهما : « . . . . لم يكن لدينا مناديل إلا أكفنا وسواعدنا وأقدامنا»[٨٣] .

وإذا فرغ الإنسان من طعامه فمن السنة أن يحمد الله على ذلك : «إن الله ليرضى عن العبد أن يأكل الأكلة ، أو يشرب الشربة فيحمده عليها»[٨٤] .

ومن جملة الأدعية المأثورة عن النبي ﷺ حين يفرغ من طعامه أو شرابه قوله : «الحمد لله الذي كفانا وأروانا غير مكفي ولا مكفور»[٨٥] . وقوله : «الحمد لله الذي أطعمنا وسقانا وجعلنا مسلمين»[٨٦] . وقوله أيضاً : الحمد لله الذي أطعم وسقى وسوغه وجعل له مخرجاً[٨٧] .

ولم يكن رسول الله ﷺ يعيب طعاماً قط ، إن اشتهاه أكله وإن كرهه تركه[٨٨] . وحتى اللقمة إذا سقطت فيحسن عدم تركها بل إماطة ما علق بها وأكلها . قال رسول الله ﷺ : «إذا سقطت لقمة أحدكم فليمط عنها الأذى وليأكلها ولا يدعها

---

(٨١) البخاري ٥/ ٢٠٧٧ ، مسلم ٣/ ١٦٠٥ ، ابن ماجه ٢/ ١٠٨٨

(٨٢) ابن حنبل ، ١/ ٣٤٦ أبو داود ٣/ ٣٦٦

(٨٣) ابن ماجه ٢/ ١٠٩٢ ، البخاري ٥/ ٢٠٧٨ .

(٨٤) الترمذي ٤/ ٢٦٥ .

(٨٥) البخاري ٥/ ٢٠٧٨

(٨٦) ابن ماجه ٢/ ١٠٩٢

(٨٧) أبو داود ٣/ ٣٦٦ .

(٨٨) البخاري ٥/ ٢٠٦٥ ،أبو داود ٣/ ٣٤٦ ، ابن ماجه ٢/ ١٠٨٥ .

للشيطان»(٨٩) ، والخادم الذي يلي أمر الطعام وإعداده لم يكن محروماً من عطف رسول الله ﷺ وحدبه وبره . حيث قال : «إذا كفى أحدكم خادمه طعامه حره ودخانه فليأخذ بيده فليقعده معه ، فإن أبي فليأخذ لقمة فليطعمها إياه»(٩٠) .

وما دمنا تحدثنا عن آداب الطعام فلابد من الإشارة إلى بعض آداب الشراب التي حث عليها الرسول ﷺ ، والتي منها : أن يبدأ الشراب بالأيمن فالأيمن إذا كان هناك أكثر من واحد(٩١) . كما نهى الرسول ﷺ عن النفخ في الإناء أو التنفس فيه(٩٢) . وواضح ما في هذا النهي من المحافظة على نظافة الشراب وصحة الشاربين ، ويدخل من ضمن الاحتياطات الصحية التي نادى بها الرسول الكريم ، النهي عن الشرب من فم القربة أو السقاء(٩٣) . وجاء في رواية أخرى أنه نهى عن اختناث الأسقية - أي الشرب من أفواهها(٩٤) .

ومن آداب الشراب حسب التوجيه النبوي الكريم أن من يقوم بسقيا القوم يكون آخرهم شرباً(٩٥) .

وإضافة إلى ما تقدم فقد أشار النبي ﷺ إلى بعض الآنية التي لا يجوز إستخدامها في الأشربة وهي تلك الآنية المتخذة من الذهب أو الفضة .

فقد جاء عن النبي ﷺ ، أنه نهى عن الحرير والديباج ، والشرب في آنية الذهب والفضة ، وقال : «هن لهم في الدنيا ، وهي لكم في الآخرة(٩٦) . وقالت أم سلمة أم

---

(٨٩) الترمذي ، ٤/ ٢٥٩ ، أبو داود ٣/ ٣٦٥ .
(٩٠) الترمذي ٤/ ٢٨٦ ، ابن ماجه ٢/ ١٠٩٤ - ١٠٩٥ .
(٩١) البخاري ٥/ ٢١٣٠ ، أبو داود ٣/ ٣٣٨ ، الترمذي ٤/ ٣٠٦ ، ابن ماجه ١/ ١١٣٣ ، الدارمي ٢/ ١٦٠ .
(٩٢) ابن ماجه ٢/ ١١١٤ ، الدارمي ٢/ ١٦٤ .
(٩٣) البخاري ٥/ ٢١٣٢ ، الدارمي ٢/ ١٦٠ ، ابن ماجه ٢/ ١١٣٢
(٩٤) البخاري ٥/ ٢١٣٢ ، الدارمي ٢/ ١٦٠ ، ابن ماجه ٢/ ١١٣١ ، الدارمي ٢/ ١٦٠ .
(٩٥) الترمذي ٤/ ٣٠٧ ، الدارمي ٢/ ١٦٤ ، ابن ماجه ٢/ ١١٣٥ .
(٩٦) البخاري ٥/ ٢١٣٣ ، أبو داود ٣/ ٣٣٧ ، ابن ماجه ٢/ ١١٣٠ .

المؤمنين رضي الله عنها ، إن رسول الله ﷺ قال : «إن الذي يشرب في إناء الفضة ، إنما يجرجر في بطنه نار جهنم»(٩٧) .

وليس من المستبعد أن هذا الزجر الشديد والتخويف بالعقوبة الغليظة لمن يستخدم آنية الذهب والفضة في طعامه أو شرابه يعود لحكمة بالغة الشارع أدرى بها ، ولعل بعض وجوه النهي تعود إلى منع الناس من إهدار ثروة الأمة المتمثلة بالذهب والفضة على أمور تافهة ومظاهر مادية زائفة في الوقت الذي يظل فيه جزء غير قليل من الأمة يعاني من المسغبة .

وهناك أوعية كان يحضر فيها بعض أنواع الأشربة كالنبيذ ، وجاء النهي عن استعمالها إلى حين ثم زال المنع بعد ذلك . ومن تلك الأوعية المنهي عن استعمالها في الأشربة النقير(٩٨) والمقيَّر(٩٩) والحنتم(١٠٠) والدباء(١٠١) والمزادة(١٠٢) والمجبوبة(١٠٣) .

---

(٩٧) البخاري ، ٥/ ٢١٣٣ ،الترمذي ٤/ ٢٩٩ ،ابن ماجه ٢/ ١١٣٠ .

(٩٨) النقير : أصل خشبة ينقر . انظر : جارالله محمود بن عمر الزمخشري ، الفائق في غريب الحديث ، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم وعلي البجاوي ، الطبعة الثانية (بيروت : دار المعرفة ، د : ت) ١/ ٤٠٧ .

(٩٩) المقير : المطلي بالقار .

(١٠٠) الحنتم : «جرار مدهونة خضر ، كانت تحمل الخمر فيها إلى المدينة ، ثم اتسع» ، فيها فقيل للخزف كله حنتم واحداتها حنتمة نهي عن الانتباذ فيها لأنها تسرع الشدة فيها لأجل دهنها «مجد الدين المبارك بن محمد الجزري ابن الأثير ، النهاية في غريب الحديث والأثر ، تحقيق أحمد طاهر الزاوي ومحمود محمد الطناحي (بيروت ، دار الفكر ، د :ت) ١/ ٤٤٨ وقارن الزمخشري ١/ ٤٠٧

(١٠١) الدباء : القرع ، الواحدة دباءة الزمخشري ١/ ٤٠٧ .

(١٠٢) المزادة : التي يحمل فيها الماء وهي ما فئم (وسع) بجلد ثالث بين الجلدين ليتسع ، سميت بذلك لمكان الزيادة والمزادة تكون من جلدين ونصف وثلاث جلود . والمزادة من الظروف التي يحمل فيها الماء كالراوية والقربة والسطيحة ، جمال الدين محمد ابن مكرم بن منظور ، لسان العرب (بيروت : دار صادر ، د : ت) ٣/ ١٩٩ .

(١٠٣) أبو داود ٣/ ٣٣٢ النسائي ٨/ ٣٠٦ .

قالت عائشة رضي الله عنها : سمعت رسول الله ﷺ ، «ينهى عن شراب صنع في دباء أو حنتم أو مزفت ، لا يكون زيتاً أو خلا»[١٠٤] . ويظهر أن علة المنع من استخدام تلك الأوعية في تحضير الأشربة يعود إلى كون الشراب يشتد فيها حتى يكون خمراً[١٠٥] ، لأنها من الأوعية التي لا مسام لها .

ولذلك فقد كان ينبذ لرسول الله ﷺ في سقاء[١٠٦] ، فإن لم يجدوا سقاء ففي تور[١٠٧] من حجارة[١٠٨] . وقال رسول الله ﷺ لوفد عبدالقيس : «وانتبذوا في الأسقية»[١٠٩] .

ولكن حين شكا الناس لرسول الله ﷺ عدم توافر الأوعية كالسقاء قائلين «إنه لا ظروف لنا»[١١٠] أجابهم ﷺ قائلاً : «إشربوا ما حل»[١١١] . وكانت هذه الإجابة من رسول الله ﷺ إيذاناً بالترخيص في إستخدام الأوعية التي سبق النهي عنها مع بيان علة الرخصة في ذلك الوقت ، فقال ﷺ : «إني كنت نهيتكم عن نبيذ الأوعية ، ألا وإن وعاء لا يحرم شيئاً ، كل مسكر حرام[١١٢] وقال ﷺ في رواية أخرى : «كنت نهيتكم عن الأوعية ، فانتبذوا فيما بدا لكم ، وإياكم وكل مسكر»[١١٣] . وقال أيضاً : «فاشربوا في أي وعاء شئتم ولا تشربوا مسكراً[١١٤] .

(١٠٤) النسائي ٨/ ٣٠٦، ٣٠٧ .

(١٠٥) النسائي ٨/ ٣٠٢ .

(١٠٦) السقاء : جلد السخلة إذا أجذع ، (أي بلغ سنة تقريباً) يستعمل للماء واللبن . انظر : ابن منظور ١٤/ ٣٩٢ .

(١٠٧) تور : مذكر ، إناء معروف ، يشرب فيه . ابن منظور ، ٤/ ٩٦ وفي التاج «ت ور» أنه إناء صغير ، من صفر .

(١٠٨) أبو داود ٣/ ٣٣٢ ، النسائي ٨/ ٣٠٩ ، ابن ماجه ٢/ ١١٢٦ .

(١٠٩) أبو داود ٣/ ٣٣١ .

(١١٠) أبو داود ٣/ ٣٣٢ .

(١١١) ابو داو ٣/ ٣٣٢ .

(١١٢) ابن ماجه ٢/ ١١٢٨ .

(١١٣) النسائي ٨/ ٣١١ .

(١١٤) النسائي ٨/ ٣١١ .

هذه صورة عامة للطعام وآدابه في عصر رسول الله ﷺ رأينا تقديمها للقارئ توطئة للموضوع . أماالطعام الذي نتحدث عنه فهو : كما جاء في تعريفه عند أهل اللغة : «اسم جامع لكل ما يؤكل وقد يقع على المشروب ، وقد غلب على البرُ والخبز وما قرب منه أو صار في حده ، ثم سمي كل مأكول . والجمع أطعمة»(١١٥) .

أ - الأطعمـــة :

وينقسم الطعام في هذه الدراسة إلى خمسة أصناف رئيسة هي :

الصنف الأول : ما يتكون من العناصر التالية : القمح والشعير والذرة والأرز والتمر وما في حكمها .

الصنف الثاني : ما يتكون من اللحوم بأنواعها المختلفة البرية والبحرية والطيور .

الصنف الثالث : ما يؤتدم به : كالخل والزيت والسمن والمرق وغير ذلك .

الصنف الرابع : الفاكهة والخضروات والبقول .

الصنف الخامس : أنواع مختلفة من الأطعمة .

وسنبدأ الحديث بالصنف الأول من أصناف الأطعمة مرتباً ترتيباً هجائياً .

١ - الأرز :

الأرز : حب . وفيه ست لغات أَرُزّ و أُرُزّ تتبع الضمة الضمة وأَرْز وأُرز مثل رسل ورسل وُرز ورُنز ، وهي لعبد القيس (١١٦) وأشار الرسول ﷺ إلى الأرز « من استطاع

---

(١١٥) أبو الحسن علي بن الحسن بن سيده ، المخصص ، تحقيق لجنة احياء التراث العربي (بيروت : دار الآفاق الجديدة ، د .ت) ١/ ٤ ص ١١٨ .

(١١٦) إسماعيل بن حماد الجوهري ، الصحاح ، تحقيق أحمد عبدالغفور عطار ، الطبعة الثانية (بيروت : دار العلم للملايين ، ١٤٠٤هـ) ، ٣/ ٨٦٣ .

منكم أن يكون مثل صاحب فرق[117] الأرز فليكن مثله» قالوا : ومن صاحب فرق الأرز يا رسول الله؟ فذكر حديث أصحاب الغار الذين سقطت عليهم الصخرة فسدت باب الغار . فذكر كل واحد منهم أحسن ما عمل ، وقال الثالث : اللهم إنك تعلم أني استأجرت أجيراً بفرق أرز ، فلما أمسيت عرضت عليه حقه فأبى أن يأخذه فثمرته له حتى جمعت له بقرا ورعاءها[118] .

إن اللغات المتعددة لاسم الأرز ، اقترنت بعبد القيس ، ومن المعروف أن هذه القبيلة تقطن الجزء الشرقي من شبه الجزيرة العربية ، وهو ما كان معروفاً في القديم بالبحرين وهجر مما يجعل الدارس يظن أن الأرز كان من محاصيل تلك المنطقة ، سيما وأن المعروف عنها غزارة مياهها وحرارة جوها وهذه العوامل من الشروط الضرورية لزراعة مثل هذا النوع من المحاصيل .

وعلى العكس مما يذهب إليه أحد الدارسين من أن الأرز لم يكن من الحبوب المعروفة في الحجاز أو الأماكن الأخرى من شبه جزيرة العرب[119] فإن ابن رستة أشار إلى الأرز من ضمن محاصيل اليمن التي تزرع عندهم أكثر من مرة في العام[120] .

٢ - التلبينة :

«التلبينة ، حساء يعمل من دقيق أو من نخالة ويجعل فيها عسل . سميت «تلبينة» تشبيها لها باللبن لبياضها ورقتها[121] . قالت عائشة رضي الله عنها كان رسول الله

(١١٧) الفرق : مكيال معروف ، هو مقدار ثلاثة أصوع ، انظر : محمد بن أحمد الخوارزمي ، مفاتيح العلوم ، الطبعة الأولى (بيروت : دار المناهل ، ١٤١١هـ) ، ص٢٦ .

(١١٨) أبو داود ٣/ ٢٥٦ - ٢٥٧ . وجاء في راوية أخرى : فرق ذرة . البخاري ٢/ ٧٧١ .
وفي غزوة تبوك أصاب الناس مجاعة فجعل الرجل يجيء بكف ذره ويجيء الآخر بكف تمر مسلم ١/ ٥٦ - ٥٧ ابن حنبل ، ٣/ ٢١ .

(١١٩) جواد علي ، ٧/ ٥٩ .

(١٢٠) ابن رسته ، الأعلاق النفيسة . . . ص ١٠٩ .

(١٢١) أبو منصور الثعالبي ، فقه اللغة وسر العربية ، تحقيق فائز محمد وإميل يعقوب الطبعة الأولى (بيروت : دار الكتاب العربي ، ١٤١٣هـ/ ١٩٩٣م) ، ص ٢٣٩ .

ﷺ إذا قيل له إن فلاناً وجع لا يطعم الطعام . قال : «عليكم بالتلبينة فحَسُّوه إياها فو الذي نفسي بيده إنها لتغسل بطن أحدكم كما يغسل أحدكم وجهه بالماء من الوسخ»(١٢٢) .

وفي رواية أخرى لعائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ : «عليكم بالبغيض النافع ، التلبين» يعني الحسو ، قالت : وكان رسول الله ﷺ إذا اشتكى أحد من أهله لم تزل البرمة على النار حتى يلقي أحد طرفيه ، يعني يبرأ أو يموت(١٢٣) . وأحياناً تكون التلبينة مرافقة للثريد وتقدم في العزاء .

وكانت عائشة رضي الله عنها إذا مات الميت من أهلها ، فاجتمع لذلك النساء ، ثم تفرقن إلا أهلها وخاصتها أمرت ببرمة من تلبينة فطبخت ، ثم صنع ثريد فصبت التلبينة عليها . ثم قالت : كلن منها فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول : «التلبينة مَجَمَّة لفؤاد المريض تذهب ببعض الحزن»(١٢٤) .

ويبدو أن من مرادفات التلبينة الحساء ، قالت عائشة رضي الله عنها : كان رسول الله ﷺ ، إذا أخذ أهله الوعك ، أمر بالحساء . . وكان يقول : «إنه ليرتو فؤاد الحزين ، ويسرو عن فؤاد السقيم ، كما تسرو إحداكن الوسخ عن وجهها بالماء»(١٢٥) .

وهذه الرواية الأخيرة لا تفصح لنا عن ماهية الحساء ولا مم يصنع؟ وليس من المستبعد أن يكون الحساء أسماً جامعاً لما يحسوه المرء سواء كان ذلك تلبينه أو خلافها .

وشبيه بحساء التلبينة ما يعرف بالرغيدة ، والرغيدة : اللبن يغلي ثم يذر عليه الدقيق ثم يساط حتى يختلط فيلعق لعقاً(١٢٦) .

---

(١٢٢) ابن حنبل ، ٦/ ١٥٢ .

(١٢٣) ابن حنبل ٦/ ١٣٨

(١٢٤) البخاري ٥/ ٢٠٦٧ ، ابن حنبل ٦/ ٨٠ ، ١٥٥

(١٢٥) ابن ماجه ٢/ ١١٤٠ .

(١٢٦) أبو يوسف يعقوب بن إسحاق السكيت ، كنز الحفاظ في كتاب تهذيب الألفاظ ، تحقيق لويس شيخو اليسوعي (القاهرة : دار الكتاب الإسلامي ، د :ت) ٢/ ٦٣٧ .

وكذلك الرغيفة ، وهي حسو رقيق ، يقال شربت حسوا ، وحسا . وقال : أوس بن حجر :

فكيف وجـــدتم وقـــد ذقـــتم

رغـــيـــفـــتكم بين حلو ومـــر[127] .

والفَحْيَة : من اللبن والدقيق كهيئة الحسو[128] .

والحَريقه : أن يذر الدقيق على ماء أو لبن حليب فيحسى ، يبقى بها صاحب العيال على عيالَه إذا عضه الدهر[129] .

السَّخينة : تتخذ من الدقيق دون العصيدة في الرقة وفوق الحساء ، يأكلونها في شدة الدهر وغلاء السعر وضيق ذات اليد ، وهي التي كانت قريش تعير بها[130] .

٣ - التمـــر :

التمر ، أشهر من أن يعرف ، ونخيل التمور ، منتشرة في كثير من بلاد شبه الجزيرة العربية نظراً لطبيعة المناخ الملائمة لمثل هذا النوع من الشجر . وتكثر النخيل في هجر واليمامه ويثرب (المدينة) وخيبر وعمان وغيرها من المناطق . وتعتبر اليمامة أكثر نخيلاً وتمراً من المدينة وسائر الحجاز وتشتهر تمور اليمامة بجودتها[131] أثنى عليها ابن الفقيه فقال : «وأما تمره فلو لم يعرف فضله إلا أن التمر ينادي عليه بين المسجدين يمامي اليمامة يمامي اليمامة فيباع كل تمر ليس من جنسه بسعر اليمامي»[132] ، وأجود تمور

(١٢٧) ابن السكيت ٢/ ٦٣٧ - ٦٣٨ ، الثعالبي ، ص ٢٣٩ .

(١٢٨) ابن السكيت ٢/ ٦٣٨ .

(١٢٩) الثعالبي ، ص ٢٣٨ .

(١٣٠) الثعالبي ، ص ٢٣٨ ، ابن السكيت ٢/ ٦٤٠ .

(١٣١) ابن حوقل ، ص ٣٨ .

(١٣٢) ابن الفقيه ، ص ٢٩ ، وانظر في نفس الموضع المسميات الكثيرة لتمور اليمامة التي بلغت (٢٢) إسماً ص ص ٢٩ - ٣٠ .

اليمامة البردي والزرقاء والجدامية[١٣٣] .

وكذلك فإن هجر اشتهرت بكثرة نخيلها وتمورها[١٣٤] . وأجود تمورها التعضوض والمكرى والآزاد[١٣٥] . ويثرب (المدينة) اشتهرت بنخيلها الكثيرة وتمورها المتنوعة ، ولعل من أشهر تمورها «الصيحاني الذي لم يوجد في غيرها من البلاد[١٣٦] . وكذلك فإن البَرْنيّ يعتبر من أنواع تمور المدينة الفائقة وكان يشتري الصاع منه بصاعين من غيره ، حتى إن الرسول ﷺ رفض ذلك النوع من البيع وقال : «أوه عين الربا . لا تفعل»[١٣٧] .

وخيبر اشتهرت بنخيلها وتنوع تمورها وقال عنها أحد المؤرخين أنها «ريف الحجاز»[١٣٨] .

ويظهر أن أفضل تمور خيبر ، الجنيب وكان يشتري الصاع منه بالصاعين من الجمع ، أي ردئ التمر أو خليطة . وقد رفض النبي ﷺ هذا النوع من البيوع[١٣٩] .

أما عمان ، فأجود تمورها الفرض والبلعق والخبوت[١٤٠] .

أما السروات في غرب شبه الجزيرة العربية فبالرغم من كونها معدن الحبوب والخيرات إلا أن تمورها لم تكن جيدة[١٤١] .

---

(١٣٣) ابن الفقيه ، ص ٣٠ .
(١٣٤) المقدسي ، ص ٨٨ ، ابن حوقل ، ص٣٨ .
(١٣٥) المقدسي ، ٨١ ابن حوقل ، ص ٣٧ .
(١٣٦) القزويني ص ١٠٧ ، وقارن المقدسي ، ص ٩٣ .
(١٣٧) مسلم ٣/ ١٢١٥ . وقد ذكر الواقدي أنواعاً أخرى من تمور المدنية يحسن الرجوع إليها . انظر : الواقدي ، مغازي ، ١/ ٦٠١ - ٦٠٢
(١٣٨) الواقدي ، ٢/ ٦٣٤
(١٣٩) انظر : مسلم ٣/ ١٢١٥ - ١٢١٦ .
(١٤٠) ابن الفقيه ، ص ٣٠ .
(١٤١) المقدسي ، ص ٨٥ .

على كل حال ، ظل التمر يمثل المعاش الرئيسي لكثير من أبناء المجتمع في عصر الرسول ﷺ ، بل إنه الطعام الأساسي لأصحاب رسول الله ﷺ في غزواتهم ، وكان بعض أثرياء الصحابة كسعد بن عباده رضي الله عنه يقومون بتمويل بعض الغزوات بالتمر ، ففي غزوة حمراء الأسد مثلاً (٣ هـ/ ٦٢٤م) حمل سعد ثلاثين جملاً بالتمور(١٤٢) . وفي غزوة الحديبية (٦هـ/ ٦٢٧م) كان التمر عامة زاد الجيش(١٤٣) . وفي الطريق إلى خيبر (٧هـ/ ٦٢٨م) دعا الرسول ﷺ بالأطعمة فلم يؤت إلا بالتمر والسويق(١٤٤) .

وقدم أحد أصحاب رسول الله ﷺ لجيش العسرة الذاهب إلى تبوك (٩هـ/ ٦٣٠) تسعين وسقا من تمر (١٤٥) . وكان قوت رسول الله ﷺ مقامه في تبوك التمر معجوناً بالسمن والأقط وأحياناً التمر ليس غير(١٤٦) .

ونظراً لما يمثله التمر من أهمية غذائية واقتصادية في ذلك الوقت فقد استعمل في الحرب كأحد أسلحتها فعندما تحالفت غطفان مع الأحزاب ضد رسول الله ﷺ في (٥ هـ/ ٦٢٦م) عرض الرسول على زعماء غطفان ثلث ثمار المدينة على أن يرجعا بقومهما(١٤٧) . وجاء في رواية أخرى ثلث تمر المدينة(١٤٨) .

وبالمقابل فإن اليهود حين علموا بعزم رسول الله ﷺ على غزو خيبر ذهبوا لحلفائهم من غطفان فاستنفروهم لجانبهم وجعلوا لهم تمر خيبر سنة(!)(١٤٩) .

---

(١٤٢) الواقدي ١/ ٣٣٨ .
(١٤٣) الواقدي ٢/ ٥٨٥ .
(١٤٤) الواقدي ٢/ ٦٣٩ .
(١٤٥) الواقدي ٣/ ٩٩١ ([illegible])
(١٤٦) الواقدي ٣/ ١٠١٨ .
(١٤٧) ابن هشام ، السيرة ... ٣/ ٢٣٤ .
(١٤٨) الواقدي ٢/ ٢٧٧ .
(١٤٩) الواقدي ٢/ ٦٤٠ .

وحسب ما جاء في رواية أخرى لعلها أقرب للصواب ، أن اليهود جعلوا لغطفان نصف تمر خيبر سنة(١٥٠) .

وأشار القرآن الكريم إلى النخل وثمره في مواضع كثيرة منها قوله تعالى مشيراً إلى النخل أنه من شجر الجنة ﴿ **فيهما فاكهة ونخل ورمان**﴾ [٦٨/ الرحمن] وقوله تعالى : ﴿**والنخل باسقات لها طلع نضير**﴾ [١٠/ ق] ، ثم أشار إلى تمر النخل فقال تعالى : ﴿**وهزي إليك بجزع النخلة تساقط عليك رطباً جنيا**﴾ [٢٥/ مريم] وقال تعالى ﴿**ومن ثمرات النخيل والأعناب تتخذون منه سكراً ورزقاً حسنا**﴾[٦٧/ النحل] . أما في السنة النبوية الشريفة فإن الأحاديث الدالة على فضل التمر كثيرة والأحاديث التي تطرقت إليه أكثر ، فقد جاء عن رسول الله ﷺ في فضل التمر قوله : «لا يجوع أهل بيت عندهم تمر»(١٥١) وقال : «يا عائشة بيت لا تمر فيه جياع أهله» أو جاع أهله(١٥٢) قالها مرتين أو ثلاثاً .

ويظهر من بعض الروايات أن التمر هو الطعام الرئيسي لبيت النبي ﷺ . قالت عائشة رضي الله عنها : توفي النبي ﷺ حين شبعنا من الأسودين التمر والماء(١٥٣) وفي رواية لعائشة أكثر إيضاحاً : إنا كنا آل محمد ﷺ نمكث شهراً ما نستوقد بنار إن هو إلا الماء والتمر(١٥٤) .

وكان الرسول ﷺ إذا أتى بتمر عتيق فتشه يخرج السوس منه(١٥٥) . كما كان ﷺ ينهى أن يقرن الرجل بين التمرتين حتى يستأذن أصحابه(١٥٦) . وذلك محاربة منه

(١٥٠) الواقدي ٢/ ٦٤٢ .
(١٥١) مسلم ٣/ ١٦١٨ .
(١٥٢) أبو داود ٢/ ٣٦٢ الدارمي ٢/ ١٤١ وانظر : الترمذي ٤/ ٢١٤ - ١٥ ، ابن ماجه ٢/ ١١٠٤ - ١١٠٥ .
(١٥٣) البخاري ٥/ ٢٠٥٨ - ٢٠٧٤ .
(١٥٤) الترمذي ٤/ ٦٤٥ .
(١٥٥) أبو داود ، ٣/ ٣٦٢ ابن ماجه ٢/ ١١٠٦ .
(١٥٦) مسلم ٣/ ١٦١٧ ، ابن ماجه ٢/ ١١٠٦ .

للجشع والنهم عند بعض الناس . ومن بعض الروايات يظهر أن تمور المدينة لها خاصية على ما سواها من حيث التحصين من بعض الإصابات كالسم والسحر وقد جاء عن الرسول ﷺ قوله : «من أكل سبع تمرات ما بين لابتيها(١٥٧) ، حين يصبح لم يضره شئ حتى يمسي»(١٥٨) وفي رواية أخرى إشارة لنوع معين من تمور المدينة وهي العجوة حيث قال رسول الله ﷺ : من تصبح بسبع تمرات عجوة لم يضره ذلك اليوم سم ولا سحر(١٥٩) . وتمور بعض المواضع كالعالية(١٦٠) مثلاً لها خاصية في الشفاء فعن عائشة رضي الله عنها : أن رسول الله ﷺ قال : «إن في عجوة العالية شفاء أو أنها ترياق أول البكرة»(١٦١) .

كما استخدم التمر علاجاً للنفساء في حالات الولاده ، ففي الطريق إلى خيبر نفست إحدى النساء المرافقات للجيش فأشار الرسول ﷺ على زوجها قائلاً : انقع لها تمراً فإذا أنعم بله فأمرته ثم تشربه . . «ففعلت فما رأت شيئاً تكرهه»(١٦٢) .

ولأهمية التمر في ذلك الوقت فقد كان من ضمن ما يقدم في وليمة الزواج ، وأولم رسول الله ﷺ في زواجه من صفية بنت حيي رضي الله عنها بالتمر والأقط

---

(١٥٧) **لابتيها** : اللابتان ، هما الحرتان . . والمدينة تقع بين حرتين عظيمتين هما : حرتا المدينة الشرقية والغربية ، انظر : المسهودي ، ٤/ ١٢٩٦ .

(١٥٨) مسلم ، ٣/ ١٦١٨

(١٥٩) مسلم ٣/ ١٦١٨

(١٦٠) **العالية** : «العالية وعوالي المدينة كل ما كان من جهة نجد من قراها وعمائرها إلى تهامة وما كان دون ذلك من جهة تهامة فهي السافلة . السمهودي ٤/ ١٢٦٠ - ١٢٦١ .
ويلاحظ التفسيرات المختلفة لمصطلح العالية في نفس الموضع : ١٢٦١ - ١٢٦٢ .

(١٦١) مسلم ٣/ ١٦١٩ .

(١٦٢) الواقدي ٢/ ٦٨٦ والتمر يقوي الرحم خاصة عند الولادة ، حيث ثبت من البحوث الحديثة أن له تأثيراً منبهاً لحركة الرحم وزيادة فترة انقباضاته «انظر : محمد كمال عبدالعزيز ، الأطعمة القرآنية غذاء ودواء . (القاهرة : مكتبة الفرقان ، د :ت) ص٤٩ ، وانظر شمس الدين محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية ، الطب النبوي ، تحقيق عبدالغني عبدالخالق وآخرين (د : ت ، د :م) ص ص ٢٢٤ - ٢٢٥ .

والسمن حيث «فُحصت الأرض أفاحيص وجيء بالأنطاع فوضعت فيها وجيء بالأقط والسمن فشبع الناس»[١٦٣] والتمر من الأطعمة المفضلة التي يتحف بها بعض الزوار ، ففي حديث ابني بسر السلميين قالا : «دخل علينا رسول الله ﷺ فوضعنا تحته قطيفة لنا . . وقدمنا له زبداً وتمراً ، وكان يحب الزبد والتمر[١٦٤]وفي رواية لعبدالله بن بسر قال : أتانا رسول الله ﷺ فقدمت إليه جدتي تمراً . . وطبخت له . .[١٦٥] .

ودخل رسول الله ﷺ على أم سليم - والدة أنس بن مالك - رضي الله عنهما ، فأتته بتمر وسمن[١٦٦] .

وحين قدم وفد عبدالقيس [١٦٧]من البحرين على رسول الله بالمدينة أهدوا له أنواعاً من التمر منها : التعضوض والصرفان ، والبرني[١٦٨] .

ونظراً لأهمية التمر فإنه يدخل في إعداد كثير من الأطعمة تحت مسميات شتى منها : **البريك** : الزبد بالرطب[١٦٩] .

الربيكة : شيء يطبخ من بر وتمر[١٧٠] .

الرض : التمر الذي يدق فينقى عجمه ويلقى في المحض - اللبن الخالص - قال الشاعر : **جارية شبت شباباً غضا** **تشرب محضا وتغذي رضا**[١٧١] .

(١٦٣) مسلم ١٠٤٦ وقارن ص ١٠٤٧ ابن حنبل ٣/ ١١٠ .
(١٦٤) ابن ماجه ٢/ ١١٠٧ أبو داود ٣/ ٣٦٣ .
(١٦٥) ابن حنبل ٤/ ١٨٨ ، وقارن ص ١٩٠ في نفس الجزء .
(١٦٦) ابن حنبل ٣/ ١٠٨ .
(١٦٧) انظر عن وفادة بني عبدالقيس ، ابن سعد ١/ ٣١٤ .
(١٦٨) ابن شبه تاريخ المدينة . ٢/ ٥٨٨ - ٥٨٩ .
(١٦٩) الثعالبي ، فقه اللغة ، ص ٢٤٠ .
(١٧٠) ابن السكيت ، كنز الحفاظ . . . ٢/ ٦٣٥ .
(١٧١) ابن السكيت ٢/ ٦٣٩ .

الصَّقعل : التمر الكثير ينقع في المخض . قال الراجز :

ترى لهم عند الصقعل عثيره وجاز تشرق فيه الحنجره[١٧٢]

الفئرة : تمر يمرس ويطبخ بالحلبة فتشربها النفساء[١٧٣] .

الفريقة : حلبة تطبخ بتمر ويسقاها المريض أو النفساء ، قال أبو كبير الهذلي : ولقد وردت الماء يركد فوقه .

مثل الفريقة صفّيت للمدنف[١٧٤] .

أما ما يختص بتجارة التمر فإن إحدى الروايات التي بين أيدينا ربما توحي أن بعض اليهود كانوا من تجار التمور المشهورين ، قال عثمان بن عفان رضي الله عنه : كنت أبتاع التمر من بطن من يهود يقال لهم بنو قينقاع فأبيعه بربح فبلغ ذلك رسول الله ﷺ ، فقال : «يا عثمان إذا اشتريت فاكتل وإذا بعت فكل»[١٧٥] .

ونظراً لحاجة الناس إلى التمر كغذاء صار من ضمن أطعمة زكاة الفطر حيث يخرج منه صاع عن كل نفس[١٧٦] .

٤ - الثريد :

الثريد : معروف ، أصل الثرد الهشم ، ومنه قيل لما يهشم من الخبز ويبل بماء القدر وغيره ثريد[١٧٧] ، والثريد غالباً لا يكون إلا من لحم[١٧٨] وأشار رسول الله ﷺ إلى

---

(١٧٢) ابن السكيت ٢/ ٦٣٨ .

(١٧٣) أبو بكر محمد بن الحسن الأزدي المعروف بابن دريد ، جمهرة اللغة (بيروت : دار صادر ، د :ت) ٢/ ٤٠٤ .

(١٧٤) ابن دريد ٢/ ٤٠٠ ، وقارن ابن السكيت ٢/ ٦٣٨ ، الثعالبي ص ٢٣٨ .

(١٧٥) ابن حنبل ١/ ٦٢ .

(١٧٦) البخاري ٢/ ٥٤٩ .

(١٧٧) محمد بن أحمد الأزهري ، تهذيب اللغة ، تحقيق علي حسن هلالي ، مراجعة محمد علي النجار (القاهرة : الدار المصرية للتأليف والترجمة د :ت) ١٤/ ٨٨ .

(١٧٨) ابن منظور ، ٣/ ١٠٢ .

الثريد في حديثه عن فضل عائشة عن النساء بقوله ﷺ : وفضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام[179] .وهذا الحديث شهادة من رسول الله ﷺ على أن الثريد يعتبر من أفضل الأطعمة في ذلك العصر .

وقال أنس رضي الله عنه : دخلت مع النبي ﷺ على غلام له خياط ، فقدم إليه قصعة فيها ثريد . . فجعل النبي ﷺ يتتبع الدباء[180] .وفي رواية أخرى لأنس ربما كانت عن نفس المناسبة قال فيها : خرج رسول الله ﷺ إلى مولى له دعاه وصنع ثريدة بلحم وقرع ، فإذا هو يعجبه القرع . قال : فجعلت أجمعه فأدنيه منه[181] . وقدم رسول الله ﷺ لأحد أضيافه جفنة كثيرة الثريد والوَذَر - قطع اللحم[182] .

وأهدى بعض أزواج النبي ﷺ قصعة فيها ثريد وهو في بيت بعض أزواجه ، فضربت القصعة فانكسرت[183] وأتى رسول الله ﷺ بجفنة - أو قال : قصعة من ثريد ، فقال : «كلوا من حافاتها . . .»[184] .

ومما يبين أهمية الثريد وفضله على بقية الأطعمة أن أول هدية من طعام أهديت إلى رسول الله ﷺ حين مقدمه من مكه إلى المدينة ونزوله دار أبي أيوب ، كانت قصعة فيها خبز مثرود بلبن وسمن . ثم جاءت قصعة سعد بن عبادة ، ثريد وعراق لحم[185] .

الروايات المختلفة عن الثريد تبين أنه : هو الخبز المبلول بماء القدر أو المرق وأحياناً يكون خبزاً ولحماً وبعض أنواع الخضار كالقرع مثلاً ، وهذا صورة مطابقة لبعض أنواع الطعام الشائع في نجد في عصرنا الحاضر وهو «القرصان» .

---

(١٧٩) البخاري ٥/ ٢٠٦٧ ، ٢٠٧٠ الترمذي ٤/ ٢٧٥ ابن ماجه ٢/ ١٠٩٥

(١٨٠) البخاري ٥/ ٢٠٦٧ - ٢٠٦٨ .

(١٨١) ابن ماجه ٢/ ١٠٩٨ ، ابن حنبل ٣/ ١٠٨

(١٨٢) الترمذي ٤/ ٢٨٣ .

(١٨٣) الدارمي ١/ ٣٤٣ .

(١٨٤) الدارمي ٢/ ١٣٧ .

(١٨٥) ابن كثير ، البداية . . ٢/ ٣ ، ص ٢٠٠ .

٥ - الجشيشة :

«الجشيش ، أن تطحن الحنطة طحناً جليلاً ثم تنصب به القدر عليها لحم أو تمر فيطبح فهذا الجشيش»[١٨٦] .

لم تشر مصادر الدراسة إلى الجشيشة إلا قليلاً ، حيث قال طخفة بن قيس الغفاري - وكان من أصحاب الصفة - : بقيت خامس خمسة ، فقال رسول الله ﷺ : «انطلقوا» فانطلقنا معه إلى بيت عائشة . فقال : «يا عائشة ! اطعمينا» فجاءت بجشيشة فأكلنا[١٨٧] .

وقال عتبان بن مالك رضي الله عنه : حبسنا رسول الله ﷺ ، على جشيشة صنعناها له[١٨٩] .

الذي تفيده هذه الروايات على قلتها هو أن الجشيشة كانت من طعام رسول الله ﷺ . وليس من المستبعد أن الجريش أو الهريس المعروف في بعض أنحاء شبه الجزيرة العربية والذي يطبخ بلحم أو بدون هو قريب الشبه بالجشيشة .

---

(١٨٦) ابن منظور ، ٦/ ٢٧٣ . وجاء في مصدر آخر الجشيشة تسميها العرب البربورة .
انظر : أبو هلال العسكري ، التلخيص في معرفة أسماء الأشياء ، تحقيق عزة حسن ، الطبعة الثانية (بيروت : دار صادر ، ١٤١٣هـ) ، ١/ ٣٧٤ .

(١٨٧) ابن حنبل ٣/ ٤٢٩ - ٤٣٠ أبو داود ٤/ ٣٠٩ .

(١٨٨) عتبان بن مالك : هو عتبان بن مالك بن عمرو بن العجلان الأنصاري ، من بني عوف بن الخزرج . شهد بدراً وتوفي في خلافة معاوية . انظر : يوسف بن عبدالله ابن عبدالبر النمري القرطبي ، الاستيعاب في أسماء الأصحاب ، بهامش الإصابة في تمييز الصحابة لأحمد بن حجر العسقلاني ، الطبعة الأولى (مصر : مطبعة السعادة ، ١٣٢٨ هـ) نسخة دار صادر المصورة ٣/ ١٥٩ - ١٦٠ .

(١٨٩) مسلم ، ١/ ٤٥٧ .

٦ - الحريرة :

«الحريرة الحسا من الدسم والدقيق ، وقيل : هو الدقيق الذي يطبخ بلبن ، وقال شمر : الحريرة من الدقيق . . وفي حديث عمر : ذري وأنا حر لك ، يقول : ذري الدقيق لأتخذ لك منه حريرة[١٩٠] .

ومصادر الحديث النبوي لا تمدنا بشئ ذا قيمة عن الحريرة سوى رواية واحدة عند ابن حنبل مفادها أنه في المدينة ، وفي بيت حمزة بن عبدالمطلب ، قدمت إلى رسول الله ﷺ برمة فيها خبزة أو حريرة ، فوضع رسول الله ﷺ يده في البرمة ليأكل فاحترقت أصابعه [١٩١] ومن التعريف السابق للحريرية يظهر أنها ضرب من ضروب الحساء المتواضع . ولازالت الحريرة معروفة في بلاد المغرب الأقصى كحساء وإن اختلفت في بعض مكوناتها عن الحريرة التي تطرقنا لها آنفاً .

٧ - الحَيْس :

«الحيس : التمر البرني والأقط يدقان ويعجنان بالسمن عجناً شديداً حتى تندر منه نواة ، ثم يسوى كالثريد . .»[١٩٢] .

الحيس من جملة الأطعمة التي كانت معروفة في أيام الرسول ﷺ . فقد أخذ أحد أصحابه إلى بيته فلما دخل ، قال : «يا عائشة ! هل من شئ»؟ قالت : نعم . حويسة ، كنت أعددتها لإفطارك . قال : فجاءت بها في قعيبة لها فتناول رسول الله ﷺ منها قليلا ، ثم قال : «خذوا بسم الله»[١٩٣] . ودخل رسول الله ﷺ يوماً على عائشة

(١٩٠) ابن منظور ، ٤/ ١٨٤ وانظر : الجوهرى ٢/ ٦٢٨ ابن الأثير ١/ ٣٦٥ ، ابن سده ١/ ٤ ص ١٤٥ .
(١٩١) ابن حنبل ٦/ ٤١٠ .
(١٩٢) الأزهري ٥/ ١٧٢ ، الثعالبي ، ص ٢٤٠ ، وقارن ابن السكيت ، ٢/ ٦٣٨ أبو هلال العسكري ، التلخيص ، ١/ ٣٧١ .
(١٩٣) ابن حنبل ٥/ ٤٢٦ .

فقال : «هل عندكم شيء؟ «قالت ، فقلت : لا . قال : «فإني صائم» ثم مر بي بعد ذلك اليوم وقد أهدى إلى حيس فخبأت له منه ، وكان يحب الحيس . فقلت : يا رسول الله ! إنه أهدي لنا حيس فخبأت لك منه قال : «أدنيه ، أما إني قد أصبحت وأنا صائم» ، فأكل منه(١٩٤) .

وفي طريق عودته ﷺ من غزوة بدر (٢ هـ/ ٦٢٣م) أهدى له حميت مملوء حيسا(١٩٥) .

ومما يدل على أن الحيس من الأطعمة المحببة إلى الناس في ذلك الوقت أنهم كانوا يتهادونه في الأعراس والأفراح يتحف به بعضهم بعضا . قال أنس بن مالك عندما تزوج رسول الله ﷺ - بزينب بنت جحش - صنعت أمي أم سليم حيسا فجعلته في تور وذهبت به إلى رسول الله ﷺ(١٩٦) .

وفي رواية أخرى لأنس بن مالك رضي الله عنه ربما حول نفس المناسبة ولكنها تؤكد لنا مكونات الحيس ، قال : كان النبي ﷺ عروساً بزينب فقالت لي أم سليم : لو أهدينا لرسول الله ﷺ هدية ، فقلت لها : افعلي ، فعمدت إلى تمر وسمن وأقط فاتخذت حيسة في برمة فأرسلت بها معي إليه . .(١٩٧) .

والحيس كذلك من ولائم الزواج ، فقد تزوج رسول الله ﷺ ، صفية بنت حيي ، وجعل عتقها صداقها ، وأولم عليها بحيس(١٩٨) .

---

(١٩٤) أحمد بن شعيب النسائي ، سنن النسائي ، بشرح السيوطي وحاشية السندي ، تحقيق عبدالفتاح أبو غدة ، الطبعة الثالثة (بيروت ، دار البشائر الإسلامية ، ١٤٠٩ هـ/١٩٨٨م) ٤/ ١٩٣ - ١٩٦ .

(١٩٥) ابن هشام ٢/ ٢٩٨ ، والحميت : وعاء السمن كالعكة ، والحميت : الزق المشعر الذي يجعل فيه السمن والعسل والزيت . انظر : الازهري ٤/ ٢٥٣ .

(١٩٦) مسلم ٢/ ١٠٥٠ - ١٠٥١ ، النسائي ٦/ ١٣٦ .

(١٩٧) البخاري ٥/ ١٩٨١ .

(١٩٨) البخاري ٥/ ١٩٨١ ، ٥/ ٢٠٦٩ .

مما تقدم تبين لنا بوضوح أن الحيس من فاخر أطعمة المجتمع في عصر الرسول ﷺ ولا يزال هذا الصنف من الطعام معروفاً في شبه جزيرة العرب وهو في البادية أكثر شهرة منه في الحاضرة . ويجوز أن يتخذ الحيس من معظم أنواع التمور ولا يشترط نوع معين كما نص على ذلك التعريف .

٨ - الخبـــز :

الخبز ، معروف ، ويمكن أن يكون من البر والشعير والذرة . أشارت مصادر هذه الدراسة إلى الخبز وأنواعه في مناسبات كثيرة ، سنأتي على طرف منها .

قالت عائشة رضي الله عنها : ما شبع آل محمد ﷺ من خبز البر ثلاث [١٩٩] وفي رواية أخرى : ما شبع آل محمد ﷺ منذ قدموا المدينة ثلاث ليال تباعاً من خبز بر حتى توفي ﷺ[٢٠٠] .

والبر هو الحنطة أيضاً ، قال أبو هريرة رضي الله عنه : والذي نفسي بيده . . ! ما أشبع رسول الله ﷺ أهله ثلاثة أيام تباعاً من خبز حنطة حتى فارق الدنيا[٢٠١] .

وتبين لنا إحدى الروايات أن البر طعام عزيز ، ربما لم يكن الحصول عليه بمقدور كل إنسان فقد عاد النبي ﷺ رجلا ، فقال له : «ما تشتهي»؟ «قال : اشتهي خبز بر . فقال النبي ﷺ : «من كان عنده خبز بر فليبعث إلى أخيه[٢٠٢] ومن إحدى الروايات

---

(١٩٩) مسلم ، ٤/ ٢٢٨٢ ، الترمذي ٤/ ٥٧٩ ، وكتب الدكتور إحسان صدقي العمد بحثاً صافياً وسيفاً عن الخبز بعنوان «الخبز فى الحضارة العربية الإسلامية» .
حوليات كلية الآداب بالكويت ، الحولية الثانية عشرة ١٤١٢هـ/١٤١٣هـ

(٢٠٠) ابن ماجه ٢/ ١١١٠ .

(٢٠١) مسلم ٤/ ٢٢٨٤ ، ابن ماجه ، ١١١٠ .

(٢٠٢) ابن ماجه ، ٢/ ١١٣٨ .

يظهر أن الناس على عهد النبي ﷺ لم يكونوا ينخلون الدقيق ، بل كانوا ينفخونه فيطير منه ما طار ثم يخبزونه[٢٠٣] .

أما الخبز الذي يصنع من دقيق نُخل مرة بعد مرة فيسمى الحُوَّاري أو النقي[٢٠٤] ولا يستبعد أن ذلك النوع من الدقيق غالي الثمن نسبياً حيث إنه مما يستورد من الشام ويعرف ايضاً بالدرمك[٢٠٥] .

ولم يكن النبي ﷺ . . يحبذ ذلك النوع من الخبز . روت أم أيمن رضي الله عنها : أنها غربلت دقيقاً فصنعته للنبي ﷺ رغيفا . فقال : «ما هذا؟ «قالت طعاماً نصنعه بأرضنا (الحبشة) فأحببت أن أصنع لك منه رغيفا . فقال : «رديه فيه ثم إعجنيه»[٢٠٧] ولعل موقف رسول الله ﷺ من ذلك النوع من الخبز يعود إلى تواضعه ﷺ واعتياده خشن العيش ، وربما ايضاً لإدراكه لقيمة النخالة الغذائية . كما أن موقف رسول الله ﷺ يبين لنا أيضاً أن الناس في الحجاز ربما لم يعتادوا خبز الدقيق المنخول حيث كانوا يخبزونه دون نخل .

ومن أصناف الخبز التي ربما لم يكن الرسول ﷺ يحبذها لنفس السبب ، الخبز المرقق[٢٠٨] : «ما أكل النبي ﷺ خبزاً مرققا . . حتى لقى ربه»[٢٠٩] .

---

(٢٠٣) ابن ماجه ٢/ ١١٠٨ .

(٢٠٤) ابن ماجه ٢/ ١١٠٧ - ١١٠٨ . والمقصود بالحواري : خلاصة الدقيق ولبابه . انظر : الزمخشري ١/ ٣٣٠ ، وجاء عند ابن الأثير : الخبز الحوارى ، الذي نخل مرة بعد مرة ١٠/ ٤٥٨ .

(٢٠٥) الواقدي ٣/ ٩٨٩ - ٩٩٠ ، وانظر : عبدالحي الكتاني ، نظام الحكومة النبوية المسمى التراتيب الإدارية ، (بيروت : دار الكتاب العربي ، د :ت) ٢/ ١٥٩ .

(٢٠٦) انظر ترجمة أم أيمن والخلاف حول أصلها لدى ابن حجر العسقلاني في : الاصابة في تمييز الصحابة ٤/ ٢٥٠ .

(٢٠٧) ابن ماجه ٢/ ١١٠٧ .

(٢٠٨) الخبز المرقق أو الرقاق : الأرغفة الواسعة الرقيقة ، يقال : رقيق ورقاق . . ابن الأثير ٢/ ٢٥٢ .

(٢٠٩) البخاري ٥/ ٢٠٥٩ ، ابن ماجه ٢/ ١١٠٨ ، ابن حنبل ٣/ ١٢٨ .

ومن أنواع الخبز ما يعالج بالسمن . قال رسول الله ﷺ ذات يوم : «وددت أن عندنا خبزة بيضاء من برة سمراء ملبقة بسمن فآكلها» . فسمع بذلك رجل من الأنصار فاتخذه فجاء به إليه . فقال رسول الله ﷺ : «في أي شيء كان هذا السمن»؟ قال : في عكة ضب . قال : فأبي أن يأكله(٢١٠) .

وقال أنس بن مالك رضي الله عنه أن أمه أم سليم ، صنعت للنبي ﷺ خبزة وصنعت فيها شيئاً من سمن . ثم قالت : إذهب إلى النبي ﷺ فادعه(٢١١) وفي رواية أخرى لأنس فقال رسول الله ﷺ : «هلمي ياأم سليم ما عندك «فأتت بذلك الخبز فأمر به رسول الله ﷺ ففت وعصرت عليه أم سليم عكه لها فآدمته(٢١٢) . ولم يكن ذلك النوع من الطعام متوافراً لجميع الناس . جاء في رواية أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان يأكل خبزاً بسمن فدعا رجلا من أهل البادية ، فجعل يأكل ويتبع باللقمة وضر الصحفة . فقال عمر : كأنك مقفر . فقال : والله ما أكلت سمناً ولا رأيت أكلاً به منذ كذا وكذا(٢١٣) .

ويؤكل الخبز بالزيت أحياناً ، فقد ذهب رسول الله ﷺ لزيارة الصحابي الجليل سعد بن عبادة رضي الله عنه فجاءه بخبز وزيت(٢١٤) كما يؤكل مع التمر . حدث صهيب(٢١٥) رضي الله عنه ، قال : قدمت على النبي ﷺ وبين يديه خبز وتمر ، فقال : «أدن فكل» «فأخذت آكل من التمر(٢١٦) .

---

(٢١٠) ابن ماجه ٢/ ١١٠٩ والملبقة بالسمن : أي المخلوطة بالسمن خلطاً شديداً . ابن الأثير ، ٤/ ٢٢٦ .

(٢١١) ابن ماجه ٢/ ١١٠٩ .

(٢١٢) مالك بن أنس ، الموطأ ، تحقيق محمد فؤاد عبدالباقي (القاهرة : دار احياء الكتب العربية ، د :ت) ٢/ ٩٢٧ - ٩٢٨ .

(٢١٣) مالك ٢/ ٩٣٢ - ٩٣٣ .

(٢١٤) أبو داود ، ٣/ ٣٦٧

(٢١٥) صهيب : هو صهيب بن سنان بن مالك . وهو من المؤمنين الأوائل الذين عذبوا في الله بمكة وافتدى نفسه بماله وهاجر إلى المدينة لاحقاً برسول الله ﷺ . ونزل فيه قول الله تعالى . ﴿ ومن الناس من يشري نفسه ابتغاء مرضاة الله . . ﴾ وهوالذي قال عنه رسول الله ﷺ : «ربح البيع يا أبا يحيى» شهد صهيب بدراً وأحداً والخندق والمشاهد كلها مع رسول الله ﷺ . وتوفى في شوال سنة ٣٨ هـ وهو ابن سبعين سنة . انظر : ابن سعد ٣/ ٢٢٦ - ٢٣١ .

(٢١٦) ابن ماجه ٢/ ١١٣٩ .

وتظهر لنا إحدى الروايات أن البر أو الحنطة التي يتخذ منها الخبز لم تكن تتوافر بالحجاز بصورة مستديمة أو بعبارة أكثر دقة لم يكن بالحجاز ما يكفي حاجته من البر .

قال ثمامة بن أثال[٢١٧] ، أحد سادة بني حنيفة مخاطباً قريش حين أسلم : والله لا يأتيكم من اليمامة حبة حنطة حتى يأذن فيه النبي ﷺ[٢١٨] .

ومن إحدى الروايات يظهر أن حنطة اليمامة ذات جودة عالية ، وتسمى بيضاء اليمامة ، وتحمل إلى الخلفاء[٢١٩] . وهذه الرواية ربما تلقي بعض الضوء على الروابط الاقتصادية والمصالح المشتركة التي كانت سائدة بين أقاليم شبه الجزيرة العربية في ذلك الوقت . وأيضاً فإن إحدى الروايات تبين بوضوح أن اليمامة لم تكن الممول الوحيد بالقمح لمكة بصورة خاصة والحجاز عموماً بل ربما نافستها منطقة السراة[٢٢٠] بل إن الطائف التي تزرع نوعاً جيداً من الحنطة «يشبه اللؤلؤ لجودته»[٢٢١] ربما كان منافساً آخر لبيضاء اليمامة في أسواق الحجاز .

وكانت اليمن كذلك من مناطق زراعة الحنطة المشهورة حيث كانت تزرع مرتين في السنة ، وطعام عامة أهل اليمن الحنطة ، ولكن ليس واضحاً فيما إذا كانت اليمن تصدر فائضها من الحنطة إلى الحجاز أم لا[٢٢٢] .

---

(٢١٧) ثمامة بن أثال بن النعمان بن سلمة الحنفي أهدر دمه رسول الله ﷺ ، ثم عفا عنه فأسلم وحسن إسلامه وكان له موقف مشكور من الردة حين ارتد بعض الناس في اليمامة . انظر : ابن سعد ٥/ ٥٥٠ - ٥٥١ .

(٢١٨) البخاري ٤/ ١٥٨٩) ١٥٩٠ ، مسلم ٣/ ١٣٨٦ - ١٣٨٧ ، وانظر : ابن سعد ٥/ ٥٥٠ .

(٢١٩) ابن الفقيه ، ص[illegible] ، إحسان العمد ، الخبر . . . ، ص[illegible] .

(٢٢٠) الأزرقي ، أخبار مكة . . . ٢/ ٢٣٩ ، وانظر : بشير ، ص ٢٥٣ .

(٢٢١) إحسان العمد ، ص ٢٩ ، وانظر : جواد علي ٧/ ٥٨ .

(٢٢٢) ابن رسته ، الأعلاق ، ص ١٠٩ .

وظل الحجاز حتى أيام الخليفة عمر بن الخطاب ، وربما بعدها أيضاً لا يجد ما يسد حاجته من القمح حتى اضطر عمر إلى اعفاء الأنباط من نصف الضريبة المفروضة على تجارة الحنطة (نصف العشر) تشجيعاً لهم على جلبها إلى المدينة(٢٢٣) .

وبسبب عدم كفاية محصول الحنطة وربما غلاء ثمنها ايضاً اتجه الناس إلى الشعير فاتخذوا منه طعامهم وخبزهم ، لأنه أرخص من الحنطة(٢٢٤) وأكدت بعض الروايات أن عامة خبز بيوت رسول الله ﷺ كان من الشعير(٢٢٥) . وفي بعض الأحيان يدعى رسول الله ﷺ إلى طعام من شعير ويهدى إليه كذلك . قال أنس بن مالك رضي الله عنه إن خياطاً دعا رسول الله ﷺ لطعام صنعه فذهبت مع رسول الله ﷺ إلى ذلك الطعام . فقرب إليه خبزاً من شعير ومرقاً فيه دباء(٢٢٦) .وفي مناسبة أخرى قال أنس : «ذهبت إلى رسول الله ﷺ بخبز شعير وإهالة سنخة(٢٢٧) . وأحياناً يتعذر على رسول الله ﷺ الحصول حتى على الشعير فيضطر إلى رهن درعه في سبيل الحصول على طعام أهله . قال أنس مشيراً إلى تلك الحادثة : «ولقد رهن رسول الله ﷺ درعاً له عند يهودي بالمدينة وأخذ منه شعيراً لأهله»(٢٢٨) .

وربما كان ابن عباس رضي الله عنهما يشير إلى نفس الحادثة التي مرت آنفاً حين قال : «توفى النبي ﷺ ودرعه مرهونة بعشرين صاعاً من طعام أخذه لأهله»(٢٢٩) .

(٢٢٣) ابن سعد ، الطبقات ، القسم د : الطبقة الخامسة من الصحابة ، الطبعة الأولى تحقيق محمد صامل السلمي – الطائف : مكتبة الصديق ١٤١٤هـ– ٢/ ٢٢٩– ٢٣٠ .

(٢٢٤) جواد علي ٧/ ٥٨ العمد ، ص ٣١ .

(٢٢٥) الترمذي ٤/ ٥٨٠ ابن حنبل ١/ ٢٥٤ ، ابن ماجه ٢/ ١١١١ .

(٢٢٦) مالك ٢/ ٥٤٦ .

(٢٢٧) ابن حنبل ، ٣/ ٢٣٢ : النسائي ، ٧/ ٢٨٨ . الإهالة السنخة : الإهالة ، كل شئ من الادهان مما يؤتدم به مثل الزيت ودهن السمسم ، وقيل : الاهالة ما أذيب من الالية والشحم أيضاً . والمقصود بالسنخة : متغيرة الرائحة . انظر : أبو عبيد القاسم بن سلام الهروي ، غريب الحديث ، نسخة مصورة عن الطبعة الهندية ، (بيروت : دار الكتاب العربي ١٣٨٧هـ) ٤/ ٣٤٦ .

(٢٢٨) النسائي ٧/ ٢٨٨ ، ابن حنبل ١/ ٣٠٠ .

(٢٢٩) الترمذي ٣/ ٥١٠

ولعل مما يتعارض مع روايات رهن درع رسول الله ﷺ من أجل طعام الشعير ما ذكرناه سابقاً عن نصيب رسول الله ﷺ وأهل بيته من مقاسم بني النضير وقريظة وخيبر . فقد جاء في حديث الواقدي عن نخيل بني النضير قوله : «إنما كان ينفق (أي الرسول ﷺ) على أهله من بني النضير ، كانت له خالصة ، فأعطى من أعطى وحبس ما حبس ، وكان يزرع تحت النخل زرعاً كثيراً وكان رسول الله ﷺ يدخل له منها قوت أهله سنة من الشعير والتمر لأزواجه وبني عبدالمطلب . .(٢٣٠) .

ومن إحدى الروايات يظهر أن بعض الناس كانوا على عهد رسول الله ﷺ يخبزون الشعير دون أن ينخلوه فيكون في الخبز قدر كبير من القشور . سئل أحد أصحاب رسول الله ﷺ : هل رأيتم في زمان النبي ﷺ النقي؟ - أي الخبز الأبيض المنخول - قال : لا . فقيل له : كنتم تنخلون الشعير؟ قال : «لا . ولكن كنا ننفخه»(٢٣١) . وجاء في رواية أخرى : «ما رأيت منخلاً حتى قبض رسول الله ﷺ»(٢٣٢) .

يبدو أن هاتين الروايتين تفتقران إلى الدقة ، ويظهر أن المناخل كانت معروفة ومستخدمة في شئون المنزل في أيام الرسول ﷺ ، فقد ذكر ابن سعد في روايته عن زفاف فاطمة بنت رسول الله ﷺ إلى علي بن أبي طالب رضي الله عنه في السنة الثانية للهجرة أن المنخل كان من ضمن محتويات منزل علي في ليلة الزواج(٢٣٣) .

ونظراً لأهمية الشعير في حياة الناس المعاشية فقد كان يصنع منه ولائم الزواج ، وأولم رسول الله ﷺ على بعض نسائه بمدين من شعير(٢٣٤) .

(٢٣٠) الواقدي ١/ ٣٧٨ .

(٢٣١) البخاري ٥/ ٢٠٦٥ .

(٢٣٢) ابن ماجه ٢/ ١١٠٧ .

(٢٣٣) ابن سعد ٨/ ٢٤ .

(٢٣٤) البخاري ٥/ ١٩٨٣ ، والمد : يعادل ربع الصاع ، انظر : الخوارزمي ، مفاتيح العلوم ، ص٢٦ .

وتفيد إحدى الروايات المتعلقة بوليمة علي بن أبي طالب رضي الله عنه على فاطمة بنت رسول الله ﷺ أنها كانت من شعير(٢٣٥) .

وحين توفى رسول الله ﷺ لم يكن لدى أم المؤمنين عائشة سوى شطر شعير (!)(٢٣٦) وعندما طلقت فاطمة بنت قيس (٢٣٧) من زوجها ، أرسل إليها وكيله شعيراً نفقة لها (٢٣٨) وفي رواية أخرى أنه أرسل إليها بخمسة أصع تمر وخمسة أصع شعير(٢٣٩) .

وربما أن الشعير إذا استصلح صار طعاماً شهياً ، فقد سئلت حفصة أم المؤمنين عن أرفع طعام صنعته لرسول الله ﷺ فقالت : «خبزنا خبزة شعير ، فصببنا عليها وهي حارة أسفل عكة لنا ، فجعلناها هشة دسمة فأكل منها وتطعم منها»(٢٤٠) . ومرة أخرى صنع في بيت رسول الله ﷺ طعام من شعير مضاف إليه الزيت والفلفل(٢٤١) .

وهناك نوع آخر من الشعير يعرف بالسلت . وهو شعير لا قشر له أجرد ، ربما جاء من خارج الحجاز(٢٤٢) وعندما يخلط هذا النوع من الشعير مع الشعير المعتاد ويصنع منه خبز يعرف ذلك الخبز بالخبز الغليث ، ويظهر أن ذلك النوع من الخبز ليس بأجود أنواعه ، فقد جاء في رواية : «لقد توفى رسول الله ﷺ وما شبع أهله من الخبز الغليث»(٢٤٣) .

---

(٢٣٥) ابن سعد ، ٨/ ٢٤ .
(٢٣٦) مسلم ، ٤/ ٢٢٨٣ ، ابن ماجه ٢/ ١١١٠ .
(٢٣٧) فاطمة بنت قيس : أخت الضحاك بن قيس ، لها حديث مع رسول الله ﷺ . انظر : ابن سعد ، ٨/ ٢٧٣ - ٢٧٥ .
(٢٣٨) مسلم ٢/ ١١١٤ .
(٢٣٩) مسلم ٢/ ١١١٩ .
(٢٤٠) الطبري ، تاريخ ٣/ ٦١٧
(٢٤١) الواقدي ٢/ ٧٦٧ ، ابن سعد ، قسم د ، تحقيق السلمي ٢/ ٨-٩ .
(٢٤٢) الأزهري ١٢/ ٣٨٤ ، ابن الأثير ٢/ ٣٨٨ .
(٢٤٣) ابن حنبل ، ٤/ ١٩٨ .

ولأهمية الشعير بنوعيه كمادة غذائية في عصر الرسول ﷺ فقد صار من ضمن الأطعمة التي تكون منها زكاة الفطر . جاء في الحديث أن الناس كانوا في عهد رسول الله ﷺ يخرجون عن صدقة الفطر صاعاً من شعير أوسلت [٢٤٤] .

فلما جاءهم البر عدلوا مدين من بر بصاع من تمر أو شعير «زكاة فطرهم»[٢٤٥] والمدان يعادلان نصف صاع ، وهذا يعني أن البر لا يزال عزيز المنال وأن نصف الصاع منه يساوي صاعاً من التمر أو الشعير . أما الذرة ، فإن مصادر هذه الدراسة لم تشر إليها إلا نادراً ففي زواج علي بن أبي طالب من فاطمة بنت رسول الله ﷺ جمع له بعض الأنصار مقداراً من الذرة (اصعاً من ذرة)[٢٤٦] ربما ليصنع وليمة الزواج . وفي غزوة تبوك كانت الذرة من ضمن أطعمة القوم[٢٤٧] .

وبعض الموسرين يقدمون الذرة علفاً لحيواناتهم [٢٤٨] . ويظهر من إحدى الروايات أن زراعة الذرة تزدهر في المناطق الساحلية حيث أشار أحد المصادر إلى أن مدن اليمن الساحلية تعتبر «خزائن الذرة تحمل إلى عدن»[٢٤٩] .

وخبز الذرة يعتبر قوت الطبقات الفقيرة في المجتمع ، ويعتمد عليه فلاحو بلاد الشام واليمن لوجوده بكثرة عندهم ورخص ثمنه[٢٥٠] .

---

(٢٤٤) النسائي ٥/ ٥٢ – ٥٣ .

(٢٤٥) حميد بن مخلد (زنجويه) الأزدي ، كتاب الأموال ، تحقيق شاكر ذيب فياض ، الطبعة الأولى (الرياض ، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية ، ١٤٠٦هـ ، ٣/ ١٢٥١ .

(٢٤٦) ابن سعد٨/ ٢١

(٢٤٧) مسلم ، ١/ ٥٦– ٥٧ ، ابن كثير ٣/ ٥ ص ١٠ .

(٢٤٨) انظر : الراشدي [illegible] ، عبدالله بن مسلم بن قتيبة ، كتاب الأشربة ، تحقيق محمد كرد علي (دمشق : مطبعه الترقي ١٣٦٦هـ– ص ١١٠ .

(٢٤٩) المقدسي ، ص٨٥ .

(٢٥٠) انظر : جواد علي ، ٧/ ٥٧٣ ، العمد ، ص ص ٦٩ – ٧٠ .

٩ - الخزيرة والخزير :

الخزيرة : «أن يوخذ اللحم الغب فيقطع صغاراً ثم يطبخ بالماء والملح فإذا أميت طبخاً ذر عليه الدقيق فعصد به ثم أدم بأي أدم شاؤوا ولا تكون الخزيرة إلا وفيها لحم»(٢٥١) .

وجاء في تعريف مقارب للأول أن «الخزير والخزيرة : أن تنصب القدر بلحم يقطع صغاراً على ماء كثير فإذا نضج ذر عليه الدقيق ، وإن لم يكن فيها لحم فهي عصيدة . قال جرير :

وضع الخزير فقيل أين مجاشع ... فشحا جحافله جراف هبلع(٢٥٢)

وقيل الخزيرة : «هي الحساء من الدسم والدقيق»(٢٥٣) .

وجاء أيضاً أن الخزيرة : «مرقة تطبخ بماء يصفى من بلالة النخالة»(٢٥٤) .

وأشارت بعض المصادر إلى أحد الفروق بين حساء الحريرة والخزيرة ، فإذا كان من دقيق فهي حريرة وإن كان من نخالة فهي خزيرة(٢٥٥) .

وقدم لنا الثعالبي تعريفاً مقتضباً للخزيرة فهي : «شحمة تذاب ويصب عليها ماء ، ثم يطرح عليها دقيق فيلبك»(٢٥٦) وواضح في هذا التعريف إغفال اللحم والإشارة

---

(٢٥١) ابن السكيت ، ٢/ ٦٣٩ - ٦٤٠ ، وقارن ابن سيده ١/ ٤ ،١٤٥ - ١٤٦ .
وأحياناً يطبخ مع الخزير بطون النعم وإدامها اللبن والسمن . انظر :الطبري ، ٤/ ٤٠٠ .
(٢٥٢) الجوهري ، ٢/ ٦٤٤ .
(٢٥٣) الأزهري ٧/ ٢٠٠ ابن الأثير ٢/ ٢٨ .
(٢٥٤) الازهري ٧/ ٢٠٠ ، وانظر : ابو هلال الحسن بن عبدالله العسكري ، التلخيص [illegible] حيث يرى ان الخزيرة شيء يطبخ من النخالة ١/ ٣٧٣ .
(٢٥٥) ابن الأثير ٢/ ٢٨ ابن منظور ٤/ ١٨٤ .
(٢٥٦) الثعالبي ، ص ٢٣٩ .

إلى الشحم بدلاً منه . وجاء في حديث لقيط بن صبرة[٢٥٧] ، قوله « . . وصادفنا عائشة أم المؤمنين ، فأمرت لنا بخزيرة فصنعت لنا»[٢٥٨] .

وذكر عتبان بن مالك ، أنه دعا رسول الله ﷺ ليصلي في بيته ، فصلى ركعتين . . قال : «ثم حبسناه على خزير صنعناه له»[٢٥٩] .

وواضح من التعريفات المختلفة للخزيرة أنها ربما كانت تصنع بطرق مختلفة وإن كانت بعض المصادر تشترط أن يكون فيها لحم وإلا فهي عصيدة .

١٠ - الخطيفة :

الخطيفة - عند العرب - أن تؤخذ لبينة فتسخن ، ثم يذر عليها دقيق ثم تطبخ فيلعقها الناس ويختطفونها في سرعة [٢٦٠] . وجاء في تعريف لا يختلف كثيراً عن السابق أن الخطيفة «الدقيق ، يذر على اللبن ثم يلعقه الناس لعقا»[٢٦١] .

والخطيفة من الطعام المعروف في المدينة أيام رسول الله ﷺ وقد عمدت - أم سليم - إلى مد من شعير جشته ، وجعلت منه خطيفة ، وعصرت عليه عكة عندها ثم دعت النبي ﷺ[٢٦٢] .

وفي رواية مشابهة عمدت أم سليم إلى نصف مد شعير فطحنته ثم عمدت إلى عكة كان فيها شيء من سمن فاتخذت منه خطيفة[٢٦٣] .

(٢٥٧) لقيط بن صبرة : لقيط بن صبرة بن عبدالله بن المنتفق ، وهو وافد بني المنتفق إلى رسول الله ﷺ وله رواية . انظر : ابن عبدالبر ، ٣/ ٣٢٤ ، ابن حجر العسقلاني ٣/ ٣٢٩ - ٣٣٠ .

(٢٥٨) أبو داود ١/ ٣٥ .

(٢٥٩) البخاري ٥/ ٢٠٦٣ ، مسلم ١/ ٤٥٥ ، ابن حنبل ٤/ ٤٤ .

(٢٦٠) الأزهري ٧/ ٢٤٤ .

(٢٦١) ابن سيده ١/ ٤ ، ص ١٤٦ ، أبو هلال العسكري ، ١/ ٣٧٣ .

(٢٦٢) البخاري ٥/ ٢٠٧٦ .

(٢٦٣) ابن حنبل ، ٣/ ١٤٧ .

الطريف في الروايتين السابقتين أنهما لا تشيران إلى اللبن من بين العناصر الداخلة في صنع الخطيفة وعوضاً عن ذلك نلاحظ أنهما تشيران إلى السمن . ويبدو هنا أن الخطيفة تحضر بطرق منها ما يكون بالسمن ومنها ما يكون باللبن .

١١ - السويق :

السويق : معروف ، والصاد فيه لغة (أي الصويق) والجمع أسوقه . والسويق ما يتخذ من الحنطة والشعير[٢٦٤] والسويق طعام يتخذ من مدقوق الحنطة والشعير سمي بذلك لانسياقه في الحلق[٢٦٥] ومن صفة السويق في أحد المصادر أنه طعام ذو فوائد جمة فهو : طعام المسافر وطعام العجلان وغذاء المبكر وبلغة المريض ، ويشد فؤاد الحزين ويرد من نفس الضعيف[٢٦٦] .

وجاء في مصادر السنة النبوية أن النبي ﷺ حين تزوج بصفية بنت حيي رضي الله عنها أو لم عليها بسويق وتمر[٢٦٧] وجاء في رواية أكثر تفصيلاً عن نفس المناسبة ، قال : دخل رسول الله ﷺ بصفية بنت حيي فلما أصبح قال ﷺ : «من كان عنده فضل زاد فليأتنا به» قال : فجعل الرجل يجيء بفضل التمر والسويق حتى جعلوا من ذلك سواداً حيسا فجعلوا يأكلون من ذلك الحيس[٢٦٨] . وهذا يعني أن السويق يكون ضمن العناصر التي يصنع منها الحيس . وفي مسيرة ﷺ لفتح مكة ، كان سويق القمح بعض ما تجهز به من طعام[٢٦٩] .

(٢٦٤) ابن منظور ١٠/ ١٧٠ .

(٢٦٥) المعجم الوسيط ، إعداد مجمع اللغة العربية بمصر ، إشراف عبدالسلام هارون (طهران : المكتبة العلمية ، د.ت) ، ٤٦٧ .

(٢٦٦) عبدالله بن مسلم بن قتيبة الدينوري ، عيون الاخبار ، تحقيق يوسف علي طويل ، الطبعة الأولى (بيروت : دار الكتب العلمية ، ١٤٠٦هـ/ ١٩٨٦م) ١/ ١١٨ - ١١٦ .

(٢٦٧ - وانظر ما جاء عند ابن سيده في الأحوال التي يكون عليها السويق ١/ ٥ ص ص ٨ - ٩ .

(٢٦٨) مسلم ٢/ ١٠٤٧ .

(٢٦٩) الواقدي ٢/ ٧٩٦ .

وجاء في حديث آخر أن السويق يكون صداقاً . قال النبي ﷺ : «من أعطى في صداق امرأة ملء كفيه سويقاً أو تمراً فقد استحل»[٢٧٠] .

وجاءت روايات أخرى تشير إلى شراب السويق قال زيد بن ثابت : «إني شربت شربة سويق وأنا أريد الصيام»[٢٧١] . وقال أبو بردة : قدمت المدينة فلقيني عبدالله بن سلام فانطلقت معه فأسقاني سويقا وأطعمني تمراً[٢٧٢] . وقال الشعبي : دخلت على فاطمة بنت قيس فاتحفتنا برطب[٢٧٣] ابن طاب وسقتنا سويق سلت[٢٧٤] .

ويمكن مما سبق ملاحظة التلازم بين التمر وشراب السويق . وفي بعض الروايات يظهر كذلك أن السويق مما يحتاج إليه المقاتلون في الحروب . قالت امرأة : خرجنا مع رسول الله ﷺ في غزوة خيبر (٧هـ/ ٦٢٨م) وأنا سادسة ست نسوة . . فبلغ ذلك النبي ﷺ فأرسل إلينا ، فرأينا في وجهه الغضب . فقال : «ما أخرجكن وبأمر من خرجتن؟ قلنا : خرجنا معك نناول السهام ونسقي السويق ومعنا دواء للجرح[٢٧٥] .

وبعد غزوة بدر الكبرى (٢هـ/ ٦٢٤م) وهزيمة مشركي مكة ، أرادت قريش أن تنتقم لنفسها فجاء أبو سفيان على رأس قوة صغيرة إلى المدينة وقتل وخرب في بعض أطرافها وهرب إلى مكة فتبعه رسول الله ﷺ على رأس قوة من أصحابه وحين علم أبو سفيان بذلك : جعل هو وأصحابه يتخففون فيلقون جرب السويق وهي عامة أزوادهم . فجعل المسلمون يأخذونها فسميت تلك الغزوة غزوة السويق[٢٧٦] .

---

(٢٧٠) أبو داود ٢/ ٢٣٦ .

(٢٧١) النسائي ٤/ ١٤٧ .

(٢٧٢) البخاري ، ٦/ ٢٦٧٣ وقارن البخاري ٣/ ١٣٨٨ .

(٢٧٣) رطب بن طالب : نوع من الرطب المعروف بالمدينة . انظر : مسلم ٢/ ١١١٨ ، حاشية رقم (١)

(٢٧٤) السلت : ضرب من الشعير ، أبيض لا قشر له . وقيل هو نوع من الحنطه والأول أصح ، لأن البيضاء الحنطه . ابن الاثير ، ٢/ ٣٨٨ .

(٢٧٥) ابن حنبل ٦/ ٣٧١ أبو داود ٣/ ٧٤ - ٧٥ .

(٢٧٦) انظر : ابن هشام ، السيرة النبوية ، ٢/ ٤٧ - ٤٨ ، ابن سعد ٢/ ٣٠ .

مما سبق يتضح أن السويق يمكن أن يحضر بطرق مختلفة فيكون طعاماً أو شراباً أو حتى يمكن أن يسف سفاً(٢٧٧) .

١٢ - العصيدة :

العصيدة التي تعصدها بالمسواط فتمرها به ، فتنقلب ولا يبقى في الإناء منها شيء إلا انقلب . . وهو دقيق يلت بالسمن ويطبخ(٢٧٨) والعصيدة من الأطعمة التي لم تشر إليها المصادر الحديثة إلا نادرا . قال أحد أصحاب رسول الله ﷺ : انطلقت أنا وصاحب لي إلى رسول الله ﷺ فلم نجده فأطعمتنا عائشة تمرا وعصدت لنا عصيدة(٢٧٩) . وجاءت فاطمة بنت رسول الله ﷺ إلى أبيها ببرمة قد صنعت له فيها عصيدة(٢٨٠) . وفي ليلة دخول رسول الله ﷺ بأم سلمة رضي الله عنها أخرجت حبات من شعير وأخرجت شحماً فعصدته له(٢٨١) .

وأحياناً تكون العصيدة دقيقاً بماء وملح ليس غير . قال عبدالله بن بسر المازني : . . ثم قال أبي لأمي : هاتي طعامك ، فجاءت بقصعة فيها دقيق قد عصدته بماء وملح فوضعته بين يدي رسول الله ﷺ(٢٨٢) .

أما إذا أضيف إلى العصيدة الأقطة فهي الغبيثة(٢٨٣) .

والعصيدة بوجوهها المختلفة لا تزال شائعة في بعض مناطق شبه الجزيرة العربية وربما في بلاد العرب الأخرى .

---

(٢٧٧) الثعالبي ، ص ١٦٥ .

(٢٧٨) ابن منظور ، ٣/ ١٩٢ وانظر : الأحوال التي تكون عليها العصيدة عند الثعالبي ، ص ٢٤١ ، وقارن : ابن سيده ١/ ٤ ، ص ١٤٦ .

(٢٧٩) ابن حنبل ٤/ ٣٣ ، ٢١١ .

(٢٨٠) ابن حنبل ٦/ ٣٠٧ .

(٢٨٢) ابن حنبل ٤/ ١٨٨ .

(٢٨٣) أبو هلال العسكري ١/ ٣٧٠ .

١٣ - الكعـــك :

الكعك ، خبز : وهو فارسي معرب .

قال الراجز :

يا حبذا الكعك بلحم مثرود وخشكنان مع سويق مقنود[٢٨٤] .

وجاء في تعريف آخر أن الكعك : الخبز اليابس وأظنه معربا[٢٨٥] قال أنس بن مالك رضي الله عنه : دخل النبي ﷺ على مريض يعوده . قال : «أتشتهي شيئاً؟» قال : أشتهي كعكا . قال : «نعم» فطلبوه له[٢٨٦] .

وجاءت الإشارة إلى الكعك في حديث سفر رسول الله ﷺ وهو صبي مع عمه أبي طالب إلى الشام ، قال : «وعرف فيه الراهب علامات النبوة فأخذ يناشد أبا طالب أن يرده إلى الحجاز خوفاً عليه من الروم . فرده أبو طالب . . وزوده الراهب من الكعك والزيت[٢٨٧] .

التعريفات السابقة للكعك تنص على أنه الخبز أو الخبز اليابس ولا تذكر شيئاً عن الفرق بينه وبين الخبز المعروف ، وليس من المستبعد أنه يختلف ولو قليلاً عن الخبز المتعارف عليه . فهذا النوع من الخبز (الكعك) يشتهيه المرضى ويرتفق به المسافرون . وربما كان من التأثيرات المباشرة للمدنية الفارسية في بلاد العرب .

(٢٨٤) الجوهري ٤/ ١٦٠٥ ، خشكنان : فارسي وأصله خشكنانه ، ومعناه خبز يؤكل بدون إدام وهو مركب من خشك أي اليابس ونان أي الخبز . انظر الجواليقي ، المعرب ، ٢٨٣ .

(٢٨٥) موهوب بن احمد الجواليقي ، المعرب ، تحقيق ف . عبدالرحيم ، الطبعة الاولى ، (دمشق : دار القلم ، ١٤١٠هـ/ ١٩٩٠م) ، ص ٥٦١ . وانظر : الأزهري ، ١/ ٦٧ ، ابن منظور ، ١٠/ ٤٨١ .

(٢٨٦) ابن ماجه ، ٢/ ١١٣٨ .

(٢٨٧) الترمزي ٥/ ٥٩٠ - ٥٩١ .

١٤ - الهريسة :

«الهريس» : ما هرس ، وقيل الهريس : الحب المهروس قبل أن يطبخ فإذا طبخ فهو الهريسة ، وسميت هريسة : لأن البر الذي هي منه يدق ثم يطبخ ويسمى صانعه هراساً[٢٨٨] .

معلوماتنا عن الهريسة شحيحة جداً ، وليس لدينا سوى رواية واحدة وهي : أن امرأة أرسلت مع مولاة لها بهريسة إلى عائشة رضي الله عنها ، فوجدتها تصلي فأشارت إليها أن ضعيها ، فجاءت هرة فأكلت منها ، فلما انصرفت عائشة من صلاتها أكلت من حيث أكلت الهرة[٢٨٩] . ولما نزل رسول الله ﷺ وادي القرى في طريقة إلى تبوك (٩هـ/ ٦٣٠م) أهدى له بنو عريض اليهود هريساً فقبله منهم[٢٩٠] .

والهريسة بهذه الصفة قريبة الشبه جداً بطعام مشهور في بلاد نجد وربما في غيرها من بلاد شبه الجزير العربية وهو الجريش وكذلك الهريس .

الصنف الثاني : اللحوم

واللحوم تأتي من مصادر ثلاثة ، برية وبحرية أو طيور . ومن الصعوبة بمكان حصر كل ما جاء عن تلك اللحوم بأنواعها في المصادر المختلفة ، لذلك سنكتفي بالإشارة إلى البعض منها .

أ - اللحوم البرية :

أشار القرآن الكريم إلى اللحم بصورة عامة ، فقال في حديثه عن طعام أهل الجنة ﴿وأمددناهم بفاكهة ولحم مما يشتهون﴾ [٢٢/ الطور] . ثم أشار القرآن الكريم إلى

(٢٨٨) ابن منظور ٦/ ٢٤٧ ، الأزهري ٦/ ١٢٤ .

(٢٨٩) أبو داود ١/ ٢٠ .

(٢٩٠) الواقدي ، ٣/ ١٠٠٦ .

اللحوم المحرمة والتي ربما كان البعض منها مستباحاً في الجاهلية فقال تعالى : ﴿حرمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما أهل لغير الله به والمنخنقة والموقوذة والمتردية والنطيحة وما أكل السبع إلا ما ذكيتم وما ذبح على النصب﴾[٣/ المائدة] (٢٩١) .

ثم جاءت السنة النبوية لتضيف بعض الأنواع المحرمة من اللحوم فقد نهى النبي ﷺ يوم خيبر عن أكل الحمر الأهلية وكان الناس احتاجوا إليها(٢٩٢) . وفي رواية أكثر تفصيلاً «نهى رسول الله ﷺ يوم خيبر عن لحوم الحمر الإنسية نضيجاً ونيئاً»(٢٩٣) .

ونهى رسول الله ﷺ عن أكل الجلالة(٢٩٤) وألبانها . كما نهى عن المجثمة(٢٩٥) وفي رواية أكثر شمولاً فيما يتعلق بالأنواع المحرمة من اللحوم قال ابن عباس رضي الله عنهما : «نهي رسول الله ﷺ يوم خيبر عن أكل كل ذي ناب من السباع وعن كل ذي مخلب من الطير»(٢٩٦) . وتحدثت كتب السنة النبوية باستفاضة ملحوظة عن اللحم بأنواعه المختلفة وألمحت بعض الروايات إلى أن النبي ﷺ كان يفضل اللحم . وجاء في الحديث : ما دعي رسول الله ﷺ إلى لحم قط ، إلا أجاب . ولا أهدي له لحم قط إلا قبله»(٢٩٧) وهناك أجزاء معينة من اللحم كان يفضلها رسول الله ﷺ دون سواها مثل

(٢٩١) انظر بهذا الخصوص ما جاء في سورة البقرة آية ١٧٣ وسورة الأنعام آية ١٤٥ .

(٢٩٢) مسلم٣/ ١٥٣٧ - ١٥٣٨ النسائي ٧/ ٢٠٣ .

(٢٩٣) النسائي ٧/ ٢٠٣ الترمذي ٤/ ٢٥٤- ٢٥٥ .

(٢٩٤) الجلالة : الجلة ، العذرة من الإبل ، وهي الجلة ، وأصل الجلة : البعر ، وكنى بها عن العذرة ، أبو عبيد ، غريب الحديث ١/ ٧٨ ، والجلالة من الحيوان : التي تأكل العذرة ، والجلة :البعر . ابن الأثير ٢/ ٢٨٨ .

(٢٩٥) المجتّمة : المصبورة للقتل ، ولا تكون إلا في الطير والأرانب وأشباه ذلك مما يجثم ، لأن الطير يجثم في الأرض . أبو عبيد ، غريب الحديث ، ١/ ٢٥٥ ، وقارن ابن الأثير ١/ ٢٣٩ . انظر الحديث عند الترمذي ، ٤/ ٢٧٠ أبو داود ، ٣/ ٣٥١ .

(٢٩٦) الترمذي ٤/ ٢٥٥ ابو داود ٣/ ٣٥٥ - ٣٥٦ .

(٢٩٧) ابن ماجه ٢/ ١٠٩٩ المقصود باللحم ، اللحم على إطلاقه سواء كان ماعزاً أو بقراً أو إبلاً أو ضأناً أو خلافه ما لم يرد نص صريح على نوع اللحم ، حيث من المعروف أن النبي ﷺ أكل من كل هذه الأنواع تقريباً .

لحم الظهر ، فقد قال رسول الله ﷺ : «أطيب اللحم لحم الظهر»[٢٩٨] ولحم الذراع ، قال أبو هريرة رضي الله عنه : «أتى النبي ﷺ بلحم فرفع إليه الذراع وكانت تعجبه فنهس منها»[٢٩٩] .

وتقدم أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها تفسيرها لحب رسول الله ﷺ للحم الذراع قائلة : «ماكان الذراع أحب اللحم إلى رسول الله ﷺ ولكن كان لا يجد اللحم إلا غبا فكأن يعجل إليه لأنه أعجلها نضجا»[٣٠٠] .

وربما كان الشواء مما يفضله رسول الله ﷺ . قال المغيرة بن شعبة رضي الله عنه : ضفت رسول الله ﷺ ذات ليلة ، فأمر بجنب فشوي ، وأخذ الشفرة فجعل يحز لي بها منه[٣٠١] . وقالت أم سلمة رضي الله عنها : أنها قربت إلى رسول الله ﷺ جنباً مشوياً فأكل منه[٣٠٢] .

وفي بعض الأوقات ربما أكل النبي ﷺ الشواء في المسجد . قال أحد أصحابه : أكلنا مع رسول الله ﷺ شواء في المسجد فأقيمت الصلاة فأدخلنا أيدينا في الحصى ثم قمنا نصلي[٣٠٣] .

وفي يوم فتح مكة (٨ هـ/ ٦٢٩م) أهدى إلى رسول الله ﷺ جديين مرضوفين[٣٠٤] - أي مشويين على الحجارة المحماة بالنار .

(٢٩٨) ابن ماجه ٢/ ١١٠٠ .
(٢٩٩) الترمذي ٤/ ٢٧٧ ، ابن ماجه ، ٢/ ١٠٩٩ .
(٣٠٠) الترمذي ٤/ ٢٧٧ - ٢٧٨ .
(٣٠١) أبو داود ، ١/ ٤٨ .
(٣٠٢) الترمذي ٤/ ٢٧٢ .
(٣٠٣) ابن حنبل ٤/ ١٩٠ .
(٣٠٤) الواقدي ٢/ ٨٦٩ .

وفي مناسبة أخرى أهدى إلى رسول الله ﷺ شاة مطبوخة بلبن(٣٠٥) .

وفي زواج رسـول الله ﷺ من زينب بنت جـحش رضي الله عنهـا صنع للناس وليمة من اللحم والخبز حين امتد النهار(٣٠٦) .وفي رواية أخرى حول نفس المناسبة قال أنس رضي الله عنه : مـا رأيت رسـول الله ﷺ أولم على امرأة من نسـائه ما أولم على زينب فإنه ذبح شاة(٣٠٧) .وقد دست اليهود السم لرسول الله ﷺ بلحم شاة(٣٠٩) .

وحين لا يكون اللحم الطري متـوافراً فـإن رسـول الله ﷺ يأكل اللحم المجـفف والذي مضى عليه وقت . قـالت عـائشة رضي الله عنها : لقد كنا نرفع الكراع(٣٠٩) فيأكله رسول الله ﷺ بعد خمس عشرة من الأضاحي(٣١٠) . وقال جابر بن عبدالله رضي الله عنهمـا : أكلنا مع رسول الله ﷺ القـديد(٣١١) بالمدينة من قـديد الأضحى(٣١٢) وأتى النبي ﷺ رجل ، فكلمه فجعلت ترعد فرائصه فقال له : «هون عليك فإني لست بملك ، إنما أنا ابن امرأة تأكل القديد»(٣١٣) .

وأحياناً يستعين الرسول ﷺ بالسكين أو الشفرة في تقطيع اللحم أثناء الأكل . قال عمرو بن أمية الضمري(٣١٤) ، أنه رأى النبي ﷺ يحتز من كتف شاة فدعى إلى الصلاة فألقاها والسكين التي يحتز بها(٣١٥) .

(٣٠٥) ابن شبه ٢/ ٥٠٠ - ٥٠١ . (٣٠٦) مسلم ٢/ ١٠٤٩ .

(٣٠٧) مسلم ٢/ ١٠٤٩ .

(٣٠٨) أبو داود ٣/ ٣٥٠ .

(٣٠٩) الكراع : ما دون الركبة من الساق . انظر : ابن الأثير ٤/ ١٦٥ .

(٣١٠) ابن ماجه ، ٢/ ١١٠٢ .

(٣١١) القديد : إذا شرح اللحم وقدد طوالاً فهو القديد . انظر : ابن سيده ، ١/ ٤ ، ص١٢٥ ، والقديد : اللحم المملوح المجفف في الشمس . ابن الأثير ٤/ ٢٢ .

(٣١٢) ابن حنبل ، ٣/ ٣٢٧

(٣١٣) ابن ماجه ٢/ ١١٠١ .

(٣١٤) عمرو بن أمية الضمري : من أصحاب رسول الله ﷺ ، كان يبعثه في سفاراته وبعض شئونه كما كان يوليه بعض سراياه . انظر خبره عند ابن سعد ، ٢/ ٩٣ - ٩٤ .

(٣١٥) البخاري ٥/ ٢٠٦٥ ، ٢٠٧٩ الترمذي ٤/ ٢٧٦ - ٢٧٧ .

١ - البدن : الإبل والبقر :

البدنة بالهاء تقع على الناقة والبقرة والبعير الذكر مما يجوز في الهدي والأضاحي ، ولا تقع على الشاة . سميت بدنة لعظمها ، وجمع البدنة البدن[٣١٦] . وجاء في تعريف آخر للبدنة أنها «تقع على الجمل والناقة والبقرة ، وهي بالإبل أشبه . . .»[٣١٧] ويؤيد ما جاء في هذا التعريف من أن المقصود بالبدن الإبل ما جاء في رواية مسلم التي نصت على أن المقصود بالبدن الإبل[٣١٨] .

وجاء في القرآن الكريم قوله تعالى : ﴿**والبدن جعلناها لكم من شعائر الله لكم فيها خير فاذكروا اسم الله عليها صواف فإذا وجبت جنوبها فكلوا منها وأطعموا القانع والمعتر كذلك سخرناها لكم لعلكم تشكرون**﴾ [٣٦/ الحج] وقال تعالى : ﴿**وإذ قال موسى لقومه إن الله يأمركم أن تذبحوا بقرة**﴾ [٦٧/ البقرة] كما قال تعالى : ﴿**وقال الملك إني أرى سبع بقرات سمان**﴾[٤٣/ يوسف] وجاء في نفس الموضع قوله تعالى : ﴿**يوسف أيها الصديق أفتنا في سبع بقرات سمان**﴾ [٤٦/ يوسف] .

جاء في موضع آخر من القرآن الكريم أن العجول وهي صغار البقر من اللحوم المفضلة لدى الأنبياء ، فقد قدم نبي الله إبراهيم عليه السلام لحم العجل المشوي لضيوفه من الملائكة . قال تعالى : ﴿**ولقد جاءت رسلنا إبراهيم بالبشرى قالوا سلاماً قال سلام فما لبث أن جاء بعجل حنيذ**﴾ [٦٩/ هود] وقوله : ﴿**فراغ إليه أهله فجاء بعجل سمين**﴾ [٢٦/ الذاريات] .

ومن الملاحظ في مصادر السنة النبوية أن الإشارة إلى البقر والإبل (النياق والجمال) جاءت في معظمها مرتبطة ببعض شعائر الإسلام كالحج والعمرة والأضحية [illegible]

---

(٣١٦) الأزهري ١٤/ ١٤٤ .
(٣١٧) ابن الأثير ١/ ١٠٨ .
(٣١٨) مسلم ، ٢/ ٥٨٢ ، ابن ماجه ٢/ ١٠٤٧ .

جابر بن عبدالله رضي الله عنهما : خرجنا مع رسول الله ﷺ مهلين بالحج . فأمرنا رسول الله ﷺ أن نشترك في الإبل والبقر كل سبعة منا في بدنة(٣١٩) . وقال جابر في رواية أخرى : فنحرنا البعير عن سبعة والبقرة عن سبعة(٣٢٠) وفي حديث جابر عن العمرة مع رسول الله ﷺ ، قال : كنا نتمتع بالعمرة فنذبح البقرة عن سبعة نشترك فيها(٣٢١) .

وكان الرسول ﷺ إذا قدم المدينة من بعض أسفاره أمر بجزور (ناقة أو جمل) أو بقرة فنحرت(٣٢٢) . وتحدث الرسول ﷺ عن فضل يوم الجمعة والتبكير فيه إلى المسجد ، فقال : «من اغتسل يوم الجمعة غسل الجنابة ثم راح فكأنما قرب بدنة ومن راح في الساعة الثانية فكأنما قرب بقرة . . . .»(٣٢٣) .

وفي حجة الوداع (١٠هـ/ ٦٣١) نحر رسول الله ﷺ بقرة واحدة عن آل محمد(٣٢٤) كما نحر عمن اعتمر من نسائه بقرة بينهن(٣٢٥) .

أما بالنسبة لأثمان الإبل والبقر في عصر الرسول ﷺ فليس لدينا من المعلومات ما يساعد على الوصول إلى حكم مقنع بهذا الخصوص . ولدينا بعض الأخبار المتناثرة عن أثمان الإبل ، فنحن نعرف على سبيل المثال أن ثمن الناقة التي هاجر عليها الرسول ﷺ من مكة إلى المدينة كان اربعمائة درهم(٣٢٦) . وباع علي بن أبي طالب رضي الله

(٣١٩) مسلم ٢/ ٩٥٥ .
(٣٢٠) مسلم ٢/ ٩٥٥ .
(٣٢١) مسلم ٢/ ٩٥٦ .
(٣٢٢) البخاري ٣/ ١١٢٣ .
(٣٢٣) مسلم ٢/ ٥٨٢ .
(٣٢٤) أبو داود ٢/ ١٤٥ ، ابن ماجه ٢/ ١٠٤٧ .
(٣٢٥) أبو داود ٢/ ١٤٥ ، ابن ماجه ٢/ ١٠٤٧ .
(٣٢٦) الطبري ٣/ ١٧٥ .

عنه جملاً له بمبلغ اربعمائة وثمانين درهما[٣٢٧] ، وذلك في السنة الثانية للهجرة تقريباً . وفي غزوة ذات الرقاع في السنة الرابعة للهجرة اشترى رسول الله ﷺ من جابر بن عبدالله رضي الله عنهما جملاً بأربعين درهما[٣٢٨] وبعد انتصار المسلمين في غزوة خيبر في السنة السابعة للهجرة بلغ ثمن الجمل سبعة دنانير[٣٢٨] أي ما يساوي سبعين درهما تقريباً . وهذا بالطبع ليس الثمن المعتاد ولكن ربما أن هذا السعر المتدنى يعكس كثرة العرض وعندها يقل الطلب . وقد أكد هذه الحقيقة الصحابي الجليل أبو هريرة حين قال : فتحنا خيبر ، ولم نغنم ذهبا ولا فضة إنما غنمنا البقر والأبل . . .[٣٣٠] .

وبلغ ثمن جمل لعمرو بن الخطاب رضي الله عنه في مكة ربما في حجة الوداع ، ثلاثمائة دينار وأبي أن يبيعه[٣٣١] . أما بالنسبة لثمن البقر فلم نعثر على شئ يمكن معه الوصول إلى حكم يطمئن إليه .

الروايات المتقدمة تظهر لنا مدى شيوع لحوم الإبل والبقر في أيام رسول الله ﷺ ، وإن كانت الروايات في معظمها مرتبطة ببعض شعائر الإسلام فإن ذلك لا ينفي إعتماد الناس على لحومها في غير تلك المواسم الدينية وإنما جاءت الإشارة إليها في مصادر السنة مرتبطة بتلك الشعائر نظراً لأن السنة النبوية مصدر تشريعي ، يوضح الرسول ﷺ لأمته من خلالها الحلال والحرام وما يجوز وما لا يجوز .

إضافة إلى ما تقدم لدينا طائفة أخرى من أنواع اللحوم التي أكلها رسول الله ﷺ أو أكلت على سفرته ولم ير بذلك بأسا وهي :

(٣٢٧) ابن سعد ٨/ ١١ .
(٣٢٨) الواقدي ١/ ٤٠٠ .
(٣٢٩) الواقدي ٢/ ٦٨٧ .
(٣٣٠) الواقدي ٤/ ١٥٤٧ .
(٣٣١) أبو داود ، ٢/ ١٤٦ - ١٤٧ .

٢ - الأرانب :

قال أنس بن مالك رضي الله عنه أنفجنا أرنباً بمر الظهران[٣٣٢] فسعيت عليها حتى أخذتها فجئت بها إلى أبي طلحة[٣٣٣] فبعث إلى النبي ﷺ بوركها وفخذيها فقبله[٣٣٤] . وفي رواية أخرى فبعث معي بفخذها أو بوركها إلى النبي ﷺ فأكله[٣٣٥] .

وفي مناسبة أخرى جاء أعرابي إلى النبي ﷺ بأرنب قد شواها فوضعها بين يديه فأمسك رسول الله ﷺ فلم يأكل وأمر القوم أن يأكلوا[٣٣٦] .

وأتى رسول الله ﷺ بأرنب فقال الرجل الذي جاء بها إني رأيتها تدمي ، فلم يأكل منها وقال لأصحابه : «كلوا»[٣٣٧] . وجاء أحد أصحابه ﷺ بأرنبين ، فقال يا رسول الله ، إني اصطدت هذين الأرنبين فذكيتهما بمروة أفآكل؟ قال : «نعم»[٣٣٨] .

٣ - الجراد :

الجراد معروف وتحدث عنه القرآن في موضعين كلاهما مقترن بالعذاب والبعث والنشور . قال تعالى : ﴿**فأرسلنا عليهم الطوفان والجراد والقمل والضفادع**﴾

---

(٣٣٢) مر الظهران : مر الظهران ويقال مر ، موضع على مرحلة من مكة وبه عيون كثيرة ونخل . انظر : ياقوت الحموي ٥/ ١٠٤ - ١٠٥ ، وقارن : عاتق بن غيث البلادي ، ص٢٨٨ . ومعنى أنفجنا الأرنب : أثرناها من الموضع الذي تسكن أو تختبئ فيه .

(٣٣٣) أبو طلحة : زيد بن سهل بن الأسود الأنصاري الخزرجي أبو طلحة ، من فضلاء الصحابة وهو زوج أم سليم شهد مغازي رسول الله ﷺ وأبلى فيها بلاءً حسناً وتوفي في حدود سنة ٥٠ أو ٥١ هجرية . انظر : ابن حجر العسقلاني ١/ ٥٦٦ - ٥٦٧ .

(٣٣٤) البخاري ٥/ ١٠٩١ ، ٢١٠٤، مسلم ٣/ ١٥٤٧ أبو داود ٣/ ٣٥٢ النسائي ٧/ ١٩٧ ، وقارن ابن حنبل ٣/ ٢٣٢ .

(٣٣٥) الترمذي ٤/ ٢٥١ .

(٣٣٦) النسائي ٤/ ٢٢٣ ، ٧/ ١٩٦ .

(٣٣٧) النسائي ٧/ ١٩٦ - ١٩٧ .

(٣٣٨) الدارمي ٢/ ١٢٧ ، النسائي ٧/ ١٩٧ .

[١٣٣/ الأعراف] وقال تعالى : ﴿خشعا أبصارهم يخرجون من الأجداث كأنهم جراد منتشر﴾ [٧/ القمر] وجاءت الإشارة في بعض مصادر السنة النبوية إلى الجراد بصورة مباشرة وغير مباشرة ، قال النبي ﷺ «أحلت لنا ميتتان الحوت والجراد» وجاء في حديث آخر : خرجنا مع النبي ﷺ في حجة أو عمرة فاستقبلنا رَجْل من جراد أو ضرب من جراد فجعلنا نضربهن بأسواطنا ونعالنا . فقال النبي ﷺ : «كلوه» (٣٤٠) وقال ابن أبي أوفى رضي الله عنه : غزونا مع النبي ﷺ سبع غزوات أو ستاً ، كنا نأكل معه الجراد(٣٤١) . وكانت أزواج النبي ﷺ يتهادين الجراد(٣٤٢) . وسئل عمر بن الخطاب رضي الله عنه عن الجراد فقال : «وددت أن عندي قفعة . نأكل منه»(٣٤٣) .

ويستصلح من الجراد بعض الأطعمة مثل :

العبيثة : وهي طعم يطبخ ويجعل فيه جراد ، وهو الغثيمة ايضاً(٣٤٤) .

والوهيسة : وهي أن يطبخ الجراد ثم يدق فيقمح أو يبكل (يخلط) بدسم (٣٤٥) .

٤ - حمار الوحش :

الحمار النهاق مع ذوات الأربع ، أهليا كان أو وحشيا(٣٤٦) قال أبو قتادة

---

(٣٣٩) أبو داود ، ٢/ ١٧١, ١٧٢ .

(٣٤٠) ابن ماجه ، ٢/ ١٠٧٤ ، وجاء عن الرسول ﷺ بشأن الجراد قوله : أحلت لكم ميتتان ودمان ، فأما الميتتان فالحوت والجراد ابن ماجه ، ٢/ ١١٠٢ .

(٣٤١) البخاري ٥/ ٢٠٩٣ مسلم ٣/ ١٥٤٦ أبو داود ٣/ ٣٥٧ الترمذي ٤/ ٢٦٨ ، النسائي ٧/ ٢١٠ .

(٣٤٢) ابن ماجه ٢/ ١٠٧٣ . (٣٤٣) مالك ٢/ ٩٣٣ والقفعة وعاء كالزبيل .

(٣٤٤) أحمد بن محمد بن عبد ربه ، العقد الفريد ، تحقيق محمد مفيد قميحة وآخرين ، الطبعة الأولى (بيروت : دار الكتب العلمية ، ١٤٠٤ هـ) ، ٨/ ٤ ، وقارن ابن السكيت ٢/ ٦٣٨ حيث قدم وصفاً للعبيثة يختلف عما جاء لدى ابن عبد ربه .

(٣٤٥) ابن السكيت ٢/ ٦٣٩ .

(٣٤٦) ابن منضور ، ٤/ ٢١٢ ، وأنثى الحمار ، تسمى أتان . وجاء في الحديث فرأينا حمر وحش فحمل عليها أبو قتادة فعقر منها أتانا . مسلم ٢/ ٨٥٤ ، ابن منظور ، ٦/١٣ .

السلمي[٣٤٧] : أنه كان مع رسول الله ﷺ في الطريق إلى مكة والقوم محرمون وهو غير محرم فأبصر حماراً وحشيا ، فشد عليه فعقره ، ثم إن القوم وقعوا فيه يأكلونه قال : وخبأت العضد معي ، فأدركنا رسول الله ﷺ فسألنا عن ذلك؟ فقال : «معكم منه شيء؟» فناولته العضد فأكلها حتى تعرقها وهو محرم[٣٤٨] . وفي رواية أخرى لأبي قتادة أن رسول الله ﷺ قال : كلوا ، فهو طعم أطعمكموه الله[٣٤٩] .

وأهدى الصعب بن جثامة الليثي[٣٥٠] عجز حمار وحشي يقطر دما إلى رسول الله ﷺ فرده عليه[٣٥١] . وفي رواية أخرى للصعب بن جثامة أنه أهدى رسول الله ﷺ حماراً وحشياً فرده عليه . قال : فلما رأى رسول الله ﷺ في وجهي قال : «إنا لم نرده عليك إلا أنا حرم»[٣٥٢] .

وفي مرة أخرى كان رسول الله ﷺ يسير مع أصحابه وهو حرم إذا حمار وحشي معقور . فقال الرسول : «دعوه فيوشك صاحبه أن يأتيه» . ثم جاء صاحب الحمار فقال : يا رسول الله ! شأنكم هذا الحمار . فأمر رسول الله ﷺ أبا بكر أن يقسمه بين الناس[٣٥٣] .

---

(٣٤٧) أبو قتادة السلمي : ابن ربعي الأنصاري السلمي ، وأمه كبشة بنت مطهر بن حرام ، شهد أحدا وما بعدها وهو من كبار الصحابة وفضلائهم . توفى بالمدينة في سنة ٥٤ هجرية تقريباً . انظر ابن حجر العسقلاني ٤/ ١٥٨ - ١٥٩ .

(٣٤٨) البخاري ٥/ ٢٠٦٤ - ٢٠٦٥ الواقدي ٢/ ٥٧٦ .

(٣٤٩) البخاري ٥/ ٢٠٩١ - ٢٠٩٢ ، انظر النسائي ٧/ ٢٠٥ ، الواقدي ، ٢/ ٥٧٦ .

(٣٥٠) الصعب بن جثامة : ابن قيس بن ربيعة الليثي ، حليف قريش ، أمه أخت سفيان بن حرب وأسمها فاخته ، كان ينزل ودان ، وله صحبة . وقيل مات في خلافة أبي بكر وقيل في خلافة عمر وقيل في خلافة [illegible] انظر ابن [illegible] العسقلاني ٢/ ١٨٤ [illegible] .

(٣٥١) ابن حنبل ، ١/ ٢٨٠ ، ٣٤٥ .

(٣٥٢) مالك ١/ ٣٥٣ ، الواقدي ٢/ ٥٧٦ .

(٣٥٣) النسائي ٧/ ٢٠٥ .

مما تقدم يظهر لنا بجلاء أن حمار الوحش الذي يعتبر بحكم المنقرض في شبه جزيرة العرب في أيامنا هذه كان موجوداً بها في صدر الإسلام وربما في الفترات التي تلت ذلك ، وأنه كان مما يؤكل لحمه ، وأن رسول الله ﷺ أكله وأكل على مائدته .

٥ - الخيل :

الخيل معروفة ، وأشار إليها القرآن الكريم في عدة مواضع منها قوله تعالى : **﴿والخيل والبغال والحمير لتركبوها وزينة ويخلق مالا تعلمون﴾** [٨/ النحل] .

أما في مصادر السنة النبوية فقد قال جابر بن عبدالله رضي الله عنهما : ذبحنا يوم خيبر الخيل والبغال والحمير ، فنهانا رسول الله ﷺ عن البغال والحمير ولم ينهنا عن الخيل [٣٥٤] . وفي رواية أخرى قال : نهى النبي ﷺ يوم خيبر عن لحوم الحمر ورخص في لحوم الخيل[٣٥٥] . وقال أيضاً : أطعمنا رسول الله ﷺ يوم خيبر لحوم الخيل ونهانا عن لحوم الحمر[٣٥٦] .

وقالت أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما : ذبحنا على عهد رسول الله ﷺ فرسا ونحن بالمدينة فأكلناه[٣٥٧] .

أما بالنسبة لأثمان الخيل فليس لدينا معلومات كافية ، والذي نعرفه بهذا الخصوص أن أول فرس اشتراه رسول الله ﷺ بالمدينة كان ثمنه عشر أواق (كذا) أي ما يعادل أربعمائة درهم تقريباً [٣٥٨] . ومن الملاحظ أن النصوص المتقدمة لم تذكر لنا

---

(٣٥٤) أبو داود ٣/ ٣٥٢ .

(٣٥٥) البخاري ٥/ [illegible] ، مسلم ٣/ [illegible] ، أبو داود ٣/ [illegible] .

(٣٥٦) النسائي ٧/ ٢٠١ الترمذي ٤/ ٢٥٣ .

(٣٥٧) البخاري ٥/ ٢٠٩٩ ، ٢١٠١ ، ابن حنبل ٦/ ٣٤٦ ، النسائي ٧/ ٢٣١ .

(٣٥٨) الطبري ، ٣/ ١٧٣ لم يفصح الطبري عن ماهية الأواق أهي ذهب أم فضة .

هل أكل النبي ﷺ لحم الخيل أو لا . والجدير بالذكر أن أقطار شمال أفريقيا لا يزال بعض الناس فيها إلى اليوم لا يرون في أكل الخيل بأسا .

٦ - الضب :

«الضب : دويبة من الحشرات معروف ، وهو يشبه الورل ، والجمع أضب وضباب وضبان ، والضب أحرش الذنب خشنة مفقره ، ولونه إلى الصحمة ، وهي غبرة مشربة سواداً»(٣٥٩) .

وأشار رسول الله ﷺ إلى الضب في رواية طويلة نقلها ثابت بن وديعة (٣٦٠) ، قال : كنا مع رسول الله ﷺ في جيش فأصبنا ضبابا ، فشويت منها ضبا ، فأتيت رسول الله ﷺ فوضعته بين يديه ، قال فأخذ عوداً فعد بها أصابعه ، ثم قال : «إن أمة من بني اسرائيل مسخت دواب في الأرض ، واني لا أدري أي الدواب هي «قال : فلم يأكل منه (٣٦١) . وقال ابن عباس رضي الله عنهما : كنت في بيت ميمونة فدخل رسول الله ﷺ ومعه خالد بن الوليد فجاءوا بضبين مشويين على ثمامتين ، فتبزق رسول الله ﷺ ، فقال خالد : إخالك تقذره يا رسول الله ، قال : «أجل»(٣٦٢) وفي مناسبة أخرى قدم لرسول الله ﷺ سبعة أضب عليها تمر وسمن ، فقال : «كلوا فإني أعافها»(٣٦٣) كما أهدى لرسول الله ﷺ سمن وأضب وأقط ، فأكل من السمن والأقط وترك الأضب تقذرا(٣٦٤) .

---

(٣٥٩) ابن منظور ١/ ٥٣٨ - ٥٣٩ .

(٣٦٠) ثابت بن وديعة : له صحبة مع رسول الله ﷺ واختلف في نسبه . انظر : ابن حجر العسقلاني ١/ ١٩٦ .

(٣٦١) أبو داود ٢/ ١٥١ .

(٣٦٢) أبو داود ٣/ ٣٣٩ .

(٣٦٣) ابن حنبل ٢/ ٣٣٨ .

(٣٦٤) ابن حنبل ٢/ ٢٥٤ - ٢٥٥ .

وحين لاحظ ابن عباس رضي الله عنهما تردد الناس في أمر الضب أحلال أمر حرام؟ قال : «أكل الضب على مائدة رسول الله ﷺ ، وإنما تركه رسول الله ﷺ تقذرا[٣٦٥] . ولما سئل ﷺ عن الضب أحرام هو؟ قال : «لا ولكنه لا يكون بأرض قومي فأجدني أعافه»[٣٦٦] وسئل مرة أخرى فقال ﷺ : «لست بآكله ولا محرمه»[٣٦٧] .

ومن الطرق التي يحضر بها لحم الضباب مايعرف بالوزيمة ، وهي أن يطبخ لحمها ثم ييبس ثم يدق إذا يبس فيؤكل[٣٦٨] .

والضباب تباع وتشترى مثلها مثل سائر اللحوم ، فقد جاء في حديث الحديبية (٦هـ/ ٦٢٧م) أن قوماً جاءوا بثلاثة أضب يعرضونها على العسكر فاشتراها قوم منهم - غير محرمين بالعمرة - فأكلوها[٣٦٩] .

٧ - الضبع :

والضَّبْعُ والضَّبُعُ : ضرب من السباع ، أنثى ، والجمع أضبع وضباع وضبع وضبعات ومضبعة[٣٧٠] .

ومصادر الدراسة التي بين أيدينا لا تتحدث كثيراً عن الضبع ، فمعظم ما جاء فيها أسئلة وأجوبة فقهية حول اصطياد الضبع للمحرم وفدية ذلك وفيما إذا كان الضبع حلالاً أم حراماً؟

---

(٣٦٥) الترمذي ، ٤/ ٢٥١ - ٢٥٢ .

(٣٦٦) البخاري ٥/ ٢٠٦٢ وقارن : مسلم ٣/ ١٥٤٤ .

(٣٦٧) الترمذي ٤/ [illegible] ، الدارمي ٢/ [illegible]

(٣٦٨) ابن السكيت ٢/ ١٢٩ .

(٣٦٩) الواقدي ٢/ ٥٧٥ .

(٣٧٠) ابن منظور ٨/ ٢١٧ .

فقد سئل رسول الله ﷺ عن الضبع فقال : «هو صيد ويجعل فيه كبش إذا صاده المحرم»(٣٧١) وسئل مرة أخرى : ما تقول في الضبع؟ فأجاب سائله بصيغة الاستنكار قائلاً : ومن يأكل الضبع؟(٣٧٢) .

كما سئل جابر بن عبدالله رضي الله عنهما عن الضبع : صيد هي؟ قال : نعم قال : قلت : أكلها؟ قال : نعم . قال : قلت له : أقاله رسول الله ﷺ؟ قال : نعم(٣٧٣) .

الروايات السابقة لا تبين لنا أن رسول الله ﷺ أكل الضبع وإن كانت لا تنفي أن الناس في عهده كانوا يصطادونه ويأكلونه وأن الرسول ﷺ جعل فيه فدية كبش إذا اصطاده المحرم .

٨ - الظبي :

الظبي : معروف . والمصادر التي بين أيدينا لا تذكر عنه سوى القليل . ففي طريق الرسول ﷺ إلى بدر (٢هـ/ ٦٢٣م) لفت نظر أحد أصحابه إلى ظبي ، قال : فما أخطأ سهمي عن نحره ، فأمر به رسول الله ﷺ فقسم بين أصحابه(٣٧٤) .

وفي فتح مكة (٨هـ/ ٦٢٩م) ، أهدى صفوان بن أمية(٣٧٥) إلى رسول الله ﷺ

(٣٧١) أبو داود ٣/ ٣٥٥ الدارمي ٢/ ١٠٢ وانظر : مالك ١/ ٤١٤ .

(٣٧٢) ابن ماجه ٢/ ١٠٧٨ .

(٣٧٣) الترمذي ٤/ ٢٥٢ وانظر : النسائي ٧/ ٢٠٠ الدارمي ٢/ ١٠٢ .

(٣٧٤) الواقدي ١/ ٢٦ - ٢٧ .

(٣٧٥) صفوان بن أمية . بن خلف بن وهب بن حذافة بن جمح أبو وهب ، أمه صفية بنت معمر بن حبيب ، حضر غزوة حنين كافراً واستعار منه الرسول ﷺ آله وسلاحاً ثم أسلم بعد الوقعة وأعطاه رسول الله ﷺ من الغنائم وأكثر له . قيل توفي في آخر أيام عثمان بن عفان وقيل توفي في أول خلافة معاوية . انظر : ابن حجر العسقلاني ٢/ ١٨٧ - ١٨٨ ، ابن عبدالبر ، ٢/ ١٨٣ - ١٨٧ .

جداية (٣٧٦) - ولد الظبية - مع غيرها من الطعام(٣٧٧) .

وفي غزوة تبوك (٩هـ/ ٦٣٠م) اصطاد الناس الكثير من الظباء ، ففرق الرسول ﷺ ذلك الصيد بين الناس ، وصار لرسول الله ﷺ ظبي واحد ، فأمر به فطبخ ، وعنده أضياف فأكلوا منه (٣٧٨) .

ولحم الظبي إذا طبخ وقدد صار وشيقاً(٣٧٩) . وأهدى لرسول الله ﷺ وشيقة ظبي وهو محرم فردها(٣٨٠) . وكان الزبير بن العوام رضي الله عنه يتزود من وشيق الظباء وهو محرم(٣٨١) .

ب - اللحوم البحرية :

بالنسبة للحوم ذات المصدر البحري فقد كانت الإشارة إليها في القرآن محدودة جداً ، وأشير إليها باسم «الحوت» الذي سنتحدث عنه هنا .

الحـــــوت :

«الحوت : السمكة وقيل : هو ما عظم منه والجمع أحوات ، وحيتان»(٣٨٢) .

---

(٣٧٦) الجداية : هي من أولاد الضباء ما بلغ ستة أشهر أو سبعة ذكراً كان أو أنثى ، بمنزلة الجدي من المعز . ابن الأثير ، ١/ ٣٤٨ .

(٣٧٧) أبو داود ٤/ ٣٤٤ ، ابن حنبل ، ٣/ ٤١٤ ، وقارن الترمذي ٥/ ٦٤ - ٦٥ ، الزمخشري ٢/ ٣٤١ .

(٣٧٨) الواقدي ٣/ ١٠٣٥ - ١٠٣٦ .

(٣٧٩) الوشيقة : أن يؤخذ اللحم فيغلى قليلاً ولا ينضج ، ويحمل في الأسفار . وقيل هي : القديد . ابن الأثير ، ٥/ ١٨٨ ، وانظر : ابن سيده ، ١/ ٤ ، ص ١٢٥

(٣٨٠) ابن حنبل ، ٦/ ٤ .

(٣٨١) مالك ١/ ٣٥١ ، وجاء عند مالك قوله : «يتزود صفيف الظباء . وهو القديد. قال ابن سيده : الوشيق صفة جامعة للقديد والصفيف إذا جفا . ابن سيده ، ١/ ٤ ، ص ١٢٥ .

(٣٨٢) ابن منظور ٢/ ٢٦ - ٢٧ وانظر الفوائد الغذائية والطبية للسمك ، عند : عبدالعزيز ، الأطعمة القرآنية . . . . ص ص ٩٤ - ٩٥ .

وأشـار القـرآن الكريم إلى الحـوت في عـدة مـواضع بالإفـراد والجـمع قـال تعالى :﴿**فإني نسيت الحوت**﴾ [٦٣/ الكهف] ، وقال تعالى : ﴿**فالتقمه الحوت وهو مليم**﴾ [١٤٢/ الصافات] وقال تعالى : ﴿**إذ تأتيهم حيتانهم يوم سبتهم شرعا**﴾[٦٣/ الأعراف] كما أشار القرآن إلى البحر كمصدر للحم بقوله تعالى : ﴿**وهو الذي سخر البحر لتأكلوا منه لحما طريا**﴾ [١٤/ النحل] .

والإشارة إلى الحوت في مصادر السنة النبوية قليلة جداً . ومن تلك الإشارات ما رواه رسول الله ﷺ أن نبي الله موسى عليه السلام خطب قومه ذات يوم وقال لهم : ما في الأرض أعلم مني ، فأوحى الله إليه أن في الأرض من هو أعلم منك ، آية ذلك تزود حوتا مالحا فإذا فقدته فهو حيث تفقده(٣٨٣) . وقال جابر بن عبدالله رضي الله عنهما : بعثنا النبي ﷺ ثلاثمائة راكب وأميرنا أبو عبيدة ، فأصابنا جوع شديد ، وألقى البحر حوتا يقال له العنبر فأكلنا نصف شهر وادهنا بودكه حتى صلحت أجسامنا(٣٨٤) .

وفي حديث آخر لجابر بن عبدالله ، قال : فلما قدمنا إلى رسول الله ﷺ ذكرنا ذلك له فقال : «هو رزق أخرجه الله لكم ، فهل معكم من لحمه شئ فتطعمونا منه»؟ فأرسلنا منه إلى رسول الله ﷺ فأكل منه(٣٨٥) .

---

(٣٨٣) ابن حنبل ٥/ ١١٩ ,٥/ ١٢١ ، وقارن ٥/ ١١٨ .

(٣٨٤) البخاري ٥/ ٢٠٩٣ ، مسلم ٣/ ١٥٣٥ - ١٥٣٦ ، إلنسائي ، ٧/ ٢٠٧ - ٢٠٩ وقارن : أبو داود ٣/ ٣٦٤ .

(٣٨٤) البخاري ٥/ ٢٠٩٣ مسلم ٣/ ١٥٣٥ - ١٥٣٦ ، النسائي ٧/ ٢٠٧ - ٢٠٩ . وقارن : أبو داود ، ٣/ ٣٦٤

(٣٨٥) أبو داود ٣/ ٣٦٤ وأشار النبي ﷺ إلى الحوت بقوله . أحلت لكم ميتتان ودمان فأما الميتتان فالحوت والجراد ابن ماجه ٢/ ١١٠٢ ، واشتهى عمر بن الخطاب رضي الله عنه الحوت ذات يوم فجلب له من الجار ، على مسافة من المدينة . الحميري ، الروض المعطار ، ص ١٥٣ .

الروايات النادرة عن الحوت أو السمك بصورة عامة ربما تكشف للقارئ عن عدم شيوع اللحوم البحرية بين الناس في أيام الرسول ﷺ على وجه الخصوص في المدينة وما حولها ولا غرابة في ذلك حيث إنها ليست قريبة من البحر .

أما في المناطق الأخرى من شبه الجزيرة العربية كاليمن مثلاً فإن بعض مدنه تعتمد بصورة كبيرة على السمك كمصدر للغذاء البشري والحيواني . فمدينة الشحر على سبيل المثال يقول عنها المقدسي : «معدن السمك العظيم ، يحمل إلى عمان وعدن ، ثم إلى البصرة واطراف اليمن»(٣٨٦) . وفي بلاد مهرة يعلفون الإبل والدواب السمك الصغار المعروف بالورق(٣٨٧) . ومن وجوه الاستخدام الأخرى للسمك لدى أهل اليمن استخدامهم لدهن السمك المعروف بالصيفة وقوداً للمصابيح(٣٨٨) .

ج - لحوم الطيور :

أشار القرآن الكريم إلى لحم الطيور كثيراً . منها قوله تعالى ﴿**ولحم طير مما يشتهون**﴾ [٢١/ الواقعة] ثم تحدث القرآن عن لحم الطير مقترناً بالفاكهة فقال : ﴿**وفاكهة مما يتخيرون ولحم طير مما يشتهون**﴾ [٢٠/ ٢١/ الواقعة] وهنا طائفة من الطيور التي ستكون موضوع الحديث منها :

١ - الحباري :

والحباري : طائر ، يقع على الذكر والأنثى ، وأحدها وجمعها سواء ، وإن شئت قلت في الجمع حباريات»(٣٨٩) .

(٣٨٦) المقدسي ، ص ٨٦ .
(٣٨٧) ابن حوقل ، ص ٤٤ .
(٣٨٨) المقدسي ، ص ٩٤ .
(٣٨٩) الجوهري ، ٢/ ٦٢١ ، ابن منظور ٤/ ١٦٠ - ١٦١ .

ومعلومات مصادر هذه الدراسة عن طائر الحباري شحيحة جداً . روي إبراهيم بن عمر ابن سفينة عن أبيه عن جده ، قال : «أكلت مع رسول الله ﷺ لحم حباري»(٣٩٠) .

ولا غرابة في ندرة الإشارة إلى طائر الحباري في مصادر السنة النبوية حيث إن ذلك الطائر من الصيد وهو ما يندر الحصول عليه .

٢ - الحجل :

«الحجل : القبج - طائر - الواحدة حجلة ، والحجل إناث اليعاقيب ، واليعاقيب ذكورها»(٣٩١) .

الإشارة إلى طائر الحجل في المصادر الحديثية تكاد تكون نادرة ، بل مصادر هذه الدراسة لا تمدنا إلا برواية واحدة جاءت في مصدرين مختلفين ، فأما الرواية الأولى فتقول : إن والي الخليفة عثمان بن عفان رضي الله عنه على الطائف صنع له طعاماً فيه من الحجل واليعاقيب ولحم اليعاقيب الوحش(٣٩٢) .

والرواية الثانية عند ابن حنبل ربما كانت أكثر تفصيلاً جاء فيها : أن الحارث بن نوفل(٣٩٣) استقبل عثمان بن عفان بالنزل بقديد(٣٩٤) فاصطاد أهل الماء حجلا . قال :

---

(٣٩٠) الترمذي ٤/ ٢٧٢ ، أبو داود ٣/ ٣٥٤ .

(٣٩١) الأزهري ٤/ ١٤٣ - ١٤٤ ، ابن منظور ، ١١/ ١٤٣ .

(٣٩٢) أبو داود ، ٢/ ١٧٠ .

(٣٩٣) الحارث بن نوفل بن الحارث بن عبدالمطلب . صحب رسول الله ﷺ ، ولاه أبو بكر مكة ثم انتقل إلى البصرة وتوفي بها في آخر خلافة عثمان رضي الله عنه . انظر ابن عبدالبر ، الاستيعاب ، ١/ ٢٩٧ ، ابن حجر العسقلاني ، ١/ ٢٩٢ .

(٣٩٤) قديد : اسم موضع قرب مكة ، ياقوت ، ٤/ ٣١٣ وقديد في مصدر آخر : واد فحل من أودية الحجاز التهامية . يقطعه الطريق من مكة إلى المدينة على نحو من ١٢٠ كيلاً ثم يصب في البحر عند القضيمة ، فيه عيون وقرى كثيرة لبني حرب وسليم . انظر : البلادي ، ص ٢٤٩ .

فطبخناه بماء وملح فجعلناه عراقا للثريد فقدمناه إلى عثمان وأصحابه[٣٩٥] . الإشارة إلى الحجل فيما سبق جاءت مقترنة بضيافة عثمان بن عفان رضي الله عنه وأنها قدمت على مائدته ، وليس فيها ما يفيد أن رسول الله ﷺ أكل الحجل أو أكل على مائدته .

٣ - الدجاج :

في حديث النبي ﷺ عن فضل الجمعة والبكور إليها أشار إلى الدجاج بقوله : «من اغتسل يوم الجمعة غسل الجنابة ثم راح فكأنما قرب بدنة . . ومن راح في الساعة الرابعة فكأنما قرب دجاجة»[٣٩٦] . وأكل النبي ﷺ الدجاج[٣٩٧] . وقال زهدم الجرمي : كنا عند أبي موسى الأشعري فأتى بطعام فيه لحم دجاج ، وفي القوم رجل جالس أحمر فلم يدن من طعامه ، قال : إدن ، فقد رأيت رسول الله ﷺ يأكل منه[٣٩٨] . وكان عبدالله بن عمر بن الخطاب يأكل الدجاج[٣٩٩] .

٤ - العصافير :

جاء في الحديث الشريف أن الرسول ﷺ نهى عن قتل العصفور بغير وجه حق . قال ﷺ : «ما من إنسان قتل عصفوراً فما فوقها بغير حقها إلا سأله الله عز وجل عنها قيل : وما حقها؟ قال : «يذبحها فيأكلها ولا يقطع رأسها يرمي به»[٤٠٠] .

---

(٣٩٥) ابن حنبل ، ١/ ١٠٠ .

(٣٩٦) البخاري ٣/ ٣٠ ، مسلم ، ٢/ ٥٨٢ ، وجاء في رواية أخرى أن المهجر إلى الجمعة كالمهدي بدنه ، ثم كالمهدي بقرة ، ثم كالمهدي شاه ، ثم كالمهدي بطة ثم كالمهدي دجاجة . النسائي ، ٣/ ٩٧ - ٩٨ .

(٣٩٧) البخاري ٥/ ٢١٠١ الترمذي ٤/ ٢٧١ .

(٣٩٨) البخاري ٥/ ٢١٠١ ، وجاء الحديث بألفاظ مشابهة عند : النسائي ٧/ ٢٠٦ الدارمي ٢/ ١٤٠ ابن حنبل ٤/ ٤٠١ الترمذي ٣/ ٢٧١ .

(٣٩٩) ابن سعد ٤/ ١٤٩ الكتاني ٢/ ١٦٠ - ١٦١ .

(٤٠٠) النسائي ٦/ ٢٠٦ - ٢٠٧ .

هذا الحديث يبين لنا أن النبي ﷺ يزجر من قتل الطير من دون حاجة إليه وأن العصافير من الطيور التي تؤكل .

٥ - الفراخ :

«الفرخ : ولد الطائر ، هذا الأصل ، وقد استعمل في كل صغير من الحيوان والنبات والشجر وغيرها ، والجمع القليل أفرخ وأفرخة» (٤٠١) .

مصادر المعلومات التي بين أيدينا لا تنبئ بشئ قاله رسول الله ﷺ عن الفراخ . وكل الذي لدينا بهذا الشأن روايتان مفادهما : أنه كان للعباس عم الرسول ﷺ ميزاب على طريق عمر بن الخطاب ، فلبس عمر ثيابه يوم الجمعة ، وقد كان ذبح العباس فرخين ، فلما وافي الميزاب صب ماء بدم الفرخين فأصاب عمر(٤٠٢) وأشار أحد المصادر إلى أن عبدالله بن عمر بن الخطاب كان يأكل الفراخ(٤٠٣) . هذه الروايات لم تبين لنا فيما إذا كانت تلك الفراخ فراخ دجاج أم حمام أم ماذا .

٦ - النعـــــام :

«النعام ، معروف ، يذكر ويؤنث وهو اسم جنس مثل : حمام وحمامة وجراد وجرادة ، وتجمع النعامة على نعامات . . . . .(٤٠٤) .

---

(٤٠١) ابن منظور ، ٣/ ٤٢ .

(٤٠٢) ابن حنبل ١/ ٢١٠ .

(٤٠٣) ابن سعد ، ٤/ ١٤٩ ، وانظر الكتاني ٢/ ١٦٠-١٦١ .

(٤٠٤) ابن منظور ، ١٢/ ٥٨٢ ، وانظر ما أورده كمال الدين محمد بن موسى الدميري من معلومات قيمة عن النعام ، في كتابه : حياة الحيوان الكبرى ، الطبعة الخامسة (القاهرة : مكتبة الحلبي ، ١٣٩٨هـ) ٢/ ٣٦٠-٣٦٥ .

أشار أحد مصادر هذه الدراسة إلى أن النعامة كانت من ضمن مااصطاده المسلمون في تبوك في غزوتهم مع رسول الله ﷺ ففي معرض حديثه عن مطاردتهم للظباء وحمر الوحش ، قال : «وأخذنا نعامة طردناها على خيلنا»(٤٠٥) .

***

(٤٠٥) الواقدي ٣/ ١٠٣٥ .

الصنف الثالث : ما يؤتدم به

الإدام :

والإدام معروف : ما يؤتدم به مع الخبز ، والإدام ، بالكسر ، والأدم ، بالضم : ما يؤكل بالخبز أي شيء كان(٤٠٦) وما دام الإدام ما يؤتدم به مع الخبز فإننا سنتطرق هنا إلى أكثر من نوع من الإدام .

١ - الخـــــل :

الخل : معروف ما حمض من عصير العنب وغيره . . والخل . . يؤتدم به ، سمي خلا لأنه اختل منه طعم الحلاوة(٤٠٧) .

وجاء في الحديث أن النبي ﷺ قال : «نعم الإدام الخل»(٤٠٨) ودخل رسول الله ﷺ على عائشة رضي الله عنها ، فقال : هل من غداء؟ قالت : عندنا خبز وتمر وخل . فقال رسول الله ﷺ : نعم الإدام الخل ، اللهم بارك في الخل . فإنه كان إدام الأنبياء قبلي . ولم يفتقر بيت فيه خل»(٤٠٩) وسأل النبي ﷺ أهله ذات مرة الإدام فقالوا : ما عندنا إلا خل . فدعا به . وجعل يأكل به ويقول «نعم الإدام الخل»(٤١٠) .

(٤٠٦) ابن منظور ، ١٢/ ٩ وقارن الجوهري ٥/ ١٨٥٩ .

(٤٠٧) ابن منظور ١١/ ٢١١ عن فوائد الخل الغذائية والطبية ، انظر : ابن قيم الجوزية ، ص ص ٢٣٥ - ٢٣٦ .

(٤٠٨) مسلم ٣/ ١٦٢١ ، الترمذي ٤/ ٢٧٨ ، ابن ماجه ٢/ ١١٠٢ أبو داود ، ٣/ ٣٦٠ ، ابن حنبل ، ٣/ ٣٧١ ، الدارمي ٢/ ١٣٨ .

(٤٠٩) ابن ماجه ٢/ ١١٠٢ .

(٤١٠) مسلم ٣/ ١٦٢١ - ١٦٢٢ أبو داود ٣/ ٣٦٠ .

ودخل رسول الله ﷺ ذات يوم على ابنة عمه أم هانئ بنت أبي طالب فسألها الطعام وأجابته أن ليس لديها سوى كسر يابسة وخل فقال : قربيه ، فما أقفر بيت من أدم فيه خل»(٤١١) .

وفي مناسبة أخرى أخذ رسول الله ﷺ بيد أحد أصحابه واصطحبه إلى منزله ، وقرب إليه فلقاً من خبز . ثم سأل أهله : ما من أدم؟ فقالوا : لا إلا شئ من خل . قال : «فإن الخل نعم الأدم»(٤١٢) وربما كان جابر بن عبدالله رضي الله عنهما يتحدث عن نفس المناسبة السابقة حين قال : إن النبي ﷺ انطلق به إلى حجر بعض نسائه . فقال : «هل من غداء؟» فقالوا : نعم فأتى بثلاثة أقرصة ثم قال : «هل من أدم؟ «قالوا : لا . إلا شئ من خل . قال : «هاتوه . فنعم الأدم الخل»(٤١٣) .

الأحاديث السابقة أظهرت أن الخل يتخذ من عصير العنب وربما من التمر(٤١٤) وغير ذلك . وأن الرسول ﷺ كان يأتدم به ويثني عليه ، وليس من المستبعد أن الخل كان إدام فقراء المجتمع في عصر الرسول ﷺ .

٢ - الزيـــت :

«الزيت معروف ، عصارة الزيتون ، والزيت دهنه»(٤١٥) وجاء في القرآن الكريم إشارة إلى الزيت في قوله تعالى : ﴿يكاد زيتها يضئ ولم لم تمسسه نار﴾ [٣٥/ النور] ، وقال : ﴿وشجرة تخرج من طور سيناء تنبت بالدهن وصبغ للآكلين﴾ [٢٠/ المؤمنون] .

وجاء في الحديث قوله ﷺ : كلوا الزيت وادهنوا به فإنه من شجرة مباركة(٤١٦)

(٤١١) الترمذي ٤/ ٢٧٨ .

(٤١٢) مسلم ٣/ ١٦٢٢ ، الدارمي ٢/ ١٣٨ .

(٤١٣) مسلم ١/ ١٦٢١-١٦٢٢ .

(٤١٤) ابن منظور ، ١١/ ٢١٢ .

(٤١٥) ابن منظور ، ٢/ ٣٥ .

(٤١٦) الترمذي ، ،٤/ ٢٨٥ .

وفي رواية أنه ﷺ قال : «ائتدموا بالزيت وادهنوا به فإنه من شجرة مباركة»[417] وتظهر لنا إحدى الروايات أنه على الرغم من أن الرسول ﷺ يحث على الإئتدام بالزيت والإدهان به إلا أنه ﷺ لم يكن يحصل على كفايته من ذلك . قالت عائشة رضي الله عنها : لقد مات رسول الله ﷺ وما شبع من خبز وزيت في يوم واحد مرتين[418] .

والزيت أحياناً يؤتدم به مع الملح . قال أبو هريرة رضي الله عنه لأحد أصحابه :

«اذهب إلى أمي فقل إن ابنك يقرئك السلام ويقول : أطعمينا شيئاً ، فوضعت ثلاثة أقراص في صفحة وشيئاً من زيت وملح . . وحملتها إليهم»[419] .

وتبين بعض الروايات أن الشام كان من مصادر الزيت الرئيسية في عصر الرسول ﷺ وأن المدينة كانت تتمول بالزيت من الشام شأنه شأن بقية الأطعمة[420] وربما كانت تتمول بالزيت أيضاً من الطائف[421] .

وليس من المستبعد أن الزيت لم يكن بمتناول الكثرة من الناس لأنه مما يجلب إلى البلاد ، وأن الخل كان البديل الطبيعي للزيت بالنسبة للطبقة الدنيا من المجتمع .

٣ - السمن :

«والسمن : سلاء اللبن . والسمن : سلاء الزبد ، والسمن للبقر ، وقد يكون للمعزى» قال :

(٤١٧ - ابن ماجه ، ٢/ ١١٠٣ .
(٤١٨) مسلم ٤/ ٢٢٨٢ .
(٤١٩) مالك ٢/ ٩٢٣ .
(٤٢٠) ابن حنبل ٥/ ١٩١ ، وقارن أبو داود ٣/ ٢٨٢ ، الواقدي ٣/ ٩٨٩ - ٩٩٠ .
(٤٢١) ابن حوقل ، ص٣٩ .

فتملأ بيتنا أقطاً وسمناً   وحسبك من غنى شبع وري

والجمع أسمن وسمون وسمنان(٤٤٢) .

والسمن من ضمن ما يؤتدم به في عصر الرسول ﷺ ، ويؤكل مع التمر كما يؤكل مع الخبز ويدخل في صناعة كثير من الأطعمة . والسمن مع التمر وربما مع غيره كذلك مما يتحف به الزوار . دخل رسول الله ﷺ على أم سليم - والدة أنس بن مالك - رضي الله عنهما ، فأتته بتمر وسمن(٤٢٣) . كما دخل ﷺ على أم حرام(٤٢٤) فأتوه بسمن وتمر(٤٢٥) ونظراً لقيمة السمن الغذائية وربما لندرته أيضاً في بعض الأحيان فقد كان من بين ما يهدي لرسول اله ﷺ . وكانت أم مالك البهزية(٤٢٦) ، تهدي في عكة لها سمنا إلى رسول الله ﷺ(٤٢٧) . كما أهدى له السمن أيضاً يوم فتح مكة(٤٢٨) .

وقال عليه الصلاة والسلام ذات مرة :«وددت أن عندنا خبزة بيضاء من برة سمراء ملبقة بسمن فآكلها ، فسمع بذلك رجل من الأنصار فاتخذه فجاء به إليه»(٤٢٩) .

والسمن كان في وليمة صفية بنت حيي حين دخل بها رسول الله ﷺ ، قال أنس بن مالك رضي الله عنه في حديثه عن تلك المناسبة : وجعل رسول الله ﷺ وليمتها

---

(٤٢٢) ابن منظور ١٣/ ٢١٩ .

(٤٢٣ - البخاري ٢/ ٢٩٩ ، ابن حنبل ، ٣/ ١٠٨ .

(٤٢٤) أم حرام بنت ملحان ، خالة أنس بن مالك ، لها صحبة ، وتزوجها عبادة بن الصامت وذهبت مع زوجها في غزوة قبرص في خلافة عثمان بن عفان ، وتوفيت في سنة ٢٧ هـ . انظر : ابن حجر العسقلاني ٤/ ٤٤١ - ٤٤٢ .

(٤٢٥) أبو داود ، ١/ ١٦٥ - ١٦٦ .

(٤٢٦) أم مالك البهزية صحابية ، روت الحديث عن رسول الله ﷺ انظر . ابن حجر العسقلاني ، ٤/ ٤٩٤ .

(٤٢٧) ابن حنبل ، ٣/ ٣٤٠، ٣٤٧ .

(٤٢٨) الواقدي ٢/ ٧٦٩ .

(٤٢٩) ابن ماجه ٢/ ١١٠٩ .

التمر والأقط والسمن . فحصت الأرض أفاحيص وجيء بالأنطاع فوضعت فيها وجيء بالأقط والسمن فشبع الناس (٤٣٠) .

ولأن للسمن أهمية غذائية بالغة فربما صار ينظر إليه بشيء من القدسية لدى بعض سكان شبه الجزيرة العربية ، تزعم إحدى الروايات أن بني حنيفة اتخذوا في الجاهلية صنما من السمن والعسل يعبدونه ، فأصابتهم مجاعة في بعض السنين فأكلوه فقال الشاعر :

أكلت حنيفة ربها ... زمن التقحم والمجاعه

لم يحذروا من ربهم ... سوء العواقب والبتاعه (٤٣١)

والسمن كما ذكرنا سابقاً ربما لايكون متوافرا في كل الأحوال وخاصة في أيام الجدب حتى إن أهل البادية يفتقرون إليه ، فقد جاء في رواية أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان يأكل خبزاً بسمن فدعا رجلا من أهل البادية . فقال عمر : كأنك مقفر . فقال : والله ما أكلت سمنا ولا رأيت أكلا به منذ كذا وكذا (٤٣٢) .

والسمن يدخل في إعداد الكثير من الأطعمة منها على سبيل المثال :

البريقة : وجمعها برائق ، وهي اللبن تصب عليه الإهالة (٤٣٣) ، وقد برقوا اللبن إذا صبوا عليه إهالة وسمناً (٤٣٤) .

(٤٣٠) مسلم ٢/ ١٠٢٥ - ١٠٤٦ ، وقارن : ص ١٤٠٧ .
(٤٣١) القزويني ، آثار البلاد . . . ، ص ١٣٥ .
(٤٣٢) مالك ٢/ ٩٣٢ .
(٤٣٣) الإهالة : كل شيء من الأدهان مما يؤتدم به إهالة . وقيل ما أذيب من الإلية والشحم ، وقيل الدسم الجامد . ابن الأثير ، ١/ ٨٤ .
(٤٣٤) ابن السكيت ٢/ ٦٤١ ، وقارن الثعالبي ، ص ٢٤٠ .

الحليجة : السمن أو الزبد يلقى في المحض - أي اللبن الخالص - فيسخنه المحض وقيل : الحليجة : حلوة وهي عصارة نحي - عكة السمن - أو لبن أنقع فيه تمر (٤٣٥) .

الخليط : السمن بالشحم (٤٣٦)

الصَّحيرة : لبن حليب يغلي ثم يصب عليه السمن فيشرب شرباً (٤٣٧) .

الضَّبيبة : سمن وربُ يجعل في العكة يطعمه الصبي . يقال : ضببوا لصبيكم وذلك عند الفِطام (٤٣٩) .

أما بالنسبة لثمن السمن ، فليس لدينا من المعلومات مايكفي لرسم صورة دقيقة عنه وكل ماوصل إلينا ، أن ثمن عكة سمن في خلافة عمر بن الخطاب بلغ ثلاثة دراهم (٤٤٠) ، وحجم العكة هنا ليس بمعروف .

وفي عام الرمادة كان ثمن وطب لبن وعكة سمن أربعين درهما (٤٤١) ، ومن ذلك أيضاً أن عبدالله بن عمر بن الخطاب ، اشترى لحماً مهزولا بدرهم وأضاف عليه قيمة درهم سمنا (٤٤٢) .

---

(٤٣٥) ابن السكيت ٢/ ٦٣٩ .
(٤٣٦) الثعالبي ص ٢٤٠ .
(٤٣٧) ابن السكيت ، ٢/ ٦٣٧ .
(٤٣٨) الرب . الطلاء الخاثر ، وقيل هو دبس كل ثمرة ، وهو سلافة عصارتها بعد الاعتصار والطبخ . . ورب السمن والزيت ثفله الأسود . ابن منظور ، ١/ ٤٠٥ .
(٤٣٩) ابن السكيت ٢/ ٦٣٧ .
(٤٤٠) ابن شبه ٢/ ٧٠٥ .
(٤٤١) ابن شبه ، ٢/ ٧٤١ .
(٤٤٢) ابن ماجه ٢/ ١١١٥ .

إن ما أشير إليه من أثمان السمن ربما يعبر عن فترة استثنائية ، كان فيها الجدب وعم فيها الغلاء لذلك فلا تصلح أن تكون مقياساً لأسعار المواد الغذائية في فترة الدراسة ، وصحيح أن الأسعار التي أثبتناها ليست بدقيقة وكذلك لاتتصل بأيام الرسول ﷺ ، ولكنهــا على كل حال تصلح أن تكون مؤشراً للدلالة على الوضع الإقتصادي في تلك الفترة .

٤ - الصناب :

الصناب ، زبيب يتخذ صباغا يخلط ؛ بخردل [٤٤٣] .

وجاء في لفظ مقارب أن «الصناب» ، صباغ يتخذ من الخردل والزبيب ، ومنه قيل للبرذون صنابي ، شبه لونه بذلك ، قال جرير :

تكلفني معيشة آل زيد ومن لي بالصلائق والصناب [٤٤٤]

مصادر هذه الدراسة لم تشر إلا نادراً إلى الصناب فقد قدم أحد الأعراب إلى رسول الله ﷺ أرنبا قد شواها ومعها صنابها وأدمها فوضعها بين يديه [٤٤٥] .

٥ - الملـــــح :

الملــح معـروف ، وجــاء فــي حـديث عــن رسول الله ﷺ أنه قال : «سيد إدامكم الملح» [٤٤٧] .

(٤٤٣) ابن دريد ، ١/ ٢٩٩ ، الثعالبي ، ص٢٤٠ .
(٤٤٤) ابن منظور ، ١/ ٥٣١ .
(٤٤٥) ابن حنبل ، ٢/ ٣٣٦ .
(٤٤٦) ابن ماجه ، ١/ ١١٠١ . قال المحقق في سند هذا الحديث ضعف .
(٤٤٧) أبو داود ، ٢/ ١٢٧ ، ابن ماجه ، ٢/ ٨٢٦ ، قال محقق سنن ابن ماجه أن سند هذا الحديث ضعيف .(٤٤٨ - ابن ماجه ، ٢/ ٨٢٧ ، ابن زنجويه ،الأموال ، ٢/ ٦١٨ : أبو عبيد القاسم بن سلام ،الأموال ، ص٢٨٩ .

وجاء رجل فاستقطع رسول الله ﷺ ملح سد مأرب باليمن فأعطاه إياه وحين أشار أحد الجالسين إلى أهمية ملح سد مأرب وأنه من حيث الأهمية كالماء بالنسبة للسكان هناك «مثل الماء العد» استقال رسول الله ﷺ الرجل الذي أقطعه الملح وأعطاه عوضا عنه (٤٤٨) .

وإضافة إلى كون الملح يدخل تقريباً في معظم الأطعمة قد يستخدم كعلاج لتخفيف آلام الطمث مثلاً ، وقد أشار رسول الله ﷺ بذلك على إحدى النساء المرافقات له في غزوة خيبر (٤٤٩) .

٦ - المـــرق :

المـــرَقُ : «الذي يؤتدم به ، معروف ، واحدته مرقة ، والمرق أخص منه ، ومرق القدر يمرقها ويمرقها مرقا أكثر مرقها» (٤٥٠) ، وإضافة إلى أن المرقة يؤتدم بها فإنها مما يحسى كذلك (٤٥١) .

والمرقة في حديث رسول الله ﷺ هي اللحم يطبخ بالماء ، وقد تواترت عنه الأحاديث بالحث على إكثار المرقة وإطعام الجيران ، قال ﷺ : «إذا اشترى أحدكم لحماً فليكثر مرقته ، فإن لم يجد لحما أصاب مرقة وهو أحد اللحمين » (٤٥٢)

وقال أبو ذر رضي الله عنه : أوصاني خليلي - النبي ﷺ - فقال : «إذا طبخت مرقة فاكثر ماءها ، ثم أنظر أهل بيت من جيرانك فاغرف لهم منها» (٤٥٣) .

---

(٤٤٩) ابن هشام ٣/ ٣٥٧ ، ابن حنبل ، ٦/ ٢٨٠ ، أبو داود ١/ ٨٤ .
(٤٥٠) ابن منظور ، ١٠/ [illegible] وفارن . الأزهري ، ٦/ [illegible] .
(٤٥١) الثعالبي ، ص ١٦٤ .
(٤٥٢) الترمذي ٤/ ٢٧٤ .
(٤٥٣) الدارمي ٢/ ١٤٧ ، ابن ماجه ، ٢/ ١١١٦ .

وجاء في رواية أخرى لأبي ذر : أن من الإحسان والمعروف إشراك الجار بالطعام أو المرقــة ، قال : قـــال رسول الله ﷺ : «لايحقرن أحدكم شيئاً من المعروف وإن لم يجد فليلق أخاه بوجه طلق ، وإن اشتريت لحماً أو طبخت قدرا فأكثر مرقته واغرف لجارك منه» (٤٥٤) .

وقد يصنع المرق من الدباء والقديد ، وقد أتى النبي ﷺ بمرقة فيها دباء وقديد فجعل يتتبع الدباء يأكلها (٤٥٥) وفـي رواية أخـرى أن رسول الله ﷺ جيء بمرقة فيهـا دباء (٤٥٦) ، وصنع خياط طعاما دعا له النبي ﷺ فقرب له خبز شعير ومرقة دباء وقديد (٤٥٧) .

وفي مجتمع المدينة كان بعض الفرس مشهورين بطيب طعامهم ، وكان أحد جيران رسول الله ﷺ فارسياً وكان طيب المرق ، فصنع لرسول الله ﷺ شيئا من ذلك ثم دعاه ، فذهب رسول الله ﷺ وزوجه عائشه حيث تناولا الطعام عند ذلك الفارسي (٤٥٨) .

وهكذا فإن المرقة تكون باللحم كما تكون بالقديد والدباء وكان رسول الله ﷺ يستطيب مرق الدباء .

ومن أصناف المرقة مايعرف بالفليقة قال جابر بن عبدالله : صنعت للنبي ﷺ مرقة يسميها أهل المدينة «الفليقــة» قــيل : هـــي قدر يطبخ ويثرد فيها فلق الخبز وهي كسره (٤٥٩) .

ومن المرق كذلك مايعرف بالعكيس : وهو المرق يصب عليه الماء ثم يشرب وقيل العكيس هو المرق باللبن (٤٦٠) .

***

(٤٥٤) الترمذي ٤/ ٢٧٤ - ٢٧٥

(٤٥٥) البخاري ٥/ ٢٠٧٢

(٤٥٦) مسلم ٣/ ١٦١٥ .

(٤٥٧) البخاري ٥/ ٢٠٧٢ أبو داود ٣/ ٣٥٠ .

(٤٥٨) مسلم ٣/ ١٦٠٩ .

(٤٥٩) ابن الأثير ، ٣/ ٤٧٢ .

(٤٦٠) ابن السكيت ٢/ ٦٤٠ .

الصنف الرابع : الفاكهة والخضار والبقول

أ- الفاكهة :

الفاكهة ، معروفة وأشار إليها القرآن الكريم في مواضع عدة في صفة الجنة كقوله تعالى : ﴿ **لهم فيها فاكهة ولهم مايدعون**﴾ [٥٧/ يس] ، وقوله : ﴿**متكئين فيها يدعون فيها بفاكهة كثيرة وشراب**﴾ [٥١/ ص] ، وقوله : ﴿**لكم فيها فاكهة كثيرة منها تأكلون**﴾ [٧٣/ الزخرف] ، وقوله :﴿ **لكم فيها فواكه كثيرة ومنها تأكلون**﴾ [١٩/ المؤمنون] ، وقوله : ﴿**أولئك لهم رزق معلوم ، فواكه وهم مكرمون**﴾ [٤٢/ الصافات] ، وقوله تعالى : ﴿**ان المتقين في ظلال وعيون وفواكه مما يشتهون**﴾ [٤٢/ المرسلات] .

وكما هو واضح من الآيات السابقة أنها تحدثت عن الفاكهة بصورة عامة ولم تشر إلي نوع بعينه ، وهناك بعض الآيات التي أشارت إلى أنواع قليلة من الفاكهة كالتين والرمان والعنب ، أما بالنسبة للتين فقد نزلت سورة بالقرآن باسمه ، فقال تعالى ﴿**والتين والزيتون وطور سنين**﴾ [١/ التين] ، ومصادر الحديث التي بين أيدينا لم تشر إلى شيء منه ، ولكنها عوضا عن ذلك أشارت إلي الأترج حيث شبه الرسول ﷺ قارىء القرآن بالأترجة (٤٦١) .

---

(٤٦١) الأترج . والأترجة والترنجة والترنج (معروف) : حامضة ، ويحلو اللون والكلف وقشره في الثياب يمنع السوس . مجد الدين محمد يعقوب الفيروز أبادي ، القاموس المحيط ، الطبعة الأولى ، (بيروت : مؤسسة الرسالة ، ١٤٠٦هـ/ ١٩٨٦م) ، ص٢٣٢ ، البخاري ٥/ ٢٠٧٠ ، مسلم ، ١/ ٥٤٩ ، وقارن البخاري ٤/ ١٩١٧ ، انظر فوائد الأترج الكثيرة لدى ابن قيم الجوزية ، ص ص ٢١٨ - ٢٢٠ .

ولما سئل علي بن أبي طالب رضي الله عنه : ما القسية؟ قال : ثياب أتتنا من الشام ، أو من مصر مضلعة فيها حرير أمثال الأترج [٤٦٢] ، ومن إحدى الروايات يظهر أن الأترج لم يكن ميسوراً في كل الأحوال وربما لم يكن بمتناول الكثير من الناس وهذا على الأقل مايوحي به ثمنه فقد جاء في رواية أن عثمان بن عفان رضي الله عنه قطع في أترجه قدرت قيمتها بثلاثة دراهم [٤٦٣] .

وتحدث القرآن الكريم عن الرمان في ثلاثة مواضع فقال تعالى **﴿والزيتون والرمان مشتبها وغير متشابه﴾** [٩٩/ الأنعام] ، وقال أيضا في نفس السورة **﴿والزيتون والرمان متشابها وغير متشابه﴾** [١٤١/ الأنعام] ثم أشار القرآن الكريم إلى الرمان من ضمن ثمار الجنة فقال تعالى **﴿فيها فاكهة ونخل ورمان﴾** [٦٨/ الرحمن] .

أما في الحديث النبوي الشريف فقد تطرق إلى الرمان في حديثه عن الدجال حيث قال : «**فيومئذ يأكل النفر من الرمانة ويستظلون بقحفها**» [٤٦٤] ، وجاء في صفة وجه رسول الله ﷺ عند الغضب : **﴿كأنما تفقأ في وجهه حب الرمان من الغضب﴾** [٤٦٥] .

وجاء في حديث أم زرع المشهور عند البخاري إشارة إلى الرمان ، فقالت : «فلقي امرأة معها ولدان لها كالفهدين ، يلعبان من تحت خصرها برمانتين» [٤٦٦] ، وقال علي بن أبي طالب رضي الله عنه للناس من حوله : «كلوا الرمان بشحمه فإنه دباغ المعدة» [٤٦٧] .

---

(٤٦٢) البخاري ، ٥/ ٢١٩٥

(٤٦٣) مالك ، ٢/ ٨٣٣

(٤٦٤) ابن حنبل ٤/ ١٨٢ .

(٤٦٥) ابن حنبل ٢/ ٧٨ .

(٤٦٦) البخاري ٥/ ١٩٩٠ ، وانظر : تعليق المحقق على المقصود بالرمانتين .

كما أشار أحد مصادرنا الحديثية إلى نوع من أنواع الفاكهة وهو السفرجل ، قال : دخلت على النبي ﷺ ، وبيده سفرجلة ، فقال «**دونكها ياطلحة ! فإنها تُجِم الفؤاد**»(٤٦٨) .

أما العنب فقد تحدث عنه القرآن الكريم في مواضع كثيرة ، كقوله تعالى ﴿**أو تكون له جنة من نخيل وعنب**﴾ [٩١/الأسراء] ، وقوله ﴿**فأنبتنا فيها حبا وعنبا وقضبا**﴾[٢٨/ عبس] ، وقوله : ﴿**وجعلنا فيها جنات من نخيل وأعناب**﴾[٣٤/ يس] كما أشار القرآن الكريم إلى العنب من ضمن ثمار الجنة قال تعالى : ﴿**ان للمتقين مفازا ، حدائق وأعنابا**﴾ [٣٢/ النبأ] .

وبمناسبة الحديث عن الفواكه ، فقد أشار كثير من الجغرافيين المسلمين إلى الطائف كمصدر مهم لكثير من أنواع الفاكهة (٤٦٩) ، وليس من المستبعد أن محاصيلها من الفاكهة تصل إلى المدن الحجازية المشهورة ، فإن أكثر فواكه مكة من الطائف (٤٧٠) ، وربما وصلت فاكهة الطائف إلى المدينة ، فقد أهدي الى النبي ﷺ عنب من الطائف (٤٧١) .

ونهى رسول الله ﷺ عن المزابنة (٤٧٢) ، وهي : بيع التمر بالتمر كيلاً والعنب بالزبيب كيلاً (٤٧٣) ، والعنب إذا جفف ، صار زبيبا (٤٧٤) ، وهو مما يدخر ويقدم

(٤٦٧) ابن حنبل ٥/ ٣٨٢ .	(٤٦٨) ابن ماجه ٢/ ١١١٨ .

(٤٦٩) ابن حوقل ، ص٣٩ ، المقدسي ، ص٨٠ ، القزويني ، آثار . . . . ،ص٩٨ ، الحميري ، الروض . . . ،ص ص ٣٧٩ - ٣٨٠ .

(٤٧٠) ابن حوقل ، ص٣٩ ، المقدسي ، ص ٨٠ ، الحميري ، ٣٧٩ - ٣٨٠ .

(٤٧١) ابن ماجه ، ٢/ ١١١٧ .

(٤٧٢) المزابنة : بيع الرطب في رؤوس النخل بالتمر ، وإنما نهى عنها لما يقع من الغبن والجهالة . ابن الأثير ، ٢/ ٢٩٤ .

(٤٧٣) ابن حنبل ٢/ ١٦ .

(٤٧٤) الزبيب : هو ذاوي العنب ، معروف ، واحدته زبيبة ،ابن منظور ، ١/ ٤٤٥ .

للأضياف ، فقد زار النبي ﷺ الصحابي الجليل سعد بن عبادة (٤٧٥) ، فأدخله سعداً البيت وقدم له زبيبا (٤٧٦) .

وتشتهر الطائف بكثرة محصولها من الزبيب وجودته «فيضرب في حسنه المثل» (٤٧٧) ونظراً لجودته العالية فقد صار يتجهز به إلى جميع الجهات (٤٧٨) ، واشتهرت بالطائف كروم عمرو بن العاص (ت : ٤٣ هـ) حيث كان معروشا على مائة ألف عود (٤٧٩) .

وتعهد أبو سفيان لنفر من عبدالقيس بحمل أباعرهم زبيبا إن هم أبلغوا رسالته إلى محمد رسول الله ﷺ ، حيث قال : هل أنتم مبلغو محمد وأصحابه . . على أن أوقر لكم أباعركم زبيبا غدا بعكاظ إن أنتم جئتموني . . .» (٤٨٠) .

وزبيب الطائف كان من ضمن عروض تجارة قريش ، فالعير التي تعرضت لها سرية نخلة (٢هـ/ ٦٢٣م) كان فيها تجارة لقريش من بينها الزبيب ، جاءوا به من الطائف (٤٨١) .

---

(٤٧٥) سعد بن عبادة : هو سعد بن عبادة بن دليم بن حارثة الأنصاري ، سيد الخزرج ، أسلم مبكراً ، وشهد بيعة العقبة مع السبعين من الأنصار ، وكان أحد النقباء الأثنى عشر ، وكان سيداً جواداً ، وشهد مغاذي رسول الله ﷺ ما عدا بدراً فقد نهش ، وكان صاحب راية الأنصار . قيل توفي بحوران الشام في سنة ١٥ هجرية . انظر : ابن سعد ، ٣/ ٦١٣-٦١٧ ، ابن حجر العسقلاني ٢/ ٣٠١ ابن عبدالبر ٢/ ٣٥-٤١ .

(٤٧٦) ابن حنبل ٣/ ١٣٨ .

(٤٧٧) القزويني ، آثار ، . . . ص٩٨ .

(٤٧٨) الحميري ، الروض . . . ص ١٧٦ - ١٨٠

(٤٧٩) الفاكهي ، أخبار مكة . . . ٣/ ٢٠٥ وقارن القزويني ، اثار . . . ، ص٩٨ .

(٤٨٠) الواقدي ، ١/ ٣٤٠ .

(٤٨١) الواقدي ١/ ١٦ ابن شبة ٢/ ٤٧٤ ,٢/ ٤١١ .

وحين قدم وفد ثقيف على رسول الله ﷺ (٩هـ/ ٦٣٠م) وهو بالمدينة قدموا له هدية مما تشتهر به الطائف من الزبيب والرمان والفرسك (الخوخ) (٤٨٢) .

ومما يؤكد شهرة الطائف بهذا النوع من الخوخ (الفرسك) وأنه ينافس العنب جودة وكثرة ما كتب به عامل عمر بن الخطاب رضي الله عنه على الطائف ، قائلا : «إن قِبَلَنا حيطانا من الفرسك ماهو أكثر غلة من الكرم» (٤٨٣) .

وإضافة إلى ماسبق فقد تحدث الرسول ﷺ عن النبق (٤٨٤) ففي حديثه عن المعراج ، قال صلى الله عليه وسلم واصفاً سدرة المنتهى : «**ثم رُفِعَتْ لي سدرة المنتهى فإذا نبقها مثل قلال هجر**»(٤٨٥) ، وجاء في رواية أخرى قوله ﷺ : «**ثم انتهيت إلى السدرة فإذا نبقها مثل الجرار** »(٤٨٦) .

---

(٤٨٢) ابن شبة ، ٢/ ٥٠٠ ، وعبارة ابن شبة . . حتى قدمت عليهم هدية من الطائف ، عسل وزبيب ورمان وشنان فرسك مربب . . ومن ظاهر هذه العبارة يبدو أنهم في الطائف يصنعون من الخوخ نوعاً من المربيات ويوضع في الشنان - أي القرب القديمة تسهيلاً للاتجار به في الحجاز وخارجه .

(٤٨٣) ابن الأثير ٣/ ٤١٩ .

(٤٨٤) النبق : بفتح النون وكسر الباء ، وقد تسكن : ثمر السدر ، واحدته : نبقه ونبْقه ، وأشبه شيء به العناب قبل أن تشتد حمرته . ابن الأثير ٥/ ١٠ .

(٤٨٥) النسائي ١/ ٢١٩-٢٢٠ ، فأما هجر التي تنسب إليها القلال الهجرية فهي قرية من قرى المدينة . ابن الأثير ، ٥/ ٢٤٧ .

(٤٨٦) ابن حنبل ، ٣/ ١٢٨ .

ب - الخضـــــار :

١ - البطيخ :

«البطيخ والطبيخ ، لغتان ، والبطيخ من اليقطين الذي لايعلو ، ولكن يذهب حبالا على وجه الأرض ، واحدته بطيخة ، والمَبْطَخَةُ والمَبْطُخَةُ : منبت البطيخ» (٤٨٧) .

وجاء في مصادر هذه الدراسة إشارات قليلة إلى البطيخ ، منها أن رسول الله ﷺ كان يأكل الرطب بالبطيخ (٤٨٨) ، ويقول «**نكسر حد هذه ببرد هذا ، وبرد هذا بحر هذا**»(٤٨٩) . ولانعرف عن ثمن البطيخ شيئاً سوى أن ابنا لعمر بن الخطاب رضي الله عنه اشترى بطيخة بكف من نوى (٤٩٠) .

٢ - الـــدُّبّـــاء :

«الدباء ، القرع ، واحدها دباءة »(٤٩١) ، وجاء في الحديث أن أحبّ الطعام إلى رسول الله ﷺ الدباء (٤٩٢) ، وفي رواية أخرى : كان رسول الله ﷺ يحب الدباء (القرع) فأتي بطعام أو دعي له . . . فجعلت أتتبعه فأضعه بين يديه لما أعلم أنه

---

(٤٨٧) ابن منظور ، ٣/ ٩ ، والبطيخ بالفارسية هو الخربز والمقصود به البطيخ الأصفر . انظر : الجواليقي : ص ٢٨٧ ، وجاء في الحديث : أن رسول الله ﷺ : كان يجمع بين الرطب والخربز . ابن حنبل ، ٣/ ١٤٢ ، ابن الأثير ، ٢/ ١٩ ، وانظر فوائد البطيخ الطبية لدى ابن قيم الجوزية ، ص ٢٢١-٢٢٢ .

(٤٨٨) ابن ماجه ٢/ ١١٠٤

(٤٨٩) أبو داود ، ٣/ ٣٦٣ .

(٤٩٠) ابن سعد ٣/ ٣١٥

(٤٩١) ابن الأثير ، ٢/ ٩٢ .

(٤٩٢) ابن حنبل ، ٣/ ١٥٣ .

(٤٩٣) ابن حنبل ٣/ ١٧٧ .

يحبه[٤٩٣] وقال أنس أيضا أن خياطا دعى رسول الله ﷺ لطعام صنعه . . فذهبت مع رسول الله ﷺ فرأيته يتتبع الدباء حوالي القصعة . . فلم أزل أحب الدباء من يومئذ[٤٩٤] .

وقال أحد أصحاب رسول الله ﷺ : دخلت على النبي ﷺ في بيته ، وعنده الدباء ، فقلت : أي شيء هذا ؟ قال : «**هذا القرع هو الدباء نكثر به طعامنا**»[٤٩٥] ، وربما هذه الرواية الأخيرة تفسر حب رسول الله ﷺ للدباء وذلك لإكثار الطعام .

والدباء يدخل في صناعة الثريد ، فقد قُدم لرسول الله ﷺ قصعة فيها ثريد ودباء فجعل رسول الله ﷺ يتتبع الدباء[٤٩٦] ، ويكون الدباء في المرق كذلك ، قال أنس رضي الله عنه : رأيت النبي ﷺ أتي بمرقة فيها دباء وقديد ، فرأيته يتتبع الدباء يأكله[٤٩٧] .

٣ - القثاء :

«القثاء : الخيار ، الواحدة قثّاءة ، والمقثأةُ والمقثُؤةُ ، موضع القثّاء »[٤٩٨] .

وجاء في القرآن الكريم على لسان بني اسرائيل قوله تعالى ﴿**فادع لنا ربك يخرج لنا مما تنبت الأرض من بقلها وقثائها**﴾ [٦١/ البقرة] ، وجاء في مصادر هذه الدراسة مايفيد أن النبي ﷺ كان يأكل القثاء ، وربما كان يفضل أكله مع الرطب[٤٩٩] ، وشوهد رسول الله ﷺ وفي إحدى يديه رطبات وفي الأخرى قثاء وهو يأكل بعضا من هذه وبعضا من هذه[٥٠٠] .

---

(٤٩٤) البخاري ٥/ ٢٠٥٧، ٥/ ٦٧ - ٢٠٦٨ ، وقارن : مسلم ، ٣/ ١٦١٥ .

(٤٩٥) ابن ماجه ، ٢/ ١٠٩٨ .

(٤٩٦) البخاري ٥/ ٢٠٦٧ - ٢٠٦٨ .

(٤٩٧) الدارمي ٢/ ١٣٨ .

(٤٩٨) الجوهري ، الصحاح ١/ ٦٤ ، الأزهري ٩/ ٢٦٦ ، وانظر . فوائد القثاء الطبية لدى ابن قيم الجوزية ، ص٢٧٣ .

(٤٩٩) انظر : البخاري ٥/ ٢٠٧٣، ٢٠٧٥، ٢٠٧٦ ، مسلم ٣/ ١٦١٦ أبو داود ، ٣/ ٣٦٣ ، ابن ماجه ، ٢/ ١١٠٤ .

(٥٠٠) ابن حنبل ١/ ٢٠٤ .

وفي رواية لجابر بن عبدالله رضي الله عنهما يظهر منها أن القثاء كان في بعض الأحيان مما يتزود به المسافرون ، ففي حديثه عن بعض الغزوات قال : فبينما أنا نازل تحت شجرة إذا رسول الله ﷺ ، فقلت : يارسول الله . . هلم إلى الظل ، فنزل رسول الله ﷺ ، فقمت إلى غرارة لنا ، فوجدت فيها جرو قثاء فكسرته ثم قربته إلى رسول الله ﷺ فقال : «**من أين لكم هذا؟**» فقلت خرجنا به يارسول الله من المدينة(٥٠١) .

وجاء في رواية لعائشة رضي الله عنها مايفيد أن القثاء ربما استخدم مع الرطب ، علاجا للنحافة وطلبا للسمنة ، قالت : «كانت أمي تعالجني للسمنة : تريد أن تدخلني على رسول الله ﷺ فما استقام لها ذلك حتى أكلت القثاء بالرطب فسمنت كأحسن سمنة »(٥٠٢) .

٤ - الكمأة :

«الكمأة : واحد كَمْء على غير قياس ، والكمء نبات ينقض الأرض فيخرج كما يخرج الفطر ، والجمع أكمؤ وكمأة ، وقيل : الكمأةهي التي إلى الغبرة والسواد ، والجَبْأة إلى الحمرة ، والفقعة البيض . . . » (٥٠٣) ، وجاء في الحديث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : «**الكمأة من المن وماؤها شفاء للعين**»(٥٠٤) .

وفي رواية أخرى قوله ﷺ : «**الكمأة من المن الذي أنزل الله عز وجل على بني اسرائيل ، وماؤها شفاء للعين**» (٥٠٥) .

---

(٥٠١) مالك ،٢/ ٩١٠ ، الواقدي ١/ ٣٩٨ .
(٥٠٢) ابن ماجه ، ٢/ ١١٠٤ أبو داود ، ٤/ ١٥ .
(٥٠٣) ابن منظور ، ١/ ١٤٨ - ١٤٩ ، وانظر : فوائد الكمأة الغذائية والطبية لدى ابن قيم الجوزية ص ص ٢٧٩ - ٢٨١ وقارن أبوالقاسم بن محمد الغساني ، حديقة الأزهار في ماهية العشب والعقار ، تحقيق محمد العربي الخطابي (بيروت : دار الغرب الإسلامي ، ١٤٠٥هـ) ،ص ١٤٤ .
(٥٠٤) مسلم ،٣/ ١٦١٩ - ١٦١٢ ، ابن ماجه ٢/ ١١٤٢ .
(٥٠٥) مسلم ،٣/ ١٦١٢ .

ليس فيما سبق من روايات مايفيد أنها من الخضار ولاكيف تؤكل نضيجا أو نيئا ولو أنه من المعروف في شبه جزيرة العرب أنها تؤكل مقلية أو مطبوخة مع غيرها من الطعام ولهذا جرى الحديث عنها من ضمن الخضروات .

ج - البقـــــول :

١ - البصل والثوم والكرات :

«البقل من النبات ما ليس بشجر دقّ ولا جل ، وفرق مابين البقل ودقّ الشجر أن البقل إذا رعي لم يبق له ساق ، والشجر تبقي له سوق وإن دقت»(٥٠٦) ، وأشار القرآن الكريم إلى البقل بقوله تعالى على لسان بني اسرائيل **﴿فادع لنا ربك يخرج لنا مما تنبت الأرض من بقلها وقثائها وفومها وعدسها﴾** [٦١/ البقرة] .

وجاء في الحديث أن رسول الله ﷺ أتي بخضروات من البقول فوجد لها ريحا ، فسأل فأخبر بما فيها من البقول ، فقال : «قربوها» إلى بعض أصحابه وكان معه ، فلما رآه كره أكلها قال : «كل ، فإني أناجي من لاتناجي» (٥٠٧) ، وقالت أم أيوب امرأة أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنهما : صنعت للنبي ﷺ طعاماً فيه بعض البقول ، فلم يأكل ، وقال : «إني أكره أن أُوذيَ صاحبي» (٥٠٨) يعني جبريل عليه السلام .

وقال أبو أيوب الأنصاري : كان رسول الله ﷺ إذا أُتي بطعام ، أكل منه وبعث بفضله إليّ ، وإنه بعث إليّ يوما بفضلة لم يأكل منها لأن فيها ثوما فسألته : أحرام هو؟

---

(٥٠٦) ابن منظور ، ١١/ ٦٠ .

(٥٠٧) أبو داود ٣/ ٣٦٠ .

(٥٠٨) ابن ماجه ٢/ ١١١٦ .

قال : **«لا . . ولكني أكرهه من أجل ريحه»** (٥٠٩) ، وقال عليه الصلاة والسلام : **«من أكل ثوما أو بصلا فليعتزلنا ، أو ليعتزل مسجدنا»** (٥١٠) .

وفي رواية أخرى يضاف الكراث إلى الثوم والبصل من حيث كراهية الرائحة ، قال رسول الله ﷺ : **«من أكل من هذه ، قال أول مرة الثوم ، ثم قال : الثوم والبصل والكراث فلايقربنا في مسجدنا »** (٥١١) .

ورخص رسول الله ﷺ في أكل الثوم والبصل بعد أن يطبخا ، حيث قال : **«إن كنتم لابد آكليهما فأميتوهما طبخا»** (٥١٢) ، ويظهر من إحدى الروايات أن النبي ﷺ أكل البصل المطبوخ ، قالت عائشة رضي الله عنها : «إن آخر طعام أكله رسول الله ﷺ طعام فيه بصل »(٥١٣) ، ورخص عليه الصلاة والسلام لأصحابه بتناول الثوم علاجاً(٥١٤) .

٢ - السلــــق :

«السلق : بقلة . . والسلق : نبت له ورق طوال وأصل ذاهب في الأرض وورقه رخص يطبخ »(٥١٥) .

(٥٠٩) مسلم ، ٣/ ١٦٢٣ - ١٦٢٤ ، وقارن : الترمذي ، ٤/ ٢٦١ ، انظر فوائد البصل والثوم لدى ابن قيم الجوزية ، ص ص ٢٢٣-٢٢٤ ؛ وكذلك أبو القاسم الغساني ، حديقة . . . ، ص ص ٥٤ - ٥٥ ، ٣٠١ .

(٥١٠) البخاري ٥/ ٢٠٧٧ وأنظر : أبو داود ، ٣/ ٣٦٠ ، الدارمي ٢/ ١٣٥ .

(٥١١) الترمذي ٤/ ٢٦١ ، وقارن . مسلم ١/ ٣٩٥ .

(٥١٢) أبو داود ٣/ ٣٦١ .

(٥١٣) أبو داود ، ٣/ ٣٦٢

(٥١٤) أبو داود ٣/ ٣٦١

(٥١٥) ابن منظور ، ١٠/ ١٦٢ ، وانظر ما جاء عن ابن قيم الجوزية عن منافع السلق الغذائية والطبية ، ص ص ٢٥٢ - ٢٥٣ ، أبو القاسم الغساني ، حديقة . . . ص٢٦٦ .

وجاء في الحديث أن امرأة من الأنصار : صنعت للنبي ﷺ سلقاً وشعيراً فقال النبي ﷺ : **«ياعلي ! من هذا فأصب فإنه أنفع لك»** (٥١٦) .

وقال أحد أصحاب رسول الله ﷺ : إنا كنا لنفرح بيوم الجمعة ، كانت لنا عجوز تأخذ أصول السلق فتجعله في قدر لها ، فتجعل فيها حبات شعير ، إذا صلينا زرناها فقربته إلينا . . . والله مافيه شحم ولاودك (٥١٧) ، وفي رواية أخرى فتقرب ذلك الطعام إلينا فنلعقه (٥١٨) .

يبدو جليا مما تقدم أن السلق كان يستخدم في ذلك الوقت حساء يضاف إليه أحيانا شيء من شعير وربما كان الموسورون يضيفون إليه الدهن أما المقلون فيطبخونه بالماء والملح ليس غير .

٣ - الضغابيس :

«الضغابيس : هو صغار القثاء ، الواحد ضغبوس ، وقال الأصمعي : هو نبت ينبت في أصول الثمام يشبه الهليون ، يسلق بالخل والزيت ويؤكل» (٥١٩) .

وجاء في بعض مصادر هذه الدراسة أن الضغابيس أهديت للنبي ﷺ «فقَبلها وقبلها وأكل منها» (٥٢٠) ، وأهدى صفوان بن أمية لرسول الله ﷺ الضغابيس مع غيرها من الأطعمة (٥٢١) ، وفي غزوة الحديبية أهديت الضغابيس مع غيرها من ضروب الأطعمة لرسول الله ﷺ ، فجعل يأكل من الضغابيس وأعجبته ، وأدخل على زوجته أم سلمة بعضا منها وجعل يعجب لتلك الهدية (٥٢٢) .

---

(٥١٦) ابن ماجه ، ٢/ ١١٣٩ . (٥١٧) البخاري ٥/ ٢٠٦٤ .

(٥١٨) البخاري ١/ ٣١٧ . (٥١٩) الزمخشري ٢/ ٣٤١ ، وقارن ابن الأثير ٣/ ٨٩ .

(٥٢٠) الزمخشري ٢/ ٣٤١ وقارن ابن الأثير ٣/ ٨٩ .

(٥٢١) الزمخشري ، ٢/ ٣٤١ .

(٥٢٢) الواقدي ، ٢/ ٥٧٧ .

وجاء في الحديث «لا بأس باجتناء الضغابيس في الحرم» (٥٢٣) ، وهذا الحديث ربما يجعل الدارس يشكك في دقة تعريف الضغابيس وأن المقصود بها صغار القثاء ، فما دام لاحرج على المحرم باقتنائها في الحرم فذلك يصرف الذهن إلى التعريف الثاني للضغابيس «النبت الذي ينبت في أصول الثمام» حيث إن مثل هذا النبت من النباتات الصحراوية التي تنبت عفوا وبلا معاناة ، أما القثاء فلاينبت إلا بعد زراعة وعناية وبالتالي فليس للمرء اجتناؤه لا في الحرم ولا غيره إلا بإذن أهله .

٤ العِتْــــــر :

«العتْرُ بقلة ، وهي شجرة صغيرة في جرم العرفج شاكة كثيرة اللبن ، ومنبتها نجد وتهامة ، وهي غبيراء فطحاء الورق كأن ورقها الدراهم ، تنبت فيها جراء صغار أصغر من جراء القطن تؤكل جراؤها مادامت غضة» (٥٢٤) .

وجاء في مصدر آخر أن العتر : نبت ينبت متفرقاً ، فإذا طال وقطع أصله خرج منه مايشبه اللبن . . وقيل هو المرزجوش (٥٢٥) .

والعتر يستخدم علاجا لبعض الأمراض (٥٢٦) ، وأهدي العتر مع غيره من الأطعمة إلى رسول الله ﷺ فأعجبه وأدخله على زوجته أم سلمة وجعل يعجب من تلك الهدية «ويري صاحبها أنها طريفة» (٥٢٧) .

---

(٥٢٣) الزمخشري ، ٢/ ٣٤١ ،ابن الأثير ، ٣/ ٩٠ .

(٥٢٤) ابن منظور ٤/ ٥٣٩ .

(٥٢٥) ابن الأثير [illegible] ، وقارن الأزهري [illegible] .

(٥٢٦) ابن الأثير ، ٣/ ١٧٨ ، والمرزنجوش أو المرزجوش تعبير فارسي يعني : ميت الأذن . وله معان أخرى يحسن الرجوع إليها . انظر : المعرب . ص٥٧٤ .

(٥٢٧) الواقدي ، ٢/ ٥٧٧ .

الظاهر من تعريف العتر أنه من النباتات البرية وأنه من البقول التي تنبت على وجه الأرض عفوا ودون معاناة .

ونحن إذا نختم الحديث عن الفاكهة والخضار والبقول لاننسى أن نؤكد أن ما أتينا عليه هنا من أنواعها ماهو إلا إشارات مقتضبة وليست حصرا لما كان معروفا في ذلك العصر ، ويكاد يكون في حكم الثابت أن الناس في زمن رسول الله ﷺ عرفوا كثيراً من أنواعها .

****

الصنف الخامس : أنواع مختلفة من الأطعمة

١ - الأقِـــــط :

«والأقط يتخذ من اللبن المخيض ، يطبخ ثم يترك حتى يمصل ، والقطعه منه أقطة وفي مصدر آخر «الأقط لبن مجفف يابس مستحجر يطبخ به »(٥٢٨) .

والحديث عن الأقط في مصادر هذه الدراسة مستفيض ، وسنكتفي بالإشارة إلى البعض مما جاء عنه ، فقد أهدي الى الرسول ﷺ سمن وأقط وأضُبّ ، فأكل من السمن والأقط(٥٢٩) ، ويكون الأقط أحيانا من ضمن وليمة العرس ، فحين بنى رسول الله ﷺ بصفية بنت حيي أمر بالأنطاع فبسطت فألقي عليها التمر والأقط والسمن (٥٣٠) والأقط عنصر رئيسي في تحضير بعض أصناف الأطعمة ، التي منها : البكيلة والعبيشة والحيس والبسيسة (٥٣١) .

والأقط من عروض التجارة ، فعندما قدم عبدالرحمن بن عوف رضي الله عنه المدينة سأل عن سوقها فدلوه على سوق قينقاع (٥٣٢) ، فغدا إليه فأتى بأقط وسمن(٥٣٣) . ويجوز أن يكون الأقط زكاة للفطر ، قال أبو سعيد الخدري رضي الله

---

(٥٢٨) ابن الأثير ، ١/ ٥٧ ، ابن منظور ٧/ ٢٥٧ .

(٥٢٩) مسلم ٣/ ١٥٤٥ ، وقارن البخاري ٥/ ٢٠٦٠ ، ٢٠٦٤ .

(٥٣٠) البخاري ٥/ ٢٠٥٩ .

(٥٣١) انظر : الثعالبي ، ص ص ٢٣٩ - ٢٤٠ .

(٥٣٢) سوق بني قينقاع : بقافين بينهما مثناة تحتية ثم نون وآخره عين مهملة ، كان سوقاً عظيماً في الجاهلية عند جسر بطحان - بالمدينة - يقوم في السنة مراراً ويتفاخر به ويتناشدون الأشعار ، انظر السمهودي ، ٤/ ١٢٣٨ - ١٢٣٩ .

(٥٣٣) البخاري ٢/ ٧٢٢ - ٧٢٣ .

عنه : كنا نخرج زكـاة الفطر صـاعـا من طعام . . أو صـاعـا من أقط [٥٣٤] ، وفي رواية أخرى لأبي سعيد الخدري يفهم منـها أن الأقط من الأطعمة الرئيسية الشائعة في عصر الرسول ﷺ حيث قال : «كنا نخرج في عهـد رسول الله ﷺ يوم الفطر صاعا من طعام . . وكان طعامنا الشعير والزبيب والأقط والتمر» [٥٣٥] .

٢ - البيـــــــض :

لـم نعثر في مصـادر هذه الدراسة على شيء ذي بال عن البيض ، أي بيض الدجاج سوى مـاجاء في حـديث النبي ﷺ عند الحد الذي تـقطع به يد السارق ، فـقد قال عليه الصلاة والسلام : **«لعن الله السارق ، يسرق البيضة فتقطع يده ويسرق الحبل فتقطع يده»**[٥٣٦] ، وجاء في حـديث فضل الجمعة والسعي إليها مبكرا قوله ﷺ « . . . . **من راح في الساعة الخامسة فكأنما قرب بيضة»**[٥٣٧] .

أمـا الذي جاء في أحـد المصـادر الحـديثية فـهـو الإشـارة إلي بيض النعـام ، فـقـد أتى رسول الله ﷺ ببيض النعام ، فقال : **«إنا قوم حرم أطعموه أهل الحل»**[٥٣٨] .

وفي إحدى غـزوات رسول الله ﷺ قـدم له بيض النعام فـأكله [٥٣٩] ، ومن إحـدى الروايات يظهر أن فـائدة بيض النعام تتعداه إلى قشـره ، فقد ذكـر أحد أصحـاب رسول الله أنه يجمع الماء في قشر بيض النعام [٥٤٠] .

(٥٣٤) البخاري ، ٢/ ٥٤٨ . (٥٣٥) البخاري ٢/ ٥٤٩ .

(٥٣٦) البخاري ٦/ ٢٤٩٠، ٢٤٩٣ ، ابن ماجه ، ٢/ ٨٦٢ ، وانظر : تعليق الأعمش على المقصود بالبيضة في هذا الحديث حيث قال : «كانوا يرون أنه بيض الحديد» انظر : البخاري [illegible] .

(٥٣٧) البخاري ، ١/ ٣٠١ ، وقارن : البخاري ١/ ٣١٤ ، وانظر : مسلم ، ٢/ ٥٨٢ .

(٥٣٨) ابن حنبل ١/ ١٠٠ ، وقارن ص١٠٤ . (٥٣٩) الواقدي ١/ ٣٩٩ .

(٥٤٠) الواقدي ، ٢/ ٧٧١-٧٧٢ .

٣ - الجبن :

«الجُبّن (والجبُنُ ، والجُبُنُّ) ، الذي يؤكل ، الواحدة جبنة ، وقد تجبن اللبن إذا صار كالجبن»(٥٤١) ، وجاء في الحديث أن النبي ﷺ سئل عن السمن والجبن والفراء؟ قال «**الحلال ما أحل الله في كتابه ، والحرام ماحرم الله في كتابه ، وماسكت عنه فهو مما عفا عنه**»(٥٤٢) ، وأُتي الرسول ﷺ بجبنة وهو في تبوك (٩هـ/ ٦٣٠م) ، فدعى بسكين فسمى وقطع (٥٤٣) ، كما جاء في رواية لابن عباس رضي الله عنهما ما يكشف عن مصدر الجبنة وربما كان يتحدث عن نفس المناسبة حين قال : «أُتي النبي ﷺ بجبنة في غزاة ، فقال : «**أين صُنعت هذه ؟** قالوا : بفارس ، قال : **اطعنوا فيها بالسكين واذكروا اسم الله وكلوا**»(٥٤٤) وما جاء في رواية ابن عباس ربما أظهر أن الجبنة لم تكن مما يألفه العرب وأنها مما يفد إليهم من صنوف الطعام ، ولذلك كانت الإشارة إليها في مصادر الدراسة قليلة جداً .

٤ - العسـل :

جاء في الحديث أن النبي ﷺ قال : «**عليكم بالشفاءين : العسل والقرآن**»(٥٤٥) ، والمقصود من هذا الحديث كما يظهر هو أن في القرآن والعسل شفاء وانهما مما نصحت السنة النبوية الشريفة بالتداوي بهما .

---

(٥٤١) الأزهري ، ١١/ ١٢٤ .

(٥٤٢) ابن ماجه ، ٢/ ١١١٧

(٥٤٣) أبو داود ٣/ ٣٥٩

(٥٤٤) ابن حنبل ١/ ٣٠٢ - ٣٠٣ .

(٥٤٥) ابن ماجه ٢/ ١١٤٢ .

وفي رواية لعائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ كان يحب الحلواء والعسل[٥٤٦] ، وقصة رسول الله ﷺ وتناوله للعسل في بيت إحدى زوجاته مشهورة وقد نزل بها قرآن يتلى ، قال تعالى ﴿**يا أيها النبي لما تحرم ما أحل الله لك تبتغي مرضاة أزواجك**﴾ [١/ التحريم] .

ويظهر أن لعسل الطائف شهرة واسعة [٥٤٧] ، حتى إن خلفاء بني أمية بدمشق يبعثون بطلبه [٥٤٨] ، وحين قدم وفد ثقيف على رسول الله صلى الله عليه كان من ضمن ما أهدوه إليه ، العسل وهو «طيب الريح طيب الطعم»[٥٤٩] .

ونظراً لأهمية العسل العلاجية والاقتصادية فقد أصبح من عروض التجارة ، وفرض رسول الله ﷺ في زكاة العسل من كل عشر قِرْبات عسل قربة من أوسطها[٥٥٠]

٥ - الحلواء :

«الحلواء : كل ماعولج بحلو من الطعام ، يمد ويقصر ويؤنث لاغير»[٥٥١] .

ووصف أحد المصادر حلواء رسول الله ﷺ أنها تكون من التمر واللبن وأنها تعرف بالمَجِيع [٥٥٢] ، ومن أنواع الحلواء المشهورة :

---

(٥٤٦) البخاري ٥/ ٢٠٧١ ، ابن ماجه ٢/ ١١٠٤

(٥٤٧) الفاكهي ٣/ ٢٠٤ الحميري ص ٣٨٠ ابن شبه ٢/ ٥٠٠ .

(٥٤٨) الفاكهي ٣/ ٢٠٤ .

(٥٤٩) ابن شبه ٢/ ٥٠٠

(٥٥٠) ابن زنجويه ٣/ ١٠٨٩-١٠٩٢

(٥٥١) ابن منظور ، ١٤/ ١٩٣ .

(٥٥٢) الثعالبي ، ص ٢٤٠ وقال أبو هلال العسكري في التلخيص :« المجيع ، التمر والزبد إذا جمع بينهما» ١٠/ ٣٧١ .

أ- الخبيــــص :

«والخبيص ، عربي معروف ، والجمع أخبصة ، وأصل الخبيص الخلط ، خبصته إذا خلطته» (٥٥٣) ، والخبيص هو المعمول من التمر والسمن (٥٥٤) ، وجاء في مصدر آخر أن الخبيص : الحلواء المخبوصة من التمر والسمن (٥٥٥) .

وذكرت إحدى الروايات أن رسول اللهﷺ باشر عمل الخبيص بنفسه حيث أمر ببرمه فنصبت على النار وجعل فيها من الدقيق والعسل والسمن ثم عصد حتى نضج أو كاد أن ينضج (٥٥٦) .

وجاء في روايات أخرى أن عثمان بن عفان أول من خبص الخبيص ، حيث صنعه مرة من السمن والبر والعسل ومرة من العسل والنقى من الدقيق (٥٥٧) ، وذكر أحد المصادر أن عبدالله بن عمر بن الخطاب كان يأكل الخبيص (٥٥٨) .

ومن الملاحظ على هذه الروايات كلها أنها لاتشير إلى التمر من ضمن مكونات الخبيــــص (!) . . بل تضيف إلى مكونات الخبيص التي نصت عليها التعريفات العسل والدقيق .

ومما هو جدير بالذكر أن هذا النوع من الأطعمة بهذه المكونات لايزال موجودا في بعض أنحاء شبه الجزيرة العربية ولكن تحت مسميات مختلفة فهو في جيزان مثلاً

---

(٥٥٣) أبو هلال العسكري ١/ ٣٨٠ .

(٥٥٤) مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز آبادي ، القاموس المحيط ، الطبعة

(٥٥٥) المعجم الوسيط ، ١/ ٢١٤ .

(٥٥٦) الكتاني ، ٢/ ١٥٦) ١١٠ . وقال الفاكهي : أول من أطعم البر بالشهد وعمل الخبيص بمكة ، عبدالله بن جدعان ، ٣٠/ ٢٢٣ .

(٥٥٧) الكتاني ، ٢/ ٢٦٠-١٦١ .

(٥٥٨) ابن سعد ، ٤/ ١٤٩ ، وانظر الكتاني ٢/ ١٦٠-١٦١ .

يعــرف بالمرســة ويتألف من البر والسمن والعسل وإن تعذر وجود العسل فيستعاض عنــه بالمــوز .

ب - الفالـــوذج :

«والفــالــوذج من الحلـواء : هوالـذي يؤكل ، يســوى من لـب الحنطة ، فــارسي معـرب»[٥٥٩]والفالوذج والفالوذق لغتان فيه ، والفادوذج : فارسي معـرب وأصله بالفـارسية الحديثة بَالودَهْ بالباء الفارسيـة وبالفهلوية PALUTAK (بالوتك) وهذا أصل اللفظ المعرب ، ومعناه اللغوي : المصفَّى وهو اسم المفعول من بَالودُن [٥٦٠] .

وجاء في أحد المصادر أن عبدالله بن جدعان التيـمي ، كان يملأ دار الندوة في مكة بالفالوذج ، وله مناد ينادي عليها في الموسم : «هلموا إلى الفالوذ» ومدحه بذلك أمية بن أبي الصلت ، فقال :

إلى ردح من الشيزي عليها لباب البر يلبك بالشهاد [٥٦١]

وفي رواية أخـري أن أول مـن أدخل الفـالوذج ديـار العـرب أمـيـة بن أبي الـصلت أطعـمه بعض النـاس ذلك بالشام فبلغ ذلك عـبدالله بن جدعـان فوجه إلى اليـمن من جاء له بمن يعمل الفالوذج بالعسل [٥٦٢] .

الرويات المتعلقة بالفالوذج تؤكد أنه من الأطعمة الأجنبية الوافدة على شبه الجزيرة العربية وأنه يعود للمؤثرات الفارسية ، ويظهر أن الفـالوذج قريب الشبه بالخبيص من حيث مكوناته .

(٥٥٩) ابن منظور ، ٣/ ٥٠٣ . (٥٦٠) الجواليقي ، ص ٤٨ .

(٥٦١) ابن حوقل ، ص٣٦ ، وانظر : أبو عثمان عمرو بن بحر الجاحظ ، البخلاء ، تحقيق عباس عبدالساتر ، الطبعة الثانية (بيروت : دار مكتبة الهلال ، ١٩٨٥م) ، ص٢٩٢ .

(٥٦٢) الكتاني ٢/ ١٦١ ، وقارن بشير ، ص ص ٢٦٠-٢٦١ .

وفي ختام الحديث عن الأطعمة في عصر الرسول ﷺ : نحسب أنه من المناسب ذكر بعض مسميات أطعمة المناسبات عند العرب كما جاء في بعض المصادر الأدبية واللغوية :

قال الثعالبي : «جل أطعمة العرب ، بل كلها ، على الفعيلة»(٥٦٣) ومن ضمن أطعمة المناسبات المعروفة عند العرب :

١ – **الخُرس** : وهو الطعام الذي يتخذ صبيحة الولادة للرجال والنساء ، والخرسة طعام النفساء(٥٦٤) .

٢ – **الإعذار** : وهو طعام الختان ، يقال : «صبي معذور وصبي معذر جميعاً»(٥٦٥) .

٣ – **الوكيرة** : وهو طعام البناء ، كان الرجل يطعم من يبني له ، وإذا فرغ من بنائه تبرك بإطعام أصحابه ودعائهم(٥٦٦) .

٤ – **النقيعة** : اسم لما ينحر من الإبل والجزر من عرض المغنم(٥٦٧) .

وجاء في بعض المصادر أن النقيعة هي : طعام القادم من السفر(٥٦٨) .

٥ – **العقيقة** : دعوة على لحم الكبش الذي يعق عن الصبي ، حين يحلق شعره(٥٦٩) .

٦ – **القِرَى** : طعام الضيف(٥٧٠) .

٧ – **المأدُبة** : طعام الدعوة العامة(٥٧١) .

٨ – **التُحفة** : طعام الزائر(٥٧٢) .

---

(٥٦٣) الثعالبي ، ص٢٣٨ .

(٥٦٤) الجاحظ ص٢٧٥ ، ابن عبدربه ٨/ ٥ الثعالبي ، ص٢٣٨ .

(٥٦٥) الجاحظ ص٢٧٥ ، ابن عبدربه ٨/ ٥ وعند الثعالبي طعام الختان هو : العذيرة ، ص٢٣٨ .

(٥٦٦) الجاحظ ، ص٢٧٦ ، ابن عبدربه ٨/ ٥ الثعالبي ، ص٢٣٨ .

(٥٦٧) الجاحظ ، ص٢٧٦ .

(٥٦٨) ابن عبدربه ٨/ ٥ ، الثعالبي ، ص٢٣٨ .

(٥٦٩) الجاحظ ، ص٢٧٦ ، الثعالبي ، ص٢٣٨ . والعقيقة عند ابن عبدربه هي . طعام اليوم السابع للولادة ٨/ ٥ .

(٥٧٠) الثعالبي ، ص٢٣٨ .

(٥٧١) الثعالبي ، ص٢٣٨ ، ابن عبدربه ٨/ ٥ .

(٥٧٢) الثعالبي ، ص٢٣٨ .

٩ - الشُّنْدُخية : طعام الإملاك [٥٧٣] .

١٠- الوكيمة : طعام العرس [٥٧٤] .

١١ - الوضيمة : طعام المأتم [٥٧٥] .

١٢ - السُّلْفة واللهنة : طعام المتعلل قبل الغذاء [٥٧٦] .

١٣ - العُجَالة : طعام المستعجل قبل إدراك الغذاء [٥٧٧] .

١٤- القَفِيُّ والزَّلّة : طعام الكرامة ، وهو الذي يكرم به الرجل [٥٧٨] .

١٥- القَفاوة : مايرفع من المرق للإنسان ، قال الشاعر :

ونُقْفِي وليد الحي إن كان جائعاً ونُحسِبْه إن كان ليس بجائعِ [٥٧٩] .

***

(٥٧٣) الثعالبي ص٢٣٨ ، وذكر ابن عبدربه أن طعام الإملاك هو النقيعة وسبق لابن عبدربه وأن ذكر في نفس الموضع أن النقيعة طعام القادم من السفر ، ٨/ ٥ .

(٥٧٤) الثعالبي ، ص٢٣٨ - ابن عبدربه ٨/ ٥ . (٥٧٥) الثعالبي ، ص٢٣٨ .

(٥٧٦) الثعالبي ، ص٢٣٨ ، ابن عبدربه ٨/ ٥ . (٥٧٧) الثعالبي ، ص٢٣٨ .

(٥٧٨) الثعالبي ، ص٢٣٨ ، ابن عبدربه ، ٨/ ٥

(٥٧٩) ابن عبدربه ٨/ ٥ - ٦ وانظر ابن قتيبة في عيون الأخبار ، ٤/ ٢١٩ - ٣٢٢ ، حيث تحدث في هذا الجزء حديثاً شيقاً عن صنوف الأطعمة لدى العرب ، وقارن كذلك ما ذكره بشير عن أسماء الطعام في مقاله المشار إليه آنفاً .

ومن المقالات والكتب ذات العلاقة بالطعام والزراعة ونشاطات المجتمع الأخرى في المدينة في عصر الرسول ﷺ وعصر الخلفاء الراشدين والتي يمكن للدارس الإستفادة منها الآتي :

- عبدالله بن عبدالعزيز بن إدريس : مجتمع المدينة في عهد الرسول ﷺ .
(الرياض : عمادة شئون المكتبات ، جامعة الملك سعود ، ١٤٠٢هـ) .

- جعفر ميرغني أحمد : «مباحث في تاريخ المدينة النبي ﷺ وايام الخلفاء الراشدين» منشور في الجزيرة العربية في عصر الرسول والخلفاء الراشدين ، الكتاب الثالث ، الجزء الثاني ، ص ص ٢٧٩ - ٢٩٥
(الرياض : مطابع جامعة الملك سعود ، ١٤١٠هـ / ١٩٨٩م)

محمد محمود محمدين : «الزراعة والري في الحجاز في العصر النبوي والخلفاء الراشدين منشور في الجزيرة العربية في عصر الرسول والخلفاء الراشدين ، الكتاب الثالث ، الجزء الثاني ، ص ص ٣١٣ - ٣٣٣ .
(الرياض : مطابع جامعة الملك سعود ، ١٤١٠هـ/ ١٩٨٩م) .

ب - الأشـربـــة

«الشراب :ماشرب من أي نوع كان ، وعلى أي حال كان »[١] .

والأشربة في مصادر هذه الدراسة كثيرة وقد يكون من الصعوبة حصرها وسنذكر هنا طائفة منها مرتبة ترتيبا أبجديا بغض النظر عن أهمية هذا الشراب أو ذاك وهي :

١ - البتـــع :

«هو نبيذ العسل ، سمي بذلك لشدة فيه ، من البتع وهو شدة العنق»[١] وجاء في مصدر آخر : «البتَع والبَتع ، مثل القمَع والقَمع : نبيذ يتخذ من عسل كأنه الخمر صلابة ، وقال أبو حنيفة : البتع ، الخمر المتخذة من العسل ، فأوقع الخمر على العسل ، والبتع أيضا : الخمر يمانية . . وهو نبيذ العسل ، وهو خمر أهل اليمن»[٢] .

وقالت عائشة رضي الله عنها : سئل رسول الله ﷺ عن البتع ، وهو نبيذ العسل ، وكان أهل اليمن يشربونه ، فقال رسول الله ﷺ : «**كل شراب أسكر فهو حرام**»[٣] .

وعندما بعث رسول الله ﷺ أحد أصحابه إلى اليمن سأله الصحابي قائلا : يارسول الله : إن بها أشربة فما أشرب ، وما أدع؟ قال : «وماهي» ؟ قال : البتع والمزر ، قال : وما البتع والمزر؟ فأجابه الصحابي : أما البتع فنبيذ العسل . . فقال رسول الله ﷺ : «لاتشرب مسكراً ، فإني حرمت كل مسكر »[٤] .

---

(١) ابن منظور ، ١/ ٤٨٨ ، وانظر : أبو محمد عبدالله بن مسلم بن قتيبه في : كتاب الأشربه ، الذي سبقت الاشارة اليه في غير هذا الموضع من البحث حيث ناقش فيه المؤلف الاختلاف في الأشربة والفروق بينها.

(٢) الزمخشري ، ١/ ٧٢ .

(٣) ابن منظور ، ٨/ ٤-٥ .

(٤) البخاري ٥/ ٢١٢٢ ، مالك ، ٢/ ٨٤٥ ، الترمذي ، ٤/ ٢٩١ ، النسائي ، ٨/ ٢٩٨ .

وفي رواية مشابهة للأولى أن صحابياً قال : بعثني رسول الله ﷺ ومعاذا إلى اليمن ، فقلت يارسول الله أفتنا في شرابين كنا نصنعهما باليمن : البتع وهو من العسل ينبذ حتى يشتد . . فقال ﷺ : أنهي عن كل مسكر أسكر عن الصلاة (٥) .

يتبين من الروايات السابقة أن رسول الله ﷺ نهى نهيا قاطعا عن ما أسكر من الشراب ومنع من الصلاة ، ويظهر كذلك مما تقدم أن اليمن بلد ذو شهرة عريضة بأنواع خاصة من الأشربة كتلك التي تتخذ من العسل وغير ذلك مما سنأتي إليه في ثنايا هذه الدراسة .

٢ - الجِعَـــة :

«هي النبيذ (٦) المتخذ من الشعير» (٧) وجاء في الحديث أن رسول الله ﷺ نهى عن الجِعَة (٨) ، والجعة شراب يصنع من الشعير والحنطة (٩) ، ويضيف الترمذي أن الجِعة : شراب يتخذ بمصر من الشعير (١٠) ، وليس فيما تقدم ما ينبئ عن صفة الجعة ولا العلة في النهي عنها .

---

(٥) النسائي ٨/ ٢٩٩ - ٣٠٠ .
(٦) مسلم ٣/ ١٥٨٦ - ١٥٨٧ ، وقارن : أبو داود ، ٣/ ٣٢٨ ، ابن حنبل ٤/ ٤٠٧
(٧) النبيذ : هو ما يعمل من الأشربة من التمر والزبيب والعسل والحنطة والشعير وغير ذلك . يقال : نبذت التمر والعنب إذا تركت عليه الماء ليصير نبيذاً ، وسواءً كان مسكراً أو غير مسكر فإنه يقال له نبيذ ، ويقال للخمر المعتصر من العنب نبيذ كما يقال للنبيذ خمر . ابن الأثير ، ٥/ ٧ ، وانظر ما كتبه ابن قتيبة عن النبيذ في كتابه : الاشربة
(٨) ابن الأثير ، ١/ ٢٧٧ ، ابن منظور ١٣/ ٤٨٥ .
(٩) الترمذي ، ٥/ ١١٦ ، النسائي ، ٨/ ٣٠٢ ، وانظر : أبو داود ، ٣/ ٣٣٢ .
(١٠) النسائي ، ٨/ ١٦٦ ، ٨/ ٣٠٢ .

٣ - خليط الأشربة :

جاء عن جابر بن عبدالله رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ : «نهى أن ينتبذ الزبيب والتمر جميعا ونهى أن ينتبذ البسر والرطب جميعا [١١] ، وجاء في رواية أخرى أن رسول الله ﷺ قال : من شرب النبيذ منكم فليشربه زبيبا فردا أو تمرا فردا أو بسرا فردا» [١٢] ، وكتب رسول الله ﷺ إلى أهل هجر : أن لاتخلطوا الزبيب والتمر جميعا[١٣] .

ويوضح لنا أنس بن مالك رضي الله عنه العلة في عدم الخلط بين شيئين قائلاً : نهى رسول الله ﷺ أن نجمع شيئين نبيذا يبغي أحدهما على صاحبه [١٤] .

٤ - نبيذ الزبيب والتمر :

بالنسبة لنبيذ الزبيب فقد وصف لنا ابن عباس رضي الله عنهما نبيذ رسول الله ﷺ فقال : كان ينقع له الزبيب فيشربه اليوم والغد وبعد الغد إلى مساء الثالثة ، ثم يأمر به فيسقى أو يهراق[١٥] ، ويضيف أبو داود : فيسقى الخدم أو يهراق [١٦] .

---

(١١) الترمذي ، ٥/ ١١٦ .

(١٢) أبو داود ، ٣/ ٣٣٢ ، النسائي ، ٨/ ٢٩١ ، وقارن : ابن ماجه ، ٢/ ١١٢٥ ، الدارمي ، ٢/ ٢٥٩ ، مالك ، ٢/ ٨٤٤ .

(١٣) مسلم ، ٣/ ١٥٧٥ .

(١٤) النسائي ، ٨/ ٢٩٠ - ٢٩١ . لقد ذكر النسائي ثمانية أنواع من خليط الأشربة لم نر فائدة من تعدادها انظر ، النسائي ، ٨/ ٢٨٩-٢٩١ .

(١٥) النسائي ٨/ ١٦١-١٦١ قوله «يبغي أحدهما على صاحبه» اي يشتد البغي وهو الخروج ومجاوزة الحد . وهذا التعبير ربما كناية عن سرعة التخمر .
انظر : النسائي ، نفس الموضع حاشية صفة ٢٩٢ .

(١٦) مسلم ، ٣/ ١٥٨٩ .

وفي رواية أخرى ربما تكون أكثر تفصيلا مما سبق : «كان رسول الله ﷺ ينبذ له نبيذ الزبيب من الليل فيجعله في سقاء فيشربه يومه ذلك والغد وبعدالغد فإذا كان في آخر الثالثة سقاه أو شربه فإن أصبح منه شيء أهرقه»[١٧] ، وقالت عائشة رضي الله عنها : «أنها كانت تنبذ للنبي ﷺ غدوة فإذا كان من العشى فتعشى شرب على عشائه وإن فضل شيء صببته ، أو فرغته ، ثم ينبذ له بالليل فإذا أصبح تغدى فشرب على غدائه ، قالت : يغسل السقاء غدوة وعشية »[١٨] .

وفي صفة أخرى لنبيذ رسول الله ﷺ ، قالت عائشة رضي الله عنها : «كنا ننبذ لرسول الله ﷺ في سقاء فنأخذ قبضة من تمر أو قبضة من زبيب فنطرحها فيه ثم نصب عليه الماء فننبذه غدوة ، فيشربه عشية ، وننبذه عشية فيشربه غدوة»[١٩] .

وفي بعض الأحيان يكون نبيذ رسول الله ﷺ شيء من زبيب وتمر[٢٠] .

وحين سئلت عائشة رضي الله عنها ذات مرة عن التمر والزبيب ، قالت : كنت آخذ قبضة من تمر وقبضة من زبيب فألقيه في إناء فأمرسه ، ثم أسقيه النبي ﷺ[٢١] .

وربما هذه الرواية الأخيرة تفسر لنا أن الزبيب والتمر لم يكونا ليمكثا طويلا في الإناء فعائشة تمرسهما فيه ثم تسقيه رسول الله ﷺ . أما إذا علا النبيذ واشتد ربما غلبت عليه صفة الخمرة فهو محرم ونهى عنه رسول الله ﷺ أشد النهى . قال أبو هريرة رضي الله عنه : علمت أن رسول الله ﷺ كان يصوم ، فتحينت فطره بنبيذ صنعته في دباء ثم

---

(١٧) أبو داود ، ٣/ ٣٣٤ .

(١٨) النسائي ، ٨/ ٣١١ ، مسلم ، ٢/ ١٥٨٦

(١٩) أبو داود ٣ , ٣٣٤ - ٣٣٥ .

(٢٠) ابن ماجه ، ٢/ ١١٢٦ .

(٢١) أبو داود ٣/ ٣٣٣ .

أتيته به فإذا هو ينش[٢٢] فقال : «اضرب بهذا الحائط ، فإن هذا شراب من لا يؤمن بالله واليوم الآخر»[٢٣] .

أما الأوعية التي كان ينبذ لرسول الله ﷺ فيها فأهمها اثنان هما : السقاء[٢٤] يوكأ أعلاه وله عزلاء[٢٥] فإذا لم يجدوا سقاء نبذ له في تور من حجارة .

٥ - الطـــلاء :

الطلاء بالكسر والمد : الشراب المطبوخ من عصير العنب ، وهو الرب . وأصله القطران الخاثر الذي تطلى به الإبل[٢٦] وجاء في تعريف مشابه «أن الطلاء ما طبخ من عصير العنب حتى ذهب ثلثاه . . وبعض العرب يسمى الخمر الطلاء»[٢٧] .

جاءت الإشارة إلى الطلاء في مصادر الحديث النبوي الشريف مرتبطة بعمر بن الخطاب رضي الله عنه ، من ذلك ، أن عمر حين قدم الشام شكا إليه أهل الشام وباء الأرض وثقلها . وقالوا لا يصلحنا إلا هذا الشراب . فقال عمر : «إشربوا هذا العسل» قالوا : لا يصلحنا العسل . فقال رجل من أهل الأرض : هل لك أن نجعل لك من هذا الشراب شيئاً لا يسكر؟ قال : نعم . فطبخوه حتى ذهب منه الثلثان وبقى الثلث ، فأتوا به عمر .

(٢٢) أبو داود ٣/ ٣٣ - ٣٣٤ .

(٢٣) جاء في حديث النبيذ : «إذا نش فلا تشرب «أي إذا غلا . يقال : نشت الخمر تنش نشيشاً . ابر الأثير ، ٥/ ٥٦

(٢٤) أبو داود ، ٣/ ٣٣٦ ، النسائي ٨/ ٣٠١ ، وانظر : أحمد بن حنبل ، كتاب الأشربة ، تحقيق عبدالله بن حجاج ، (القاهرة : المركز الثقافي ، ١٤٠١ هـ) ص ٣١

(٢٥) عزلاء : فم المزادة الأسفل . ابن الأثير ، ٣/ ٢٣١ ، وانظر أبو داود ، ٣/ ٣٣٤ .

(٢٦) أبو داود ، ٣/ ٣٣٢ .

(٢٧) ابن الأثير ، ٣/ ١٣٧ .

فأدخل فيه عمر إصبعه ثم رفع يده فتبعها يتمطط فقال : هذا الطلاء . هذا مثل طلاء الإبل . فأمرهم عمر أن يشربوه[٢٨] وحين اطمأن عمر رضي الله عنه إلى أن الطلاء يصلح للناس وليس فيه شبهة مسكر كتب إلى بعض عماله يخبرهم بجواز تعاطي هذا الضرب من الأشربة وأنه لا حرج عليهم في ذلك ، بل طلب من بعض عماله أن يرزق المسلمين من الطلاء[٢٩] .

وكتب عمر بن الخطاب رضي الله عنه إلى أبي موسى الأشعري : أما بعد : «فإنها قدمت علي عير من الشام تحمل شراباً غليظاً أسود كطلاء الإبل ، وإني سألتهم على كم يطبخونه؟ فأخبروني أنهم يطبخونه على الثلثين . ذهب ثلثاه الأخبثان ، ثلث ببغيه وثلث بريحه ، فمر من قبلك يشربوه»[٣٠] .

الروايات المتقدمة تظهر لنا أن هذا النوع من الأشربة ربما لم يكن معلوما على عهد رسول الله ﷺ ويحتمل أنه كان معروفاً في بلاد الشام وأن تسميته بالطلاء هي تسمية عربية ربما كان عمر رضي الله عنه هو أول من أطلقها تشبيهاً له بطلاء الإبل . اللافت للنظر هنا أن التعريفات اللغوية تنص على أن الطلاء من عصير العنب المطبوخ ، بينما الطلاء الذي رآه عمر بالشام ورضيه للمسلمين هو من العسل المطبوخ .

٦ - العسل :

قدمت لنا أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها رواية عن تناول رسول الله ﷺ للعسل ، قالت : إن النبي كان يمكث عند زينب بنت جحش ، ويشرب عندها عسلاً ، فتواصيت أنا وحفصة : أن أيَّتنا دخل عليها النبي ﷺ فلتقل إني أجد منك ريح

(٢٨) ابن منظور ، ١٥/ ١١ .

(٢٩) مالك ، ٢/ ٨٤٧ .

(٣٠) النسائي ، ٨/ ٣٢٩ .

مغافير[٣١] ، أكلت مغافير؟ فدخل على إحداهما فقالت له ذلك . فقال : لا بل شربت عسلاً عند زينب بنت جحش[٣٢] .

أما إذا طبخ العسل حتى يعقد - أي اشتد وصار غليظاً - فإنه يحرم شربه قال أبو موسى حين بعث رسول الله ﷺ معاذاً إلى اليمن : يا رسول الله إن لهم شراباً من العسل يطبخ حتى يعقد فقال رسول الله ﷺ : «كل ما أسكر عن الصلاة فهو حرام»[٣٣] .

- العصير :

جاء في اللسان : «وعصر العنب ونحوه مما له دهن أو شراب أو عسل يعصره عصرا ، فهو معصور ، وعصير ، واعتصره : استخرج ما فيه ، وعصارة الشيء وعصيره : ما تحلب منه إذا عصرته»[٣٤] .

جاءت الإشارة إلى العصير في مصادر هذه الدراسة قليلة جداً ، فقد قال رسول الله ﷺ : «إن الخمر من العصير ، الزبيب والتمر والحنطة والشعير والذرة ، وإني انهاكم عن كل مسكر»[٣٥] .

---

(٣١) النسائي ، ٨/ ٣٢٩ .

(٣٢) المغافير : مثل الصمغ يكون في الرمث وغيره وهو حلو يؤكل ، وأحدها مغفور ، وقد أغفر الرمث . الأزهري ، ٨/ ١٠٧ ، وقارن : ابن الأثير ، ٣/ ٣٧٤ .

(٣٣) البخاري ، ٦/ ٢٤٦٢ ،وقارن ٢٥٥٦ - ٢٥٥٧ في نفس الموضع ، أبو داود ٣/ ٣٣٥ وانظر حول هذه القصة والاضطراب الواقع في أسماء بعض زوجات النبي ﷺ ما جاء عند : أبي الحسن علي بن أحمد الواحدي النيسابوري في : أسباب النزول وبهامشه الناسخ والمنسوخ لأبي القاسم هبة الله بن سلامة أبي النصر (بيروت : دار المعرفه ، د . ت) ، ص ص ٢٢٥ - ٢٢٧ .

(٣٤) مسلم ٣/ ١٥٨٦ - ١٥٨٧ .

(٣٥) ابن منظور ، ٤/ ٥٧٧ .

وسأل رجل ابن عباس رضي الله عنهما عن العصير ، فأجابه ، اشربه ما كان طريا[٣٦] وكأن ابن عباس في إجابته تلك يحذر السائل من ترك العصير حتى يختمر .

وفي الحديث النبوي المتقدم إشارة إلى ما يمكن أن يعتصر ويكون منه خمر ، فهو يحذر أصحابه مما أسكر من المعصورات .

٨ - الغبيراء :

جاء في تهذيب اللغة : «والغبيراء شراب لأهل اليمن يسكر»[٣٧] والغبيراء ، أن يعمد إلى الموز[٣٨] (المزر؟) فينقعه حتى ينبت ، ثم يجعل في جرة ويعصر فيسكر فذلك الغبيراء ، وقيل هو المزر بعينه»[٣٩] .

وأشار مصدر آخر إلى الغبيراء أنها : «ضرب من الشراب يتخذه الحبش من الذرة ، (وهي تسكر) وتسمى السكركة[٤٠] . وسئل رسول الله ﷺ عن الغبيراء؟ فقال : «لا خير فيها»[٤١] وجاء في رواية : أن نبي الله ﷺ ، نهى عن الخمر والميسر . . والغبيراء ، وقال : «كل مسكر حرام»[٤٢] .

وأضاف أبو داود في تفسير هذا الحديث أن الغبيراء : السكركة ، تعمل من الذرة ، شراب يعمله (أهل) الحبشة[٤٣] . وقدم أناس من أهل اليمن على رسول الله ﷺ ،

---

(٣٦) أبو داود ٣/ ٣٢٦-٣٢٧ .
(٣٧) النسائي ، ٨/ ٣٣١ .
(٣٨) الأزهري ، ٨/ ١٢٣
(٣٩) انظر : ٨/ ١٢٣ أسفل الحاشية عند الأزهري حيث جاء التصويب من المحقق .
(٤٠) الازهري ٨/ ١٢٢
(٤١) ابن الأثير ، ٣/ ٣٣٨ ، ابن منظور ، ٥/ ٦ .
(٤٢) مالك ، ٢/ ٨٤٥ .
(٤٣) أبو داود ، ٣/ ٣٢٨ - ٣٢٩ .

فأعلمهم الصلاة والسنن والفرائض ، ثم قالوا : يا رسول الله ، إن لنا شراباً نصنعه من القمح والشعير؟ قال : «الغبيراء؟ «قالوا : نعم ، قال : «لا تطعموها»[٤٤] .

وخطب أبو موسى الأشعري رضي الله عنه في أهل البصرة وتعرض إلى خمور البلدان ومم تصنع فقال : ألا أن خمر المدينة البسر والتمر ، وخمر أهل فارس العنب ، وخمر أهل اليمن البتع ، وخمر الحبشة السكركة وهو الأرز[٤٥] .

وهكذا يظهر أن الغبيراء من الأشربة المحرمة على عهد رسول الله ﷺ وأنها تتخذ من أنواع شتى من الحبوب مثل : الذرة والأرز والقمح والشعير وأنها أكثر ما تكون شهرة في الحبشة ، وربما دخلت السكركة إلى بلاد العرب عن طريق اليمن بحكم الجوار والاتصال .

٩ - الفضيخ :

«هو ما افتضخ من البسر ، من غير أن تمسه النار»[٤٦] ، «والفضيخ ، شراب يتخذ من البسر المفضوخ : أي المشدوخ»[٤٧] وفي مصدر آخر أن «الفضيخ : شراب يتخذ من البسر وحده من غير أن تمسه النار»[٤٨] .

ولدينا عدة روايات عن أنس بن مالك رضي الله عنه كلها تدور حول الفضيخ ، قال أنس : كنت ساقي القوم يوم حرمت الخمر في منزل أبي طلحة وما شرابنا يؤمئذ إلا الفضيخ ، فدخل علينا رجل ، فقال : إن الخمر قد حرمت[٤٩] .

---

(٤٤) أبو داود ، ٣/ ٣٢٩

(٤٥) ابن حنبل ، الأشربة ، ص ١١ .

(٤٦) ابن حنبل ، الأشربة ، ص ٢٢ ، وأشار الثعالبي إلى أن السكركة والمزر تكون من الذرة ، ص ١٢٢ .

(٤٧) الزمخشري ، ٣/ ١٢٦ .

(٤٨) ابن الأثير ، ٣/ ٤٥٣ ، وانظر : الأزهري ، ٧/ ١١٥ .

(٤٩) الجوهري ، ١/ ٤٢٩ وقارن ابن سيدة ٣/ ١١ ، ص ٩٠ .

ويظهر من بعض الروايات أنه قد يضاف إلى الفضيخ التمر كذلك ، قال أنس : كنت ساقي القوم يوم حرمت الخمر ، في بيت أبي طلحة ، وما شرابهم إلا الفضيخ ، البسر والتمر(٥٠) وفي رواية أكثر تفصيلاً من السابقة ، قال أنس بن مالك : كنت أسقي أبا عبيدة وأبا طلحة وأبي بن كعب ، من فضيخ وتمر ، فآتاهم آت فقال : إالخمر قد حرمت . فقال أبو طلحة : قم يا أنس فأهرقها(٥١) . وجاء في رواية حول تحريم الفضيخ ، قال : كنا بالمدينة وكانت كثيرة التمر ، فحرم علينا رسول الله ﷺ الفضيخ(٥٢) .

يتضح مما سبق أنه ليس هناك تطابق بين التعريف اللغوي للفضيخ ، والروايات التي أشارت إليه وذلك على الأقل من حيث مكونات الفضيخ ، ففي الوقت الذي تنص فيه التعريفات اللغوية على أن الفضيخ يكون من البسر المشدوخ وحده تشير بعض الروايات إلى فضيخ البسر والتمر .

١٠ - القمح :

ليس في مصادر هذه الدراسة ما يفيد كثيراً عن القمح شراباً سوى رواية عن ديلم الحميري ، قال : سألت رسول الله ﷺ ، فقلت : يا رسول الله ! إنا بأرض باردة نعالج بها عملاً شديداً وإنا نتخذ شراباً من هذا القمح نتقوى به على أعمالنا وعلى برد بلادنا . قال : «هل يسكر»؟ قلت : نعم . قال : «فاجتنبوه»(٥٣) .

(٥٠) أبو داود ، ٣/ ٣٢٥ -٣٢٦ .

(٥١) مسلم ٣/ ١٥٧٢ .

(٥٢) البخاري [illegible] خرج الخبر إلى أبي أيوب ونفر من الأنصار وهم يشربون فيه (المسجد) فضيحاً . فهرافوه فيه ، فبذلك سمي مسجد الفضيخ ، ١/ ٦٩ ، وقارن : السمهودي ٣/ ٨٢١-٨٢٣ .

(٥٣) ابن حنبل ٥/ ٢٦

هذه الرواية لا تنبئ بشيء عن كيفية تحضير هذا النوع من الأشربة ، ولكنها تؤكد أن شراب القمح مسكر وأنه من الأشربة المشهورة لدى أهل اليمن .

١١ - اللــــبن :

أشار القرآن الكريم إلى اللبن في موضعين . في الموضع الأول يفيد أن اللبن من أنهار الجنة ، قال تعالى : ﴿**وأنهار من لبن لم يتغير طعمه**﴾[١٥/ محمد] وفي الموضع الآخر إشارة إلى ما يستخرج منه اللبن ، حيث قال تعالى : ﴿**نسقيكم مما في بطونه من بين فرث ودم لبنا خالصا**﴾ [٦٦/ النحل] وأشارت مصادر الدراسة إلى اللبن كثيراً ، وقد يكون من غير الضروري الإتيان على كل ما جاء عن اللبن في تلك المصادر . لذلك سنكتفي بذكر البعض منها :

قال أبو هريرة رضي الله عنه : «أتى رسول الله ﷺ ليلة أسرى به بقدح لبن وقدح خمر»[٥٤] وفي رواية لأبي هريرة أكثر تفصيلاً قال : إن النبي ﷺ : أتى ليلة أسرى به ، بايلياء بقدحين من خمر ولبن ، فنظر إليهما فأخذ اللبن فقال له جبريل عليه السلام : الحمد لله الذي هداك للفطرة . لو أخذت الخمر غوت أمتك»[٥٥] .

وفي هجرة رسول الله ﷺ من مكة إلى المدينة ، أدركه العطش ، قال أبو بكر رضي الله عنه «فمررنا براع ، فحلبت كثبة من لبن في قدح فشرب حتى رضيت[٥٦] .

وكان رسول الله ﷺ إذا أتى بلبن قال : «بركة أو بركتان»[٥٧] وقال ﷺ في تعظيمه لشأن اللبن ومن سقاه الله لبناً ، فليقل : اللهم بارك لنا فيه ، وزدنا منه ، فإني لا

(٥٤) أ[illegible] ٣٢١٣ [illegible] ابن حنبل ٤/ ٢٣١، ٢٣٢
(٥٥) البخاري ٥/ ٢١٢٦
(٥٦) مسلم ٣/ ١٥٩٢ وقارن : البخاري ، ٥/ ٢١٢٨ .
(٥٧) البخاري ٥/ ٢١٢٧ ، مسلم ٣/ ١٥٩٢ .

أعلـم مـا يجـزئ مـن الطعـام والشـراب إلا اللـبن[٥٨] .

وحسب ما جاء في هذا الحديث فإن اللبن طعام وشراب ، وأشير في موضع سابق من هذه الدراسـة إلى أنه كـان لدى رسـول الله ﷺ جـملة صـالحـة من النيـاق الحلوب والمعز حيث كانت مصدر معاش بيوت رسول الله ﷺ فقد جاء في إحدى الروايات عن إحدى زوجات رسول الله : «كان عيشنا مع رسول الله ﷺ ، اللبن»[٥٩] . وكان يراح إلى رسول الله ﷺ كل ليلة بقربتين عظيمتين من اللبن[٦٠] .

ونظراً لأهمية اللبن كشراب وطعام فقد أهدى إلى رسول الله ﷺ في غزوة الحديبية حمل بعيرين لبناً[٦١] .

وتختلف مسميات اللبن باختلاف الأحوال التي يكون عليها مثل :

الخبيط : اللبن الرائب باللبن الحليب[٦٢] .

المرضة : اللبن الحلو يخلط باللبن الحامض[٦٣] .

النخيسة : لبن الضأن بلبن المعز[٦٤] .

وبسبب احتواء اللبن على نسبة عالية من الدهون فهو عرضة للتلوث السريع مما قد يؤدي بالتالي إلى تهديد حياة الناس الذين يشربونه لذلك فقد حث رسول الله ﷺ

(٥٨) ابن ماجه ٢/ ١١٠٣

(٥٩) ابن ماجه ٢/ ١١٠٣

(٦٠) انظر : حماد بن اسماعيل ، تركه النبي . . . ، ص١٠٨ .

(٦١) الطبري ، تاريخ ، ١/ ١٧٥ .

(٦٢) الواقدي ، ٢/ ٥٧٧ .

(٦٣) الثعالبي ، ص٢٤٠ .

(٦٤) الثعالبي ، ص٢٤٠ .

أصحابه على حفظ اللبن ووجوب تغطيته حرصاً منه على نظافته . أتاه أحد أصحابه بقدح مكشوف من لبن ، فقال ﷺ : «ألا خمرته ، ولو أن تعرض عليه عوداً»[٦٥] .

وجاء في حديث آخر قوله ﷺ موصياً أصحابه : «وأوكوا الأسقية ، وخمروا الطعام والشراب»[٦٦] أي ضعوا الأغطية على آنية الطعام والشراب .

١٢ - المـــــزر :

جاء في تعريف الزمخشري للمزر أنه «نبيذ الأرز»[٦٧] وذكر في موضع آخر أنه «نبيذ الشعير»[٦٨] والمزر كما ذكرته بعض المصادر ، نبيذ يتخذ من الذرة وقيل من الشعير أو الحنطة»[٦٩] .

معلوماتنا عن المزر في مصادر هذه الدراسة ليست بتلك الكثرة ، فحين وجه رسول الله ﷺ أحد أصحابه إلى اليمن ، سأله ذلك الصحابي قائلا : يا رسول الله ! أفتنا في شرابين كنا نصنعهما باليمن : البتع وهو من العسل ، ينبذ حتى يشتد والمزر وهو من الذرة والشعير ، ينبذ حتى يشتد . فقال ﷺ : «أنهى عن كل مسكر أسكر عن الصلاة[٧٠] وجاء في رواية أخرى «كل ما أسكر عن الصلاة فهو حرام»[٧١] وقال ﷺ في نفس المناسبة «لا تشرب مسكرا ، فإني حرمت كل مسكر»[٧٢]

(٦٥) الثعالبي ، ص ٢٤٠ .
٦٦) البخاري ، ٢١٢٧ ،مسلم ،٣/ ١٥٩٣ .
٦٧) البخاري ٥/ ٢١٣٢ ، وقارن : مسلم ٣/ ١٥٩٤ - ١٥٩٥ .
٦٨) الزمخشري ٣/ ١٩٢ .
٦٩) الزمخشري ٣/ ٢٣٨ ، ٣٦٣ .
٧٠) ابن الأثير ٤/ ٣٢٤ ، ابن منظور ٥/ ١٧٢ .
٧١) مسلم ،٣/ ١٥٨٧ ، ابن حنبل ، ٤/ ٤٠٧ ، النسائي ، ٨/ ٣٠٠
٧٢) مسلم ٣/ ١٥٨٦ .

وجاء في رواية أن رجلاً من جيشان[٧٣] ، من اليمن قدم ، فسأل رسول الله ﷺ ، عن شراب يشربونه بأرضهم من الذرة يقال له المزر؟ فقال النبي ﷺ : «أمسكر هو»؟ قال : نعم قال رسول الله ﷺ : «كل مسكر حرام»[٧٤]

ليس فيما مضى ما ينبئ عن الكيفية التي يصنع بها المزر ، والمعلومات السابقة لم تشر كذلك إلى الأرز أنه مما يدخل في عمل ذلك النوع من الأشربة وجاءت الإشارة بدلاً من ذلك إلى الذرة والشعير .

١٣- النقيـــع :

جاء في تهذيب اللغة : «النقيع : شراب يتخذ من الزبيب ، ينقع في الماء من غير طبخ . وقيل في السكر[٥٧] أنه نقيع الزبيب [٧٦] والنقيع في مصدر آخر هو : «شراب يتخذ من زبيب أو غيره ، ينقع في الماء من غير طبخ»[٧٧] وهذا التعريف الأخير للنقيع لا يحصره في الزبيب بل يتعداه إلى أكثر من نوع .

وجاء في الحديث أن أناساً قالوا : يا رسول الله ، إنا لنا أعناباً ، ما نصنع بها؟ قال : «زببوها» ، قالوا :ما نصنع بالزبيب؟ قال : «انبذوه على غدائكم واشربوه على عشائكم»[٧٨] .

---

(٧٣) النسائي ، ٨/ ٢٩٩ - ٣٠٠ .

(٧٤) جيشان : بالفتح ثم السكون ، وشين معجمة ، وألف ، ونون ، مخلاف باليمن وهي مدينة وكورة ينسب إليها الخمر السود ، قال عبيد : عليهن جيشانية ذات أعسال . وبها تعمل الأقداح الجيشانية . ياقوت ، ٢/ ٢٠٠

(٧٥) مسلم ٣/ ١٥٨٧ ، النسائي ٨/ ٣٢٧ . ابن حنبل ٣/ ٣٦١ .

(٧٦) السكر : وهو نقيع التمر الذي لم تمسه النار . انظر : أبو عبيد ، غريب الحديث ، ٢/ ١٧٦ . وجاء في القرآن الكريم قوله تعالى : ﴿ومن ثمرات النخيل والأعناب تتخذون منه سكراً﴾ (٦٧/ النحل) .

(٧٧) الأزهري ١/ ٢٦٥ .

(٧٨) ابن الأثير ٥/ ١٠٩ .

وفي رواية يظهر أنها مكملة للرواية السابقة جاء النص صريحاً على النقيع ، فحين سأل الرهط رسول الله ﷺ قائلين : فما نصنع بالزبيب؟ قال : «انقعوا في الشنان ، انقعوه في غدائكم واشربوه على عشائكم»(٧٩) .

وجاء في لفظ آخر عن فيروز(٨٠) ، قال : قدمت على رسول الله ﷺ فقلت يا رسول الله ! إنا أصحاب أعناب وكرم وقد نزل تحريم الخمر فما نصنع بها؟ قال : «تتخذونه زبيباً «قال فنصنع بالزبيب ماذا؟ قال : «تنقعونه على غدائكم وتشربونه على عشائكم»(٨١) .

ويظهر من إحدى الروايات أن النقيع يمكن أن يكون من غير الزبيب ، فالتمر يمكن أن يصنع منه نقيع ، فحين دعى رسول الله ﷺ إلى عرس ، اتحفت العروس رسول الله ﷺ بنقيع التمر . قالت : «هل تدرون ما أنقعت لرسول الله ﷺ؟ أنقعت له تمرات من الليل في تور»(٨٢) .

ويتبين لنا مما تقدم أن النقيع من الأشربة الشائعة في أيام الرسول ﷺ وأنه مما لم يرد فيه نهي ، وأنه يكون من الزبيب كما يكون من التمر وربما كان من غير ذلك .

***

٧٩) أبو داود ، ٣/ ٣٣٤ .

(٨٠) الدارمي ٢/ ١٥٧ .

(٨١) فيروز . هو فيروز بن الديلمي من أبناء فارس الذين بعثهم كسرى إلى اليمن ، وفد فيروز على النبي ﷺ فأسلم وسمع منه وروى عنه أحاديث . وكان فيروز فيمن قتل الأسود العنسي باليمن . وقال عنه رسول الله : قتله الرجل الصالح فيروز بن الديلمي . توفي فيروز في خلافة عثمان بن عفان . ابن سعد ٥/ ٥٣٣-٥٣٤ .

(٨٢) ابن حنبل ، ٤/ ٢٣٢ ، وقارن الدارمي ٢/ ١٥٧ .

(٨٣) البخاري ٥/ ٢١٢٥ ، مسلم ٣/ ١٥٩٠-١٥٩١ .

بيان بمفردات الأطعمة والأشربة الواردة في الدراسة

أطعمة الصنف الأول	أطعمة الصنف الثاني	أطعمة الصنف الثالث	أطعمة الصنف الرابع	أطعمة الصنف الخامس	الأشربة
ما يتكون في معظمه من الحبوب والتمر	اللحوم	الإدام	الفاكهة والخضار والبقول	أنواع مختلف من الأطعمة	
أرز	أ- لحوم برية	خل	أ- فاكهة	أقط	بتع
بريك	إبل	زيت	أترج	بيض	جعة
تلبينة	أرانب	سمن	رمان	جبن	خليط الأشربة
تمر	بقر	صناب	زبيب	خبيص	طلاء
ثريد	جراد	ملح	سفرجل	حلواء	عسل
جشيش	حمر الوحش	مرق	عنب	(المجيع)	عصير
خريرة	خيل		فرسك	عسل	غبيراء
حريقة	ضباب		(خوخ)	فالوذج	فضيخ
حيس	ضباع		نبق		قمح
خبز	ظباء		ب- خضار		لبن
خزير			بطيخ		مزر
خزيرة			دباء		نبيذ
خطيفة			قثاء		نقيع
ربيكة			كمأ		
رض					
رغيدة	ب- لحوم بحرية				
رغيفة	حوت				
سخينة			ج- بقول		
سويق			بصل		
صفعل	ج- لحوم الطيور		ثوم		
عصيدة	حبارى		سلق		
فثرة	حجل		[illegible]		
فحية	عصافير		عتر		
فريقة	فراخ		كراث		
كعك	نعام				

الخاتمـــة

لقد أوضحت مقدمة هذه الدراسة مدى الإتصال الوثيق بين معظم أقاليم شبه الجزيرة العربية وحركة تبادل السلع فيما بينها ، وأوضحت كذلك اتصال هذه الأقاليم التجاري بالعالم من حولها ، وذلك من خلال منافذها البحرية بحيث استوردت حاجتها من الطعام والسلع عن طريق تلك المنافذ واتصلت من خلالها ببعض الأقطار كالشام ومصر وبلاد فارس والحبشة والهند والصين وغيرها .

وقد تناولت هذه الدراسة الأطعمة والأشربة في عصر الرسول ﷺ ، وجاء البحث فيها مقصوراً على مصادر محدودة تتناسب مع طبيعة الموضوع .

وقسمت مادة البحث إلى قسمين هما :

أ – الأطعمة   ب – الأشربة

وتم تصنيف الأطعمة إلى خمسة أصناف هي :

أ – **الصنف الأول** : ما يكون من الحبوب والتمور مثل : القمح والشعير والذرة والأرز والتمر وما في حكمها .

الصنف الثاني : ما يتكون من اللحوم التي صنفت حسب مصادرها إلى :

أ – لحوم برية   ب – لحوم بحرية   جـ – طيور .

الصنف الثالث : [illegible] الخ

الصنف الرابع : الفاكهة والخضروات والبقول .

الصنف الخامس : أنواع مختلفة من الأطعمة .

ب - **الأشربة ، مثل** : أشربة البتع والجعة والنبيذ والطلاء والعصير . . . الخ .

والذي يمكن ملاحظته في القسم الأول من الدراسة (أ) وجود جملة صالحة من أطعمة الصنف الأول وهي في ظني لا تمثل كل ما كان معروفاً من الأطعمة في عصر الرسول ﷺ بل إن من المسلم به أن ما كان معروفاً من أصناف الطعام في ذلك ا لوقت يفوق ما جاء في هذه الدراسة ولعل العلة في هذه القلة الملحوظة في أنواع الطعام الواردة في مصادر الحديث النبوي تؤكد حقيقة لا مجال لإنكارها وهي أن الحديث النبوي سجل تشريعي لما يجب على الأمة الإسلامية أن تعمل بمقتضاه وليس من المنتظر من حديث الرسول ﷺ والحال كذلك أن يكون حصراً شاملاً لكل ما كان معروفاً من أطعمة القوم في ذلك الحين . أما المصادر التاريخية والأدبية واللغوية التي أمكن الرجوع إليها بهذا الخصوص فهي تشير إلى بعض أصناف الطعام المختلفة وقد أدرج بعضها في ثنايا هذه الدراسة . ومما يلاحظ على أطعمة هذا الصنف أنها في غاية البساطة ، فهي تتألف في غالبها من دقيق الحبوب والسمن أو اللبن أو الخبز أو التمر مع السمن أو السمن والتمر والأقط أحياناً .

والأمر الثاني الذي يمكن لفت النظر إليه ، هو اللحوم ، وهي الصنف الثاني من الأطعمة ، فمن الملاحظ أن الحديث عنها في مصادر السنة النبوية جاء مقترناً ببعض الأحكام الفقهية وذلك فيما يتعلق بهدي أو أضحية أو ما يتعلق بحلال أو حرام أو كراهية . واللحوم بالرغم من ذلك ظلت في غالب الأحوال طعاماً عزيز المنال ، لذلك فإن الأطعمة التي يكون اللحم عنصراً رئيسياً فيها قليلة مقارنة بغيرها ، ولعل أصناف الأطعمة التي اثبتنهاسذه الدراسة تؤكد ما ذهبنا إليه .

اما اما جاء عن الصنف الثالث من الأطعمه وهو الإدام ، فإنه بلاشك يعكس شظف العيش . وبصورة خاصة معيشة رسول الله ﷺ الذي كان كثيراً ما يأتدم بالخل والزيت ، ولكن ذلك لا ينفي أن بعض الناس كانوا يأتدمون بالسمن والصَّناب وغير ذلك .

أما الفاكهة والخضار والبقول وهي الصنف الرابع ، فيلاحظ أن الإشارة إليها في مصادر الحديث النبوي كانت قليلة قلة ظاهرة ، وذكر أنواعاً محددة جداً ، وحتى المصادر التاريخية والأدبية التي أمكن الرجوع إليها لم تسعفنا كثيراً في هذا المجال .

والصنف الخامس من أصناف الأطعمة ، كان عن تلك الأطعمة التي لا يجمعها مسمى واحد كالجبن والإقط والحلواء والخبيص والفالوذج والعسل .

وفي ختام الحديث عن الأطعمة تجدر الإشارة إلى بعض أنواع الأطعمة وكذلك بعض أنواع الفواكه والبقول أشارت مصادر الدراسة إلى فوائدها العلاجية إضافة إلى فوائدها الغذائية ، منها على سبيل المثال : التمر والعسل والثوم والقثاء والكمأ والسويق والملح والرمان والأترج والسفرجل والزيت .

أما القسم (ب) من الدراسة فهو عن الأشربة : وتم التعرف على ثلاثة عشر نوعاً منها كانت معروفة لدى الناس في عصر الرسول ﷺ وكانت تتخذ من الحبوب كالشعير أو القمح أو الذرة أو الأرز ، وبعضها كان يتخذ من الزبيب ، أو التمر أو العسل أو يتخذ من خليط التمر والبسر ، أو التمر والزبيب وغير ذلك .

ومن هذه الأشربة ما أقره الرسول ﷺ وشربه هو وأصحابه ومنها ما نهى عنه أشد النهي وحرمه على المسلمين .

ومما يلاحظ في موضوع : الأطعمة والأشربة في عصر الرسول ﷺ هو أن معظم تلك الأطعمة والأشربة يتخذ مما يتوافر في شبه الجزيرة العربية ونادراً ما كان يأتي من خارجها كالزيت أو الجبن أو الدقيق (الحوارى - الدرمك) وبعض والكعك أو الفالوذج .

أما ما يتعلق بأثمان الأطعمة والأشربة في تلك الفترة فليس لدينا من المعلومات ما يكفي لإصدار حكم معقول عنها ، وحسبنا ما أشرنا إليه في ثنايا هذه الدراسة من أثمان بعض الحيوانات كالإبل والخيول أو بعض السلع كالسمن أو الفاكهة .

أما الملاحظة الأخيرة فهي أن العرض السابق للروايات المتعلقة بالأطعمة ربما قدم للقارئ صورة غير ثابتة لمستوى المعيشة في عصر الرسول ﷺ فهي تارة شديدة القتامة وتارة أخرى أقل قتامة وأكثر إشراقاً وهذا ينطبق على معيشة الرسول الكريم ومن باب أولى أن ينطبق كذلك على المجتمع الذي يعيش فيه ، حيث إن الوضع المعيشي لرسول الله ﷺ يعكس بلا ريب وإلى حد ما الوضع العام لمعاش المجتمع .

وإذا كان الدارس لا يخالجه الشك في صدق بعض الروايات التي تصور معاش الناس بتلك الجهامة في ذلك الوقت فهي بلا جدال تعكس حالة طارئة وغير مستديمة مثل انحباس القطر أو نحو ذلك .

ولو كان الأمر مستديماً والجوع فاشياً بين الناس لانتشرت بينهم الأوبئة والأمراض ولتعذر عليهم القيام بفرائض الصلاة والجهاد وكسب العيش والدعوة في سبيل الله .

والانطباع الذي يمكن أن يخرج به الدارس هو أن مجتمع المدينة في عصرالرسول ﷺ ربما لم يكن في بحبوحة من العيش في بعض أيامه ربما لضيق ذات اليد أو للزهد في معاش الدنيا ، ولكنه لم يكن بحال في مسغبة مميتة كما توحي به بعض الروايات السابقة .

وأخيراً فإن الباحث يرجو أن يكون ما في هذه الدراسة من بعض وجوه النقص أو القصور حافزاً للدارسين من ذوي الإختصاص إلى معاودة بحث الموضوع من أجل الوصول إلى رسم صورة مكتملة الجوانب لمعاش الناس وشرابهم في عصر الرسالة على صاحبها أفضل الصلاة والتسليم .

***

المصـــــادر

- القرآن الكريم

- ابن الأثير ، مجد الدين المبارك بن محمد الجزري ، النهاية في غريب الحديث والأثر ، وتحقيق طاهر أحمد الزاوي ومحمود الطناحي (بيروت : دار الفكر ، د :ت) .

- الأزهري ، محمد بن أحمد ، تهذيب اللغة ، تحقيق علي حسن هلالي ومراجعة محمد علي النجار (القاهرة : الدار المصرية للتأليف والترجمة د :ت) .

- الأزرقي ، محمد عبدالله ، أخبار مكة وما جاء فيها من الآثار ، وتحقيق رشدي الصالح ملحس (دار الأندلس ، د :ت ، د :م) .

- ابن اسماعيل حماد بن اسحاق ، تركة النبي ﷺ ، والسبل التي وجهها فيها ، تحقيق أكرم ضياء العمري ، الطبعة الأولى (١٤٠٤ هـ ، د :ت ، د :م) .

- البخاري ، محمد بن إسماعيل ، صحيح البخاري ، تحقيق مصطفى ديب البُغا ، الطبعة الرابعة (بيروت : دار ابن كثير واليمامة ، ١٤١٠هـ) .

- البلادي ، عاتق بن غيث ، معجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية ، الطبعة الأولى (مكة : دار مكة ١٤٠٢ هـ/ ١٩٨٢م) .

- البلاذري ، أحمد بن يحيى ، فتوح البلدان ، تحقيق رضوان محمد رضوان (بيروت : دار الكتب العلمية ، ١٤٠٣هـ) .

- الترمذي ، محمد بن عيسى بن سورة ، سنن الترمذي ، تحقيق أحمد شاكر وآخرين ، الطبعة الثانية ، (القاهرة : مطبعة الحلبي ، ١٣٩٨هـ) .

- الثعالبي ، أبو منصور عبدالملك بن محمد ، فقه اللغة وسر العربية ، تحقيق فائز محمد وإميل يعقوب ، الطبعة الأولى (بيروت : دار الكتاب اللبناني ، ١٤١٣ هـ/ ١٩٩٣م) .

- الجاحظ ، أبو عثمان عمرو بن بحر ، البخلاء ، تحقيق عباس عبدالساتر ، الطبعة الثانية (بيروت : دار ومكتبة الهلال ، ١٩٨٥م) .

- الجواليقي ، موهوب بن أحمد ، المعرب ، تحقيق ، ف . عبدالرحيم ، الطبعة الأولى ، (دمشق : دار القلم ، ١٤١٠هـ) .

- الجوهري ، إسماعيل بن حماد ، الصحاح ، تحقيق أحمد عبدالغفور عطار ، الطبعة الثانية (بيروت : دار العلم للملايين ، ١٤٠٤هـ) .

- ابن حجر ، أحمد بن علي العسقلاني ، الإصابة في تمييز الصحابة وبهامشه الإستيعاب في معرفة الأصحاب ، لأبي عمر يوسف بن عبدالله بن عبدالبر النمري القرطبي ، نسخة مصورة عن الطبعة الأولى بمصر سنة ١٣٢٨ هـ (بيروت : دار صادر ، د :ت) .

- الحموي ، ياقوت بن عبدالله ، معجم البلدان (بيروت : دار صادر وبيروت ، د :ت) .

- الحميري ، محمد بن عبدالمنعم ، الروض المعطار في خبر الأقطار ، تحقيق إحسان عباس (بيروت : مكتبة لبنان ، ١٩٧٥م) .

- ابن حنبل ، أبو عبدالله أحمد ، المسند (القاهرة : مؤسسة قرطبة ، د :ت) .

- ابن حنبل ، كتابة الأشربة ، تحقيق عبدالله بن حجاج (القاهرة : المركز السلفي للكتاب ، ١٤٠١هـ) .

- ابن حوقل ، أبو القاسم النصيبي ، صورة الأرض (بيروت : مكتبة الحياة ١٩٧٩م) .

- الخزاعي ، علي بن محمد بن سعود ، تخريج الدلالات السمعية على ما كان في عهد رسول ﷺ من الحرف والصنائع والعمالات الشرعية ، تحقيق إحسان عباس ، الطبعة الأولى (بيروت : دار الغرب الإسلامي ، ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م) .

- الخوارزمي ، أبو عبدالله محمد بن أحمد بن يوسف الكاتب ، مفاتيح العلوم ، تحقيق جودت فخر الدين ، الطبعة الأولى (بيروت : دار المناهل ، ١٤١١هـ ١٩٩١م) .

- الدارمي ، عبدالله بن عبدالرحمن ، سنن الدارمي ، تحقيق فواز أحمد زمري وخالد السبع العلمي ، الطبعة الأولى (القاهرة : دار الريان للتراث ودار الكتاب العربي ببيروت ، ١٤٠٧هـ) .

- أبو داود ، سليمان بن الأشعث ، سنن أبي داود ، تحقيق محمد محيي الدين عبدالحميد ، (استانبول : المكتبة الإسلامية ، د :ت) .

- ابن دريد ، أبو بكر محمد بن الحسن الأزدي ، جمهرة اللغة (بيروت : دار صادر ، د :ت) .

- الدميري ، كمال الدين محمد بن موسى ، حياة الحيوان الكبرى ، الطبعة الخامسة (القاهرة : مكتبة الحلبي ، ١٣٩٨هـ) .

- ابن رسته ، أبو علي أحمد بن عمر ، كتاب الأعلاق النفيسة ، وبذيله كتاب البلدان لليعقوبي ، دار صادر ببيروت ، نسخة مصورة عن نسخة ليدن (ليدن : بريل ، ١٨٩٢هـ) .

- الزمخشري ، جار الله محمود بن عمر ، الفائق في غريب الحديث ، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم وعلي محمد البجاوي ، الطبعة الثانية (بيروت : دار المعرفة ، د :ت) .

- ابن زنجويه ، حميد بن مخلد الأزدي ، كتاب الأموال ، تحقيق شاكر ذيب فياض ، الطبعة الأولى (الرياض : مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية ، ١٤٠٦ هـ/ ١٩٨٦م) .

- ابن سعد ، محمد بن منيع ، الطبقات الكبرى (بيروت : دار صادر ، ١٣٨٨هـ/ ١٩٨٨م) .

- ابن سعد ، الطبقات الكبرى ، القسم د . الطبقة الخامسة من الصحابة ، دراسة وتحقيق محمد بن صامل السلمي ، الطبعة الأولى (الطائف : مكتبة الصديق ، ١٤١٤ هـ/ ١٩٩٣م) ، ٢ج .

- ابن السكيت ، أبو يوسف يعقوب بن إسحاق ، كنز الحفاظ في كتاب تهذيب الألفاظ ، تحقيق لويس شيخو اليسوعي (القاهرة : دار الكتاب الإسلامي ، د :ت) .

- السمهودي ، نور الدين علي بن أحمد ، وفاء الوفاء أخبار دار المصطفى ، تحقيق محمد محي الدين عبدالحميد ، الطبعة الثالثة (بيروت : دار إحياء التراث العربي ، ١٤٠١هـ) .

- ابن سيد الناس ، عيون الأثر في فنون المغازي والشمائل والسير (بيروت : دار المعرفة :د :ت) .

- ابن شبه ، أبو زيد عمر النميري البصري ، تاريخ المدينة المنورة ، تحقيق فهيم محمد شلتوت (د :م ، د :ت) .

- الطبري ، أبو جعفر محمد بن جرير تاريخ الرسل والملوك ، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم ، الطبعة الرابعة (القاهرة : دار المعارف ، ١٣٨٧ هـ/ ١٩٦٧م) .

- ابن عبدالبر ، أبو عمر يوسف بن عبدالله القرطبي ، الإستيعاب في معرفة الأصحاب ، بهامش الإصابة في تمييز الصحابة ، لابن حجر العسقلاني ، نسخة مصورة عن الطبعة الأولى بمصر ١٣٢٨ هـ ، (بيروت : دار صادر ، د :ت)

- ابن عبدربه ، أحمد بن محمد ، العقد الفريد ، تحقيق محمد مفيد قمحيه وآخرين ، الطبعة الأولى (بيروت : دار الكتب العلمية ، ١٤٠٤ هـ) .

- أبو عبيد ، القاسم بن سلام الهروي ، غريب الحديث ، نسخة مصورة عن طبعة حيدر آباد الدكن ١٣٨٤ هـ (بيروت : دار الكتاب العربي ، د :ت) .

- أبو عبيد ، الأموال ، تحقيق محمد خليل هراس ، الطبعة الأولى (بيروت ، دار الكتب العلمية ، ١٤٠٦ هـ/ ١٩٨٦م) .

- العسكري ، أبو هلال الحسن بن عبدالله ، التلخيص في معرفة أسماء الأشياء ، تحقق ، عزة حسن ، الطبعة الثانية (بيروت : دار صادر ، ١٤١٣هـ) .

- الغساني ، أبو القاسم بن محمد بن إبراهيم ، حديقة الأزهار في ماهية العشب والعقار ، تحقيق محمد العربي ، الخطابي (بيروت : دار الغرب الإسلامي ، ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م) .

- الفاكهي ، محمد بن إسحاق ، أخبار مكة في قديم الدهر وحديثه ، تحقيق عبدالملك بن دهيش ، الطبعة الثانية (بيروت : دار خضر ، ١٤١٤هـ) .

- ابن الفقيه ، أحمد بن محمد الهمذاني ، مختصر كتاب البلدان (ليدن : مطبعة بريل ، ١٣٠٢هـ) .

- قنسنك ، أ .ي ، المعجم المفهرس لألفاظ الحديث النبوي (ليدن ، مكتبة بريل ١٩٣٦م) .

- الفيروز أبادي ، مجد الدين محمد بن يعقوب ، القاموس المحيط ، الطبعة الأولى (بيروت مؤسسة الرسالة ، ١٤٠٦ هـ/ ١٩٨٦م) .

- ابن قتيبة ، أبو محمد عبدالله بن مسلم الدينوري ، عيون الأخبار ، الطبعة الأولى (بيروت : دار الكتب العلمية ، ١٤٠٦ هـ/ ١٩٨٦م) .

- ابن قتيبة ، كتاب الأشربة ، تحقيق محمد كرد علي (دمشق ، مطبعة الترقي ، ١٣٦٦هـ/ ١٩٤٧م) .

- القزويني ، زكريا بن محمد ، آثار البلاد وأخبار العباد (بيروت : دار بيروت ، ١٤٠٤ هـ) .

- ابن قيم الجوزيه ، شمس الدين محمد بن أبي بكر ، الطب النبوي ، تحقيق عبدالغني عبدالخالق وآخرين (د :ت و د :م) .

- ابن كثير ، أبو الفداء ، إسماعيل بن عمر ، البداية والنهاية ، تحقيق أحمد أبو ملحم وآخرين (القاهرة : دار أم القرى للطباعة والنشر ، د :ت) .

- ابن ماجه ، محمد بن يزيد القزويني ، سنن ابن ماجه ، تحقيق محمد فؤاد عبدالباقي (بيروت : المكتبة العلمية ، د :ت) .

- مالك بن أنس ، الموطأ ، تحقيق محمد فؤاد عبدالباقي (القاهرة : دار إحياء الكتب العربية ، د : ت) .

- مسلم ، مسلم بن الحجاج القشيري ، صحيح مسلم ، تحقيق محمد فؤاد عبدالباقي (بيروت : دار الفكر ، ١٤٠٣هـ) .

- المعجم الوسيط ، إعداد مجمع اللغة العربية بمصر (طهران : المكتبة العلمية ، د :ت) .

- المقدسي ، محمد بن أحمد البشاري ، أحسن التقاسيم في معرفة الأقاليم ، تحقيق محمد مخزوم (بيروت : دار إحياء التراث ، ١٤٠٨هـ/ ١٩٨٧م) .

- ابن منظور ، جمال الدين محمد بن مكرم ، لسان العرب (بيروت : دار صادر ، د : ت) .

- النسائي ، أحمد بن شعيب ، سنن النسائي بشرح السيوطي وحاشية السندي ، تحقيق عبدالفتاح أبو غده ، الطبعة الثانية (بيروت : دار البشائر الإسلامية ، ١٤٠٩هـ) .

- الواحدي ، أبو الحسن علي بن أحمد الواحدي النيسابوري ، أسباب النزول وبهامشه الناسخ والمنسوخ ، للإمام أبي القاسم هبة الله بن سلامة أبي النصر (بيروت : دار المعرفة ، د : ت) .

- الواقدي ، محمد بن عمر ، المغازي ، تحقيق مارسدن جونس ، الطبعة الثالثة (بيروت : دار عالم الكتب ، ١٤٠٤هـ/ ١٩٨٤م) .

- ابن هشام ، عبدالملك بن هشام ، السيرة النبوية ، تحقيق مصطفى السقا وآخرين (بيروت : دار إحياء التراث العربي ، د : ت) .

- اليعقوبي ، أحمد بن أبي واضح ، كتاب البلدان ، بذيل كتاب الأعلاق النفسية لابن رسته ، نسخة دار صادر ببيروت مصورة عن نسخة ليدن (ليدن : بريل ، ١٨٩٢م) .

- أبو يوسف ، القاضي يعقوب بن إبراهيم ، كتاب الخراج (بيروت : دار المعرفة ، د : ت) .

***

المراجـــــع

- أحمد ، جعفر ميرغني ، «مباحث في تاريخ المدينة على أيام النبي ﷺ والخلفاء الراشدين»منشور في : الجزيرة العربية في عصر الرسول والخلفاء الراشدين . الكتاب الثالث ، الجزء الثاني ، ص ص : ٢٧٩ - ٢٩٥ (الرياض : مطابع جامعة الملك سعود ، ١٤١٠هـ/ ١٩٨٩م) .

- ابن إدريس ، عبدالله بن عبدالعزيز ، مجتمع المدينة في عهد الرسول ﷺ (الرياض : عمادة شئون المكتبات ، جامعة الملك سعود ، ١٤٠٢هـ) .

- الإسماعيل ، خليفة إسماعيل ، الطعام في زمن الرسول ﷺ ، الطبعة الأولى (الرياض : مطابع الفرزدق ، ١٤١٥هـ) .

- بشير ، إبراهيم بشير ، «الطعام في الحياة الاقتصادية والدينية والاجتماعية في العصر النبوي وعصر الخلفاء الراشدين (رضي الله عنهم) . منشور في : الجزيرة العربية في عصر الرسول والخلفاء الراشدي ، الكتاب الثالث ، الجزء الثاني ، ص ص ٢٥١ - ٢٧٧ ، (الرياض : مطابع جامعة الملك سعود ، ١٤١٠ هـ/ ١٩٨٩م) .

- جرجي زيدان ، تاريخ التمدن الإسلامي (بيروت : مكتبة الحياة د : ت) .

- جواد علي ، المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام الطبعة الثالثة (بيروت : دار العلم للملايين ، ١٩٨٠م) .

- عبدالعزيز محمد كمال ، الأطعمة القرآنية غذاء ودواء (القاهرة : مكتبة القرآن ، د :ت) .

- العمد ، إحسان صدقي ، الخبز في الحضارة العربية الإسلامية ، حوليات كلية الآداب بالكويت ، الحولية الثانية عشر ١٤١٢/ ١٤١٣ هـ .

- الكتاني ، عبدالحي بن عبدالكبير ، نظام الحكومة النبوية المسمى التراتيب الإدارية (بيروت : دار الكتاب العربي ، د :ت) .

- محمدين ، محمد محمود ، «الزراعة والري في الحجاز في العصر النبوي والخلفاء الراشدين» منشور في : الجزيرة العربية في عصر الخلفاء الراشدين ، الكتاب الثالث ، الجزء الثاني ، ص ص

٣١٣ - ٣٣٣ (الرياض : مطابع جامعة الملك سعود ، ١٤١٠ هـ/ ١٩٨٩م) .

- هايد ، ف ، تاريخ التجارة في الشرق الأدنى في العصور الوسطى ، ترجمة عن الفرنسية أحمد محمد رضا (القاهرة : الهيئة المصرية العامة للكتاب ١٩٨٥م) ج ١ .

***

صدر من هذه الحوليات

الحولية الأولى لعام ١٩٨٠ :

العنوان	المؤلف
١ – الجذور الفلسفية للبنائية	د. فؤاد زكريا
٢ – صفحات مجهولة من تاريخ ليبيا	د. محمد عيسى صالحية
٣ – ابن قلاقس، حياته وشعره	د. سهام الفريح
٤ – الأمير تنكز الحسامي	د. حياة ناصر الحجي
٥ – التدرج الطبقي الاجتماعي في بعض الأقطار العربية (باللغة الإنجليزية)	د. خلدون حسن النقيب

الحولية الثانية لعام ١٩٨١ :

العنوان	المؤلف
٦ – علي أحمد باكثير	د. عبده بدوي
٧ – تحليل أخطاء الطلبة العرب في استعمال أدوات التعريف والتنكير الانجليزية (باللغة الانجليزية).	د. نايف خرما
٨ – دولة المماليك ودولة مغول القفجاق	د. حياة ناصر الحجي
٩ – المرآة والفلسفة	د. محمود رجب

الحولية الثالثة لعام ١٩٨٢ :

العنوان	المؤلف
١٠ – الروابط العائلية القرابية في مجتمع الكويت المعاصر	د. فهد الثاقب الثاقب
١١ – البيئة والسلوك	د. طلعت منصور
١٢ – عالمية الحضارة الإسلامية ومظاهرها في الفنون	د. صلاح الدين البحيري
١٣ – لورنس ومحفوظ، دراسة أدبية سيكولوجية، مقارنة	د. محمد رجا الدريني
١٤ – آل قدامة والصالحية	د. شاكر مصطفى

الحولية الرابعة لعام ١٩٨٣ :

العنوان	المؤلف
١٥ – أسلوب إذ في ضوء الدراسات القرآنية والنحوية	د. عبدالعال سالم مكرم
١٦ – مفهوم التفسير في العلم من زاوية منطقية	د. عزمي موسى إسلام
١٧ – العمل الاجتماعي في المجال التربوي	د. جلال الدين الغزاوي
١٨ – وحدة ميتافيزيقيا أرسطو ومنزلة الرياضيات فيها	د. أبو يعرب المرزوقي
١٩ – مفهوم [illegible]	د. [illegible]

الحولية الخامسة لعام ١٩٨٤ :

العنوان	المؤلف
٢٠ – نظرة في قرينة الأعراب، في الدراسات النحوية القديمة والحديثة	د. محمد صلاح الدين بكر
٢١ – الأخرويات الإسلامية في الكوميديا الإلهية (باللغة الإنجليزية)	د. رشا حمود الصباح

العنوان	المؤلف
٢٢ - تسع وثائق في شئون الحسبة على المساجد في الأندلس	د. محمد عبدالوهاب خلاف
٢٣ - مشروع سوريا الكبرى وعلاقته بضم الضفة الغربية	د. أحمد عبدالرحيم مصطفى
٢٤ - مفاهيم العلاج النفسي وأنماط التفاعل داخل الأسر المريضة (النشأة والتطور)	د. حامد عبدالعزيز الفقي

الحولية السادسة لعام ١٩٨٥ :

العنوان	المؤلف
٢٥ - نحاة القيروان	د. يوسف أحمد المطوع
٢٦ - من وثائق الحرم القدسي الشريف المملوكية	د. محمد عيسى صالحية
٢٧ - الفصاحة : مفهومها وبم تتحقق قيمها الجمالية	د. توفيق علي الفيل
٢٨ - مشكلة التأويل العقلي عند مفكري الإسلام في الشرق العربي وخاصة عند ابن سينا .	الأستاذ/ سعيد زايد
٢٩ - واقع التاريخ في رواية وجوب العنف (باللغة الانجليزية)	د. رشا حمود الصباح
٣٠ - مكانة رواية روبنسون كروزو في القصص الايوطوبي (باللغة الانجليزية)	د. محمد رجا الدريني
٣١ - مفهوم المعنى «دراسة تحليلية»	عزمي موسى إسلام
٣٢ - الوصايا ومدى تطورها في العصر العباسي الأول	د. سهام الفريح

الحولية السابعة لعام ١٩٨٦ :

العنوان	المؤلف
٣٣ - بردة البوصيري قراءة أدبية وفلكورية	د. محمد رجب النجار
٣٤ - الارشاد النفسي تطور مفهومه وتميزه	د. عبدالله محمود سليمان
٣٥ - اتجاهات الآباء والأمهات الكويتيين في تنشئة الأبناء وعلاقتها ببعض المتغيرات	د. عبدالفتاح القرشي
٣٦ - علم العمران الخلدوني وعلم الاجتماع الحديث (باللغة الانجليزية)	د. فؤاد البعلي
٣٧ - قبيلة تميم العربية بين الجاهلية والإسلام	د. عبدالجبار العبيدي
٣٨ - عيوب الكلام، دراسة لما يعاب في الكلام عند اللغويين العرب	د. وسمية المنصور
٣٩ - المواقع الإسلامية المندثرة في وادي حلي	د. أحمد بن عمر الزيلعي
٤٠ - البحر في شعر الأندلس والمغرب	د. منجد مصطفى بهجت

الحولية الثامنة لعام ١٩٨٧ :

العنوان	المؤلف
٤١ - البيئة المائية في الأردن (باللغة الانجليزية)	د. عبدالرحيم [illegible]
٤٢ - وثائق جديده عن حملة سنان باشا إلى اليمن (سنة ٩٧٦هـ/ ٦٨ - ١٥٦٩م).	د. محمد عيسى صالحيه
٤٣ - التوجيه والارشاد النفسي للأطفال غير العاديين (دراسة تحليلية)	د. محمد ماهر محمود
٤٤ - المراحل الارتقائية لمنهجية الفكر العربي الإسلامي	د. حسن عبدالحميد عبدالرحمن

الحولية الحادية عشرة لعام ١٩٩٠ :

٦٦ – النظرية الاستبدالية للاستعارة — د. يوسف مسلم أبو العدوس

٦٧ – النفط والنمو الحضري بدولة الكويت — د. أمل يوسف العذبي الصباح

٦٨ – نظرات في علم دلالة الألفاظ عند أحمد بن فارس اللغوي — د. غازي مختار طليمات

٦٩ – الاقطاع في العالم الإسلامي — د. محمود إسماعيل

٧٠ – الجوار في الشعر العربي حتى العصر الأموي — د. مرزوق بن صنيتان بن تنباك

٧١ – الحدود البيزنطية الإسلامية وتنظيماتها الثغرية (٤٠ – ٣٣٩هـ/ ٦٦٠ – ٩٥٠م) — د. عبدالرحمن محمد عبد الغني

٧٢ – خبرات الكويت : توزيعها، نشأتها، تصنيفها — د. عبدالحميد أحمد كليو

الحولية الثانية عشرة لعام ١٩٩٢ :

٧٣ – بنو سليمان : حكام المخلاف السليماني وعلاقاتهم بجيرانهم — د. أحمد بن عمر الزيلعي

٧٤ – نهاية الأرب في شرح لأمية العرب للشنفري بن مالك الأزدي — د. عبدالله محمد الغزالي

٧٥ – أفلاطون . . والمرأة — أ. د. إمام عبدالفتاح إمام

٧٦ – الخبز في الحضارة العربية الإسلامية — د. إحسان صدقي العمد

٧٧ – الاتجاه نحو الدين — د. نزار مهدي الطائي

٧٨ – دوار الشعب لم يعد موجوداً — د. شفيقة بستكي

٧٩ – الانثروبولوجيا السياسية — د. سليمان خلف

٨٠ – سدوس وتحصيناتها الدفاعية — د. محمد عبدالستار عثمان

الحولية الثالثة عشرة لعام ١٩٩٣ :

٨١ – الغاء الصفة القانونية للرق في سلطنة زنجبار العربية — د. بنيان سعود تركي

٨٢ – مشكلة الحدود الكويتية بين الدولتين العثمانية والبريطانية — د. ميمونة خليفة الصباح

٨٣ – جغرافية الحضر عند المدارس الغربية — د. وليد عبدالله عبدالعزيز المنيس

٨٤ – علل التغيير اللغوي — د. مصطفى زكي التوني

٨٥ – , حلات جلف — د. محمد رجا عبدالرحمن الدريني

٨٦ – اداب الشعر العربي القديم — د. مرزوق بن صنيتان بن تنباك

٨٧ – المصريون النوبيون في الكويت — د. السيد أحمد حامد

٨٨ – النظرية النقدية لمدرسة فرانكفورت — د. عبدالغفار مكاوي

الحولية الرابعة عشرة لعام ١٩٩٤ :

٨٩ - الفجوة الزمنية بين الأشعة الشمسية والحرارة في المملكة العربية السعودية — أ. د. محمد بن عبدالله الجراش

٩٠ - الدراسة التطورية للقلق — د. أحمد محمد عبدالخالق

٩١ - اللباس في عصر الرسول صلى الله عليه وسلم دراسة مستمدة من مصادر الحديث النبوي الشريف — د. محمد بن فارس الجميل

٩٢ - الأنماط الشائعة لأدوار الرجل والمرأة في الكتب المدرسية وأدب الأطفال — د. سهام الفريح

٩٣ - التحليل العاملي للسلوك الدراسي المرتبط بالتحصيل الأكاديمي — د. العادل أبو علام

٩٤ - الاغتراب في الشعر الكويتي — د. سعاد عبدالوهاب العبدالرحمن

٩٥ - فنومنولوجية الاتصال الوجاهي — د. عبدالله الطويرقي

٩٦ - سياسات الاتصال في دولة الكويت — د. نبيل عارف الجردي، علي دشتي

الحولية الخامسة عشرة لعام ١٩٩٥ :

٩٧ ـ موقف البيزنطيين والفاطميين من ظهور الأتراك السلاجقة بمنطقة الشرق الأدنى الإسلامي — د. عبدالرحمن محمد العبدالغني

٩٨ ـ موقف المشاهدين في دولة الكويت من القناة الفضائية المصرية بعد التحرير — د. محمد معوض ابراهيم

٩٩ - تبني اللغة القومية — د. ياسين طه الياسين

١٠٠ - شعر العدواني في مرايا بعض معاصريه — د. محمود الحبيب الذوادي

١٠١ - المقدمة في تقنيات نظم المعلومات الجغرافية — د. نسيمة راشد الغيث

١٠٢ - رؤية الموت ودلالتها في عالم الطيب صالح الروائي من خلال روايتي «موسم الهجرة إلى الشمال» و«بندر شاه» — د. عبدالله علي الصنيع

١٠٣ - الشعر ولغة التضاد الرؤية - الميدان - التطبيق — د. عبدالرحمن عبدالرؤوف الخانجي

١٠٤ ـ اتجاهات الكويتيين نحو ظاهرة الزواج من غير الكويتية — د. مختار أبوغالي، د. فهد عبد الرحمن الناصر

الحولية السادسة عشرة لعام ١٩٩٦ :

العنوان	المؤلف
١٠٥ - انتخاب المجلس الوطني الكويتي لعام ١٩٩٠	د . جاسم محمد كرم
١٠٦ - الحسبة على المدن والعمران	د . وليد عبد الله عبد العزيز المنيس
١٠٧ - أهمية تعلم اللغة العربية	أ .د . عبده محمد بدوي
١٠٨ - الأعراض الاضطرابية المصاحبة لمشكلة الطلاق في الأسرة الكويتية	د . بشير صالح الرشيدي
١٠٩ - الهوية الأقليمية للبحرين	د . محمد أحمد حسن عبد الله
١١٠ - سيكولوجيا التطرف والارهاب	د . عزت سيد إسماعيل
١١١ - رؤية ابي العلاء المعربي في الشعر	د . أحمد سامي الشيتوي
١١٢ - النظريات الإعلامية المعيارية	د . عثمان محمد الأخضر العربي

الحولية السابعة عشرة لعام ١٩٩٧ :

العنوان	المؤلف
١١٣ - الجذور التاريخية للأسرة الأموية	د . إحسان صدقي العمد

قسيمة تقييم آراء القارىء

عزيزي القارىء

أسرة تحرير الحوليات ترحب بك وتتقدم لك بأطيب التحيات شاكرين لك سلفا تعاونك من أجل تطوير هذه الحوليات وذلك من خلال اجابتك عن هذه الاسئلة: ـ

ـ عمر القارىء: ـ ٢٠ ☐ ٢٠ ـ ٣٥ ☐ ٣٦ ـ ٤٥ ☐ ٤٥ + ☐

ـ الجنس: ذكر ☐ أنثى ☐

ـ بلد الاقامة: الكويت ☐ خارج الكويت ☐

ـ التعليم: ثانوي ☐ جامعي ☐ ماجستير ☐ دكتوراة ☐

ـ طبيعة المهنة: اداري ☐ أكاديمي ☐ مهني ☐ أخرى ☐

ـ مواضيعك المفضلة: لغوية ☐ اجتماعية ☐ تاريخية ☐ ادبية ☐ متنوعة ☐

١ ـ كيف تحصل على الحوليات؟

شراء ☐ اشتراك ☐ استعارة ☐

٢ ـ هل تصلك الحوليات في الوقت المناسب؟

نعم ☐ لا ☐

٣ ـ ما رأيك بحجم الحوليات؟

مناسب ☐ كبير ☐ صغير ☐

٤ ـ كيف ترى مواضيع الحوليات؟

متنوعة ☐ غير متنوعة ☐

٥ ـ ما هو الطابع العام للحوليات؟

لغوي ☐ اجتماعي ☐ تاريخي ☐ جغرافي ☐ متنوع ☐

٦ ـ هل تقرأ الحوليات بانتظام؟

نعم ☐ لا ☐ احيانا ☐

٧ ـ هل تقرأ الحوليات فقط إذا كان موضوعها له علاقة بتخصصك؟

نعم ☐ لا ☐

٨ ـ هل تقرأ الحوليات فقط إذا كنت ستستعين بمادتها كمرجع لبحث؟

نعم ☐ لا ☐

٩ ـ هل تحتفظ بالحوليات بعد قراءتها؟

نعم ☐ لا ☐ أحيانا ☐

١٠ ـ شعار الحوليات على الغلاف هل يتناسب وطبيعة الحوليات؟

نعم ☐ لا ☐

١١ ـ ما مقياسك لنوع طباعة الحوليات؟

جيد ☐ متوسط ☐ ضعيف ☐

١٢ ـ ما رأيك بسعر الحوليات؟

مرتفع ☐ قليل ☐ مناسب ☐

١٣ ـ اقتراحات ترى أنها تساعد على تطوير الحوليات وخدماتها للقارىء؟

....

....

....

....

قسم الاشتراكات

حوليات كلية الآداب

ص.ب : ١٧٣٧٠ الخالدية

الكويت 72454

البريد الجوي

BY AIR MAIL

PAR AVION

قسيمة اشتراك

يرجى اعتماد اشتراكي في المجلة لمدة

☐ سنة واحدة ☐ سنتان ☐ ثلاث سنوات ☐ أربع سنوات

بعدد (   ) نسخة

ارفق طية قيمة الاشتراك .... نقداً/ شيك

☐ رجاء الاشعار بالاستلام و/ أو ☐ ارسال الفاتورة

الاسم : ....

المهنة/ الوظيفة: ....

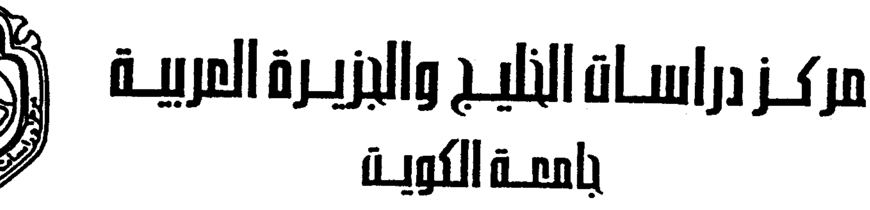
العنوان: ....

....

....

التاريخ / / التوقيع





أنشىء مركز دراسات الخليج والجزيرة العربية بقرار من وزير التربية والتعليم العالي الرئيس الأعلى للجامعة بتاريخ ١٤١٤/١٢/١٩هـ الموافق ١٩٩٤/٥/٢٩م.

أهداف المركز

- يهدف المركز إلى رسم سياسة متكاملة للبحوث الخليجية التي تنبع من احتياجات أقطار المنطقة وتعكس تطلعاته.
- جمع الوثائق التاريخية والمعلومات عن المنطقة مع العناية بالتراث الخليجي بصفة خاصة.
- التعاون مع المؤسسات العلمية المماثلة وتنظيم الندوات العلمية أو الاشتراك بها على المستويين الإقليمي والعالمي.
- تشجيع الباحثين والمختصين بشؤون المنطقة على إعداد الدراسات عن قضايا المنطقة الحيوية.
- تقديم خدمات استشارية لحكومات الأقطار الخليجية والمؤسسات المعنية وذلك بإجراء بحوث علمية في الموضوعات التي تحددها هذه الهيئات.
- تشجيع الباحثين الشباب وحفزهم على التعمق في دراسة القضايا الخليجية بالإعلان عن جوائز رمزية تشجيعة للبارزين وإقامة المسابقات وتنظيمها.
- طباعة البحوث والدراسات العلمية التي تتناول القضايا الخليجية ونشرها على نحو موسع.
- ترجمة كتب التراث والتاريخ الخليجي، وتعريب الأعمال العلمية التي تجرى عن المنطقة وتنشر بلغات أجنبية.

جميع المراسلات

باسم مدير المركز د. ميمونة خليفة الصباح
ص.ب ١٧٠٧٣
الخالدية.
الكويت
الرمز البريدي
72451

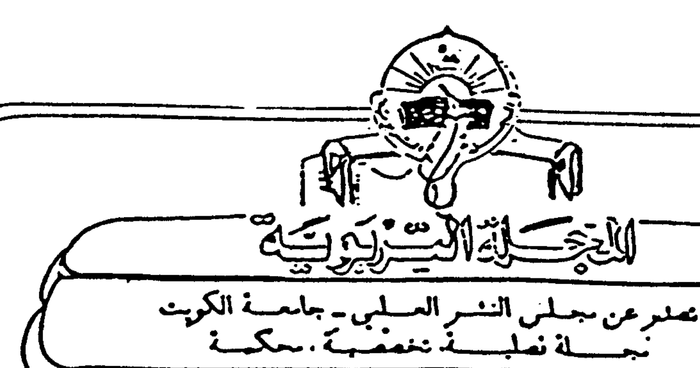
أنشطة المركز:

- اصدار مجلة دراسات الخليج والجزيرة العربية
- صدر من هذه المجلة ٧٧ عدداً ابتداء من عام ١٩٧٥.
- تنظيم ٥ ندوات في مختلف الشئون الخليجية ابتداء من عام ١٩٨١
- اصدار ٣٤ كتابا تتناول القضايا الاجتماعية والاقتصادية والسياسية ... الخ لمنطقة الخليج العربي.
- اصدار سلسلة وثائق الخليج والجزيرة العربية (صدر منها سبعة مجلدات) تغطي السنوات (١٩٧٥، ١٩٨٢)

الاشتراكات

أ. داخل الكويت
الأفراد ٣ د.ك.
للمؤسسات ١٥د.ك.
ب. الدول العربية
الأفراد ٤,٠٠٠ د.ك.
المؤسسات ١٥ د.ك.
ج. الدول الأجنبية
الأفراد ١٥ دولار امريكي
المؤسسات ٦٠ دولار امريكي

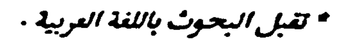
المقر: كلية الآداب. الشويخ. جامعة الكويت



رئيس التحرير

أ.د عبدالله محمد الشيخ

{ تنشر البحوث التربوية، ومراجعات الكتب التربوية الحديثة ومحاضر الحوار التربوي والتقارير عن المؤتمرات التربوية }



* تقبل البحوث باللغة العربية.
* تنشر لأساتذة التربية والمختصين فيها من مختلف الأقطار العربية والدول الأجنبية.

الاشتراكات

في الكويت : ثلاثة دنانير للأفراد، وخمسة عشر دينارا للمؤسسات.
في الدول العربية : أربعة دنانير للأفراد، وخمسة عشر دينارا للمؤسسات.
في الدول الأجنبية : خمسة عشر دولارا للأفراد، وستون دولارا للمؤسسات.

توجه جميع المراسلات باسم رئيس التحرير - المجلة التربوية - مجلس النشر العلمي
ص.ب : ١٣٤١١ كيفان - الرمز البريدي 71955 الكويت
هاتف ٤٨٤٦٨٤٣ (داخلي ٤٤٠٩-٤٤٠٣) - مباشر : ٤٨٤٧٩٦١
فاكس : ٤٨٣٧٧٩٤

مجلة العلوم الاجتماعية

تصدر عن مجلس النشر العلمي - جامعة الكويت

فصلية أكاديمية تعنى بنشر الأبحاث والدراسات في تخصصات
السياسة - الاقتصاد - الاجتماع - علم النفس الاجتماعي
الانثروبولوجيا الاجتماعية والجغرافيا الثقافية

رئيس التحرير: د. شفيق ناظم الغبرا

تأسست عام 1973

ثمن العدد

الكويت (500) فلس، السعودية (10) ريالات، قطر (10) ريالات، الامارات (10) دراهم، البحرين (1,-) دينار، عُمان (1,-) ريال، لبنان (2000) ليرة، الاردن (750) فلساً، تونس (1,5) دينار، الجزائر (15) دينار، اليمن الجنوبي (600) فلس، ليبيا (2) دينار، مصر (3) جنيه، السودان (1,5) جنيه، سوريا (50) ليرة، اليمن الشمالي (15) ريالاً، المغرب (20) درهماً، المملكة المتحدة (1) جنيه.

الاشتراكات

للافراد	سنة	للمؤسسات	سنة
الكويت	2 د.ك	الكويت والبلاد العربية	15 د.ك
الدول العربية	2,5 د.ك	في الخارج	60 دولاراً
البلاد الاخرى	15 دولاراً		

*تدفع اشتراكات الأفراد مقدماً

(1) إما بشيك لأمر المجلة مسحوباً على أحد المصارف الكويتية.

(2) أو بتحويل مصرفي لحساب مجلة العلوم الاجتماعية رقم (07101685) لدى بنك الخليج فرع العديلية.

*اشتراكات لأكثر من سنة يمنحك فرصة الحصول على أحد أعداد المجلة الخاصة بأزمة الخليج أو أحد أعدادالمجلة القديمة.

توجه جميع المراسلات إلى: رئيس التحرير
مجلة العلوم الاجتماعية - جامعة الكويت

ص.ب.: 27780 الصفاة - الكويت 13055
فاكس: 4836026 - هاتف: 4836026
4810436



رئيس التحرير

الأستاذ الدكتور عادل الطبطبائي

مجلة فصلية أكاديمية محكّمة تعنى بنشر البحوث
والدراسات القانونية والشرعية

تصدر عن مجلس النشر العلمي. جامعة الكويت

صدر العدد الأول في يناير ١٩٧٧

الاشتراكات

في الكويت : ٣ دنانير للأفراد ، ١٥ ديناراً للمؤسسات

في الدول العربية : ٤ دنانير للأفراد ، ١٥ ديناراً للمؤسسات

في الدول الأجنبية : ١٥ دولاراً للأفراد ، ٦٠ دولاراً للمؤسسات

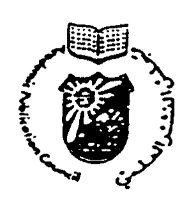
المراسلات

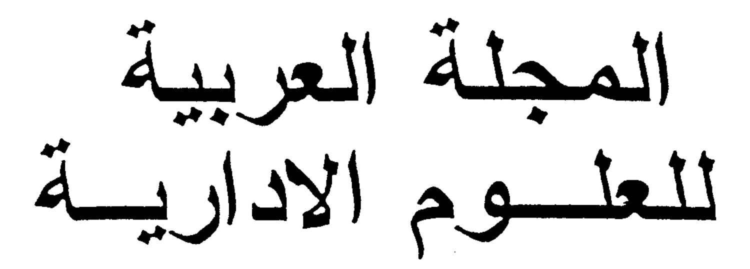
توجه جميع المراسلات إلى رئيس التحرير على العنوان التالي:

مجلة الحقوق - جامعة الكويت

ص.ب : ٥٤٧٦ الصفاة 13055 الكويت

تلفون : ٤٨٣٥٧٨٩ . فاكس : ٤٨٣١١٤٣





المجلة العربية للعلوم الادارية

تصدر عن مجلس النشر العلمي - جامعة الكويت - دولة الكويت
علمية محكمة تعنى بنشر الأبحاث الأصيلة في مجال العلوم الادارية

- صدر العدد الأول فى نوفمبر 1993 .
- تهدف المجلة الى المساهمة فى تطوير ونشر الفكر الادارى والممارسات الادارية على مستوى الوطن العربى .
- تقبل المجلة الأبحاث الأصيلة والمبتكرة في مجالات الادارة ، المحاسبة ، التمويل والاستثمار ، التسويق، نظم المعلومات الادارية ، الأساليب الكمية في الادارة ، الادارة الصناعية ، الاداره العامة ، الاقتصاد الادارى ، وغيرها من المجالات المرتبطة بتطوير المعرفة والممارسات الادارية .

يسر المجلة دعوتكم للمساهمة في أحد أبوابها التالية :

- الأبحاث
- مراجعات الكتب
- ملخصات الرسائل الجامعية
- الحالات الادارية العملية
- تقارير عن الندوات والمؤتمرات العلمية .

الاشتراكات

الكويــــت : 2 دينار للأفراد - 15 دينار للمؤسسات
الدول العربية : 2.5 دينار للأفراد - 15 دينار للمؤسسات
الدول الأجنبية : 5 دينار للأفراد - 30 دينار للمؤسسات

توجه جميع المراسلات باسم رئيس التحرير على العنوان التالي :

المجلة العربية للعلوم الادارية - جامعة الكويت
ص.ب : 28558 الصفاة - دولة الكويت
هاتف : 4817028 أو 4846843 داخلى 4415 ، 4416 فاكس 4817028

Kinds of Foods and Beverages in the time of the Prophet (PBUH)

ABSTRACT

This paper is an attempt to provide a comprehensive study of food and Beverages in the time of the prophet (PBUH).

Few works have been done on the topic but none of them had dealt with the hadith literature as the main source of the study. However, they dealt with prophet's tradition very slightly, thus their works in the author's view remain incomplete.

Therefore, this paper will rely heavily upon the hadith literature in order to draw an approximate picture of the standard of living of the muslim society in that time.

We assume there will be many questions regarding food and beverages cann't b answered through the tradition, therefore, the study used other primary and secondary sources beside the hadith literature.

For the purpose of the study, the subject has been divided into two parts :

A. Food :

Food is divided into five groups:

1- food made out of grains such as : wheat, rice, corn, barley or dates.

2- Meat : meat of animals, birds and fishes.

3- Dunking sauce : "idam" : anything eaten with bread : such as Vinegar, Olives Oil, Cooking butter, Fatty ingredients etc.

4- Fruits, Vegetables and Herbs.

5- Other Kinds of food.

B . Beverages :

Beverages made out of Corn, wheat, barley, dates, honey, milk, etc.

***

Author :

– Muhammad ben Fares Al Jameel.

Ph.D. In Islamic History, University of Michigan, U.S.A.

Associate professor, Dept. of History, Faculty of Arts, King Saud University, Riyadh, Saudi Arabia.

Publications :

Wrote several articles mainly in the field of Islamic Civilization, some of them have been published.

1- Islamic Rings in the first and second centuries, A.H.

2 - The Libraries of the Arabs during the time of the Abbassides, (Translated from English into Arabic)

3- Furniture and Drapes "Al furush waastur" at the time of the prophet (PBUH).

4- The Oriental Books in al-Andaluse during the Umayyad Rule, (138 -422 A.H).

5- Vessels and Containers In the time of the prophet (PBUH).

6- Women's Jewelry in the time of the prophet (PBUH).

7- The journey of Sallam Atturjuman to the dam of Yagog Magog.

One Hundred fourteenth Monograph

Kinds of Foods and Beverages in the Time of the Prophet (PBUH)

Dr. Mohammad ben Fares Al Jameel
Dept. of History - King Saud University


مرکز تحقیقات کامپیوتری علوم اسلامی

Consultants:

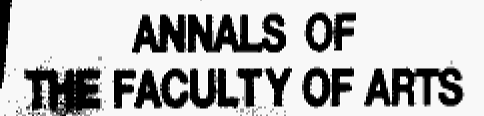
ANNALS OF THE FACULTY OF ARTS

Issued by the Academic Publication Council - Kuwait University

A REFEREED SCIENTIFIC PERIODICAL THAT PUBLISHES MONOGRAPHS ON TOPICS RELEVANT TO THE SCIENTIFIC CONCERNS OF THE VARIOUS DEPARTMENTS IN THE FACULTY OF ARTS

Volume XVII, 1996


مرکز تحقیقات کامپیوتری علوم اسلامی



Issued by the Academic Publication Council - Kuwait University

Kinds of Foods and [illegible]es in the Time of th[illegible] [illegible]RUH)

Dr. Moh[illegible]

Dept. of History [illegible] University

Volume XVII 1[illegible] 1416 - [illegible]7

One Hundred fourteent[illegible]graph 1996 - 1997